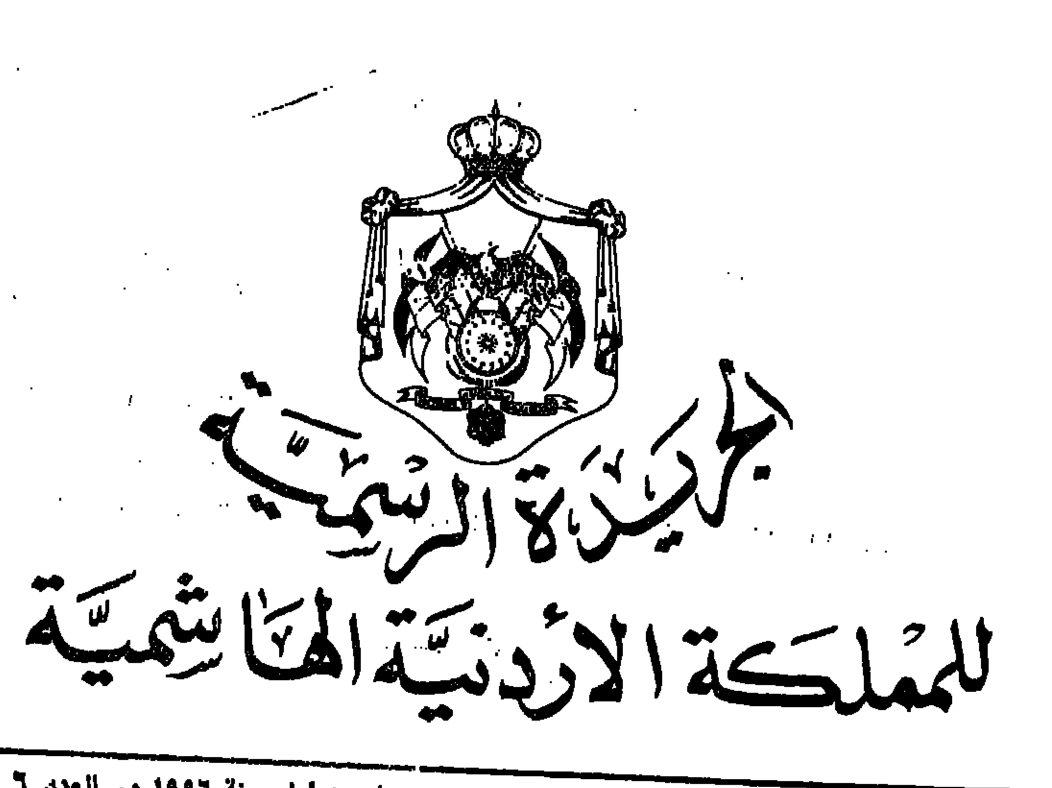
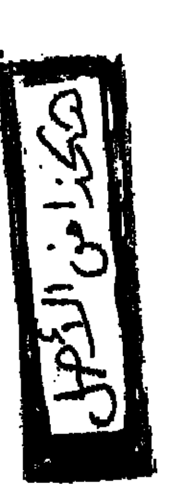


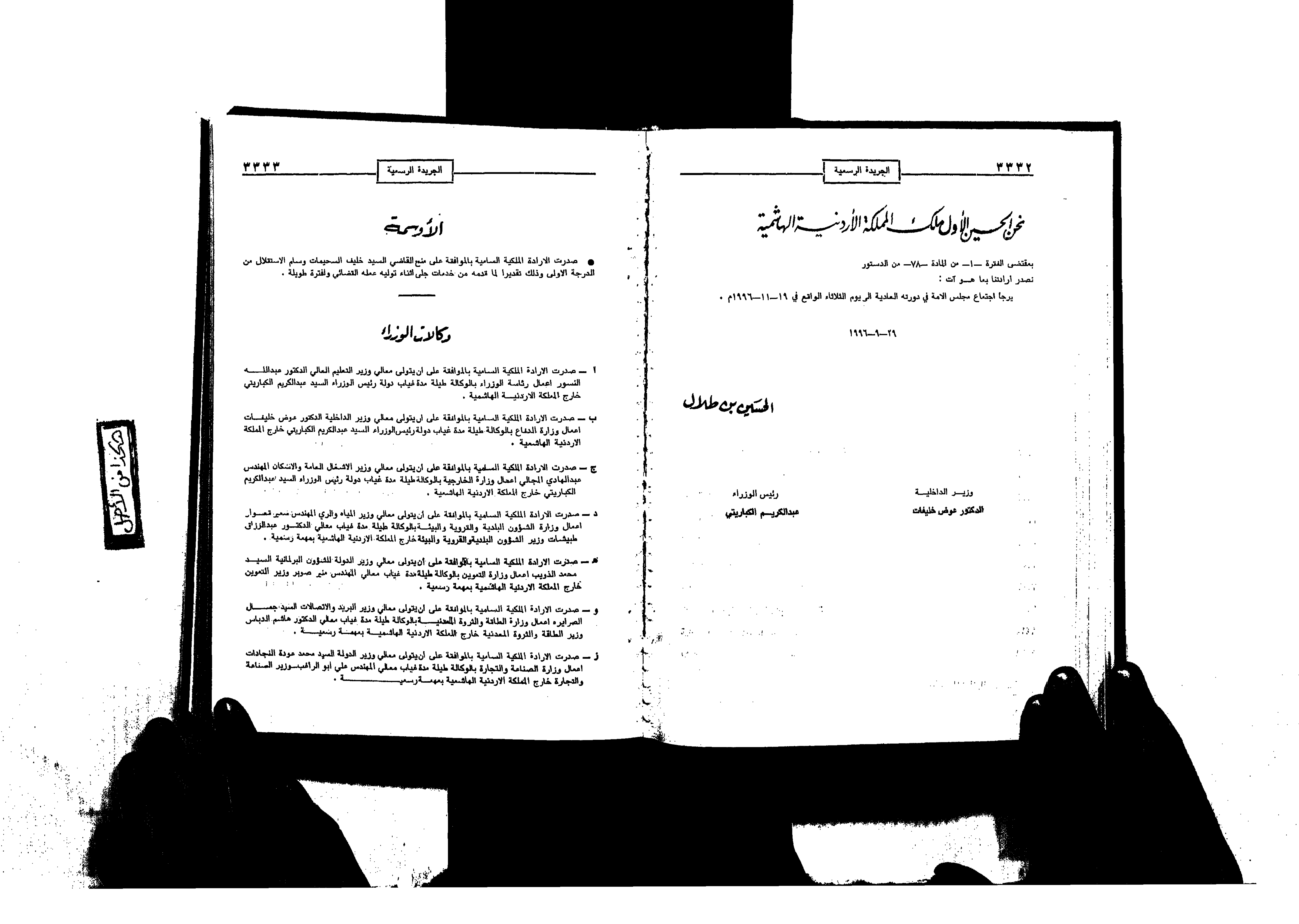
الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الخميس ٢٧ جمادى الاولى سنة ١٤١٧ هـ، الموافق ١٠ تشرين اول سنة ١٩٩٦ م، العدد ٤١٥٦



الفهرس

مديرية المطابع العسكرية



نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة ــ١ــ من المادة ــ٧٨ــ من الدستور

نصدر ارادتنا بما هــو آت :

يرجأ اجتماع مجلس الامة في دورته العادية الى يوم الثلاثاء الواقع في ١٩ــ١١ــ١٩٩٦م .

٢٩ــ٩ــ١٩٩٦

الحسين بن طلال

رئيس الوزراء	وزيــر الداخليــة
عبدالكريــم الكباريتي	الدكتور عوض خليفات

الأوسمة

● صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على منح القاضي السيد خليف السحيمات وسام الاستقلال من الدرجة الاولى وذلك تقديرا لما قدمه من خدمات جلى اثناء توليه عمله القضائي ولفترة طويلة .

وكالات الوزراء

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير التعليم العالي الدكتور عبداللــــه النسور اعمال رئاسة الوزراء بالوكالة طيلة مدة غياب دولة رئيس الوزراء السيد عبدالكريم الكباريتي خارج المملكة الاردنيــة الهاشمية .

ب ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير الداخلية الدكتور عوض خليفــات اعمال وزارة الدفاع بالوكالة طيلة مدة غياب دولة رئيس الوزراء السيد عبدالكريم الكباريتي خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ج ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير الاشغال العامة والاسكان المهندس عبدالهادي المجالي اعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب دولة رئيس الوزراء السيد عبدالكريم الكباريتي خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

د ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير المياه والري المهندس سمير قعــوار اعمال وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئــة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتــور عبدالرزاق طبيشات وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

هـ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي وزير الدولة للشؤون البرلمانية السيــد محمد الذويب اعمال وزارة التموين بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس منير صوبر وزير التموين خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

و ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير البريد والاتصالات السيد جمــــال الصرايره اعمال وزارة الطاقة والثروة المعدنيــــة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور هاشم الدباس وزير الطاقة والثروة المعدنية خارج المملكة الاردنية الهاشميــــة بمهمــــة رسميــــة .

ز ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير الدولة السيد محمد عودة النجادات اعمال وزارة الصناعة والتجارة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس علي ابو الراغب وزير الصناعة والتجارة خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسميـــــة .

التمثيل الدبلوماسي وتعيين السفراء

أ ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم١٧٢٤ تاريخ٧ـــ٩ـــ١٩٩٦ المتضمن الموافقة على تعيين سعادة السفير الاردني لـــدى الفيدرالية الروسية الدكتور خلدون الظاهر سفيرا فوق العادة ومفوضا غير مقيم لدى جمهورية أوكرانيا.

ب ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٧٢٣ تاريخ ٧ـــ٩ـــ١٩٩٦ المتضمن الموافقة على تعيين سعادة السفير الاردني في جنوب افريقيا السيد شاهر بـــاك سفيرا فوق العـــادة ومفوضا غير مقيم لدى جمهورية موزامبيق .

الموظفون

أ ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦٧٧ تاريخ٣ـــ٩ـــ١٩٩٦ المتضمن الموافقة على قبول استقالة أمين عـــام مجلس الامة عطوفة السيد حكم خير من الخدمة اعتبارا مـــن ٤ـــ٩ـــ١٩٩٦م .

ب ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة علـــى قرار مجلس الوزراء رقم ١٦٧٥ تاريخ ٣ـــ٩ـــ١٩٩٦م المتضمن الموافقة على تعيـــين عطوفة الدكتـــور محمد حمدان مصالحة امينا عاما لمجلس النواب باعلى مربوط الفئة العليا ـــ المجموعة الثالثة اعتبارا من تاريخ مباشرته العمـــــل .

ج ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦٧٦ تاريخ ٣ـــ٩ـــ١٩٩٦ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة السيد زيد عبداللـــه زريقات امينا عاما لمجلس الاعيان بادنى مربوط الفئـــة العليا ـــ المجموعة الثالثة اعتبارا من تاريـــخ مباشرته العمـــــــل .

د ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقـــم ١٧١٦ تاريـــخ ٧ـــ٩ـــ١٩٩٦ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة المهندس السيد عيسى ناصر توفيق ايوب امينا عاما لوزارة النقل بادنى مربوط الفئة العليا ـــ المجموعة الثالثة اعتبارا مـــن ١٦ـــ٩ـــ١٩٩٦ .

هـ ـــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٧١٧ تاريخ ٧ـــ٩ـــ١٩٩٦ المتضمن الموافقة على انهاء خدمة عطوفة مدير عام الخط الحجازي الاردني الدكتور برهان نجيب الشريـــدة اعتبـــارا مـــن ٨ـــ٩ـــ١٩٩٦ م .

١ ـــ بعد الاطلاع على ملف عطوفة مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي المهندس السيد محمد عبدالســـلام قربيات والمداولة ، قـــرر مجلس الوزراء فـــي جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤ـــ٩ـــ١٩٩٦ الموافقة علـــى احالته على التقاعد اعتبارا من ١٦ـــ٩ـــ١٩٩٦ .

٢ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ـــ٩ـــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادتين ٧٥ و ٧٦ مـــن نظام الخدمة المدنية رقم ـــ١ـــ لسنـــة ١٩٨٨ الموافقة على اعارة عطوفة الدكتور زهير عبدالرحمـــن خليفة مدير عام بنك تنمية المدن والقرى للعمل مديرا عاما للشركة الاردنية لاعادة تمويل الرهـــــن العقاري لمدة سنة اعتبارا من ١ـــ١٠ـــ١٩٩٦ .

٣ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤ـــ٩ـــ١٩٩٦ الموافقة على انهاء خدمة الموظف في ملاك سلطة الطيران المدني المهندس السيد عاصم محمد خليل الدلقموني اعتبارا من ١ـــ١٠ـــ١٩٩٦ .

٤ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤ـــ٩ـــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ـــ١٣ـــ من نظـــام السلك الدبلوماسي الاردني رقم ـــ٦٨ـــ لسنـــة ١٩٩٣ الموافقة على تعيين السادة المذكورة اسماؤهـــم تاليا بوظيفة ملحق في ملاك وزارة الخارجيـــة اعتبارا من ١ـــ١٠ـــ١٩٩٦ م .

أ ـــ راتب السنة السابعة من وظيفة ملحـــق

الدكتور السيد عمر فوزي عمر الداغستاني

ب ـــ راتب السنة الرابعة من وظيفة ملحـــق

السيد غالب عبدالله كريم الشوابكـــة
السيد احمد مناطل بزيع الحجايـــا
السيد ضيف‌الله علي ضيف‌الله الفايـــز
السيد صدقي عطاالله عبدالقادر العموش
السيد معن (محمد صدقي) سالم مساعدة

ج ـــ ادنى مربوط وظيفة ملحـــــــق

السيد خالد نايف سعود القاضـــــي
السيد بشار عبدالمجيد جميل ابو طالـــب
السيد فراس فرحان صالح الخـــوري
الانسه عاليه فاروق عبدالواحد المطـــري
السيد عمر محمد عبدالمجيد عبيـــدات
السيد سفيان سلمان مفلح القضـــاه
السيد عدلي قاسم محمد الخالـــــدي

٥ ـــ بعد الاطلاع على الملفين الخاصين بالموظفين المذكورين تاليا والمداولة قرر مجلس الوزراء في جلستـــه المنعقدة بتاريخ ١٤ـــ٩ـــ١٩٩٦ الموافقة علـــى احالتهما على التقاعد اعتبارا من ١ـــ١٠ـــ١٩٩٦ .

١ ـــ وزارة النقل ـــ سلطة الطيران المدني

السيدة هند حسين علي اباظه

٢ ـــ ديـــوان المحاسبـــــة

السيد خالد اسماعيل مشعـــــل

٦ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤—٩—١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من ١—١٠—١٩٩٦م .

١ — وزارة الصحة

السيدة حياة محمد ذياب خطاب

٢ — وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة سميرة ابراهيم البدور

٣ — ديوان المحاسبة

السيد عزام علي عبدالرحمن الدباس

٧ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧—٩—١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم —

١ — وزارة التعليم العالي

د. السيد علي كايد الخريشه	١٥—٩—١٩٩٦

٢ — وزارة البريد والاتصالات — مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية

السيدة هيام عبد محمود تطيشات	١—١٠—١٩٩٦

٣ — وزارة المياه والري — سلطة المياه

المهندس السيد حمدي احمد محمد يعقوب	١—١٠—١٩٩٦

٤ — وزارة التخطيط — دائرة الاحصاءات العامة

السيدة نائلة فريد فيض الله جابر	١—١٠—١٩٩٦

٥ — وزارة التربية والتعليم

السيدة ابتسام زكريا اسماعيل المبيضين	١٥—٩—١٩٩٦
السيدة رويدا يعقوب ذياب خوري	١٥—٩—١٩٩٦
السيدة زينب عوض خلف العلي	١—١٠—١٩٩٦
السيدة خولة ابراهيم مصطفى الخطيب	١١—١١—١٩٩٦
السيدة ختام عبد الحميد احمد دبويش	١—١٠—١٩٩٦
السيدة هيام اسحق سليم مدانات	٢١—٩—١٩٩٦
السيدة نادية احمد عبدالقادر ابو قمر	١—١٠—١٩٩٦
السيدة منى موسى حسين محمد زينات	١—١١—١٩٩٦
السيدة سريه احمد حسن ابو احسين	٤—١١—١٩٩٦
السيدة عواطف عيسى سالم المدانات	١٦—٩—١٩٩٦
السيدة وردة توفيق متري الكواليت	١٦—٩—١٩٩٦
السيدة هيفاء سلامه محمد القصاص	١٥—٩—١٩٩٦
السيدة فوزية امين عبدالفتاح حاج علي	١٥—٩—١٩٩٦
السيدة انصاف محمد امين بركات	٥—٩—١٩٩٦
السيدة غادة محمد بشار يوسف	١٤—٩—١٩٩٦
السيد نوال حسن محمد حمد البدور	١٠—١١—١٩٩٦
السيدة هدى ابراهيم شريف منبتاوي	١٦—٩—١٩٩٦

السيد سالم عبدالمعطي الشرايدة	١—١٠—١٩٩٦
السيدة ماري عيد بطرس صوالحة	١٥—٩—١٩٩٦
السيدة سلام ابراهيم سالم حجازي	١٥—٩—١٩٩٦
السيدة انشاد فواز سليمان النمري	١٥—٩—١٩٩٦
السيد عودة حسن سالم الحنناوي	١—١٠—١٩٩٦
السيدة جواهر جميل دعسان ابراهيم	١٥—٩—١٩٩٦
السيدة ازهار عزو سعيد ادفيش	١٥—٩—١٩٩٦
السيدة عائدة عمر الرشيد	١—١٠—١٩٩٦
السيدة ماجدة اديب عواد قاقيش	١—١٠—١٩٩٦
السيدة خديجه سالم الفاضل البخيت	٢١—١٠—١٩٩٦
السيدة سعاد محمد يوسف المبيضين	١—١٠—١٩٩٦
السيدة ليلى بركات احمد محمود خريس	١٩—٨—١٩٩٦
السيدة خضره ملحم احمد اسماعيل	١—١٠—١٩٩٦
السيدة امنة محمد محمود عبدالواحد	٢١—٩—١٩٩٦
السيدة هادية محمود احمد سماره	١—١١—١٩٩٦
السيدة حنان مصطفى سليم شعار	١—١٠—١٩٩٦
السيدة نهاد عيسى محمود عيسى	١—١٠—١٩٩٦
السيد فتحي صبحي محمد حمودة	١—١٠—١٩٩٦
السيدة نجاح محمود سلمان عبدالجواد	١٥—١١—١٩٩٦
السيدة وزيرة مصطفى حسن احمد عمار	١—١٠—١٩٩٦
السيدة الماظه عبدالرحمن الشطرات	١—١٠—١٩٩٦
السيدة فريال صلاح احمد رجب	١—١٠—١٩٩٦

٨ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨—٩—١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :

١ — وزارة البريد والاتصالات

السيد شاهر علي احمد الضامن	١—١٠—١٩٩٦

٢ — وزارة البريد والاتصالات — مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية

السيدة زينب محمد الطرشان	١—١٠—١٩٩٦
السيدة روضه عبد عودةالله الفراهيد	١—١٠—١٩٩٦

٣ — وزارة الصحة

السيد مروان هاشم صالح مسمار	١١—١٠—١٩٩٦
السيدة مريم صباح احمد قباعه	١—١٠—١٩٩٦

٤ — وزارة التخطيط — دائرة الاحصاءات العامة

السيد حكمت يوسف احمد الخضر	١—١٠—١٩٩٦

٥ — وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة انتصار محمود الحموز	١—١٠—١٩٩٦
السيدة رسميه حسين عبدربه	١—١٠—١٩٩٦

٦ ــ وزارة التربيـــة والتعليـــم

الاسم	التاريخ
السيدم ستناي طروخ يوســف ابزاخ	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة هند حسين علي الصرايــره	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة مريم سليمان عودةالله الهباهبــه	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة اسماء عمر رمضان الشيخ حسن	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة فتحيه محمد صلاح مصلـــح	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة مريم سليمان يوسف حاج حسين	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة بدرية احمد سليمان محافظة	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة حساين محمود مصطفى صالـــح	١ ــ١١ــ١٩٩٦
السيدة عفاف حامد هاجس الخوالده	٣ ــ١١ــ١٩٩٦
السيدة كريمه محمود العلي الذيـــب	١٣ــ١١ــ١٩٩٦
السيد لطفي طلب طويرش الحورانـــي	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيد عوض محمد الحسين المرشد الزعبي	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة سليمه ابراهيماحمد محمد اليوسف	١٥ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة خيريه سعادات محمود ابو عياد	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة نجوى احمد خالـــد صالـــح	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة شهلا عبدالفتاح الاحمد الحياصات	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيد محمد خالد العبدالله غضيبات	٥ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة ساميه محمد داود احمد خواجه	٢٦ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة لينا علي محمد لحلـــوح	١٠ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة زينه عوده محمود ابو فارس	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة نوال عبدالرحمن محمد ابو شويش	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة لمعه (لواحظ) فضل سليم احمد	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيده حمده محمد موسى عبداللــه	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة ليزا ايليا خايـــل عيلبونـــي	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة كلثم عبداللطيف صالـــح مريش	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيدة نوار رضا حسن ملكـــاوي	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيده هدى محمد الحسن العبدالله	١ ــ١٠ــ١٩٩٦
السيد محمد احمد جبـــر الناطور	١ ــ١٠ــ١٩٩٦

٧ ــ وزارة الخارجية ــ دائرة الشـــــــؤون الفلسطينيـــــــة .

الاسم	التاريخ
السيدة غيداء نايف صابـــر التــلاوي	١ ــ١١ــ١٩٩٦

٩ ــ بعد الاطلاع على الملف الخاص بالموظف في مـــلاك دائرة المطبوعات والنشر السيد عباس عزت طوقـــان والمداولة، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدةبتاريخ ٢٨ــ٩ــ١٩٩٦ الموافقة على انهاء خدمتـــه اعتبارا من ٢٧ــ١١ــ١٩٩٦ لبلوغه ســـن الستـــــــــين .

١٠ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤ ــ٩ــ١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين المذكوريـــن تاليا على الاستيداع اعتبارا من التاريخ المبـــين ازاء اسم كل منهما والى حين اكمالهما مده ــ٢٠ــ سنة من خدمتهما الحكومية الخاضعة للتقاعد :ــ

١ ــ وزارة العــــــــدل

الاسم	التاريخ
السيد عدوان عبدالكريم السمرين الوريكات	٢٠ــ٩ ــ١٩٩٦

٢ ــ وزارة التنميـــة الاجتماعيـــة

الاسم	التاريخ
السيد ياسين هارون الشـــــراري	١ ــ١٠ــ١٩٩٦

١١ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ ــ٩ــ١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين المذكوريـــن تاليا على الاستيداع اعتبارا من ١ــ١٠ــ١٩٩٦ رالى حين اكمال كل منهما مدة ٢٠ عشرين سنـــــة من خدمتـــه الحكومية الخاضعة للتقاعد .

١ ــ وزارة التنمية الاجتماعيـــة

السيد هايل حمـــــــد الحديد

٢ ــ وزارة التربية والتعليـــم

السيد محمد حمدي علي جميل

١٢ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١ ــ٩ــ١٩٩٦ الموافقة على تمديد مدة ابقاء الموظف في ملاك مؤسسة التسويق الزراعي السيد ايوب سليمان حداد في الخدمـــة لمدة سنـــــة اعتبارا مـــن ٢٦ــ٩ــ١٩٩٦ بعد بلوغه سن الستـــين .

١٣ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ ــ٩ــ١٩٩٦ الموافقة على تمديد مدة ابقاء الموظف في ملاك دائرة الاثار العامة السيد سلطان حمزة الشريدة في الخدمةلمدة سنة اعتبارا من١٦ــ١٠ــ١٩٩٦ بعد بلوغه سن الستـــــــين .

١٤ــ بعد الاطلاع على الملف الخاص بالموظف في ملاك وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية السيد شريف عبدالله حساين والمداولة ، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريـــــخ ٢٨ــ٩ــ١٩٩٦ الموافقة عى تمديد مدة ابقائه في الخدمة للمدة من ٣ــ٩ الى ٣٠ــ٩ــ١٩٩٦ بعد بلوغه سن الستـــين واحالته على التقاعد اعتبارا من ١ــ١٠ــ١٩٩٦

١٥ــ قرر دولة رئيس الوزراء تعيين السيد ممـــــدوح نواف حديثه الخريشه في ملاك رئاسة الوزراء بوظيفة كاتب بموجب عقد وبراتب شهري مقداره ــ١٦٨ــ مائة وثمانية وستون دينارا و ٨٥٠ فلسا شامـــلا جميع العـــــلاوات المقـــــررة اعتبارا مـــــن ٢١ــ٩ــ١٩٩٦م .

الجنسية الأردنية

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦١٧ تاريخ ٢٧ــ٨ــ١٩٩٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمواطن الفلسطيني السيد احمد حسني احمد شقير .

ب ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦٥٥ تاريخ ٣ــ٩ــ١٩٩٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادتين ــ ١٢ ، ٢/١٣ ــ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته ــ للمواطنة الفلسطينية ــ الانسه مها صالح كامل جبريل .

ج ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٥٨٩ تاريخ ٢٤ــ٨ــ١٩٩٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمذكورين تاليا : ــ

١ ــ المواطن الفلسطيني ــ السيد صقر محمد سلمان مصلح وشقيقه السيد خالد .

٢ ــ المواطن الفلسطيني ــ السيد سليمان سلمي سالم سليم ابو حشيش الرميلات .

د ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦٥٣ تاريخ ٣ــ٩ــ١٩٩٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمذكورين تاليا : ــ

١ ــ المواطن الفلسطيني ــ السيد حسين يوسف عيد مصلح .

٢ ــ المواطن الفلسطيني ــ السيد روحي عبد القادر حسين حماد ابو لحية .

هـ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦٨٨ تاريخ ٧ــ٩ــ١٩٩٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمذكورين تاليا : ــ

١ ــ المواطن الفلسطيني ــ السيد جمال حسن احمد ابو قياص .

٢ ــ المواطن الفلسطيني ــ السيد فراس فلاح سعيد صالح جبر وشقيقته لينا .

٣ ــ المواطن الفلسطيني ــ السيد زكي خليل محمد التلاوي وولديه خليل ونبيل .

و ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦٩٠ تاريخ ٧ــ٩ــ١٩٩٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادتين ــ ١٢ ، ٢/١٣ ــ من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمذكورين تاليا : ــ

١ ــ المواطنه العراقية السيدة ايمان بنت عبدالاله الهاشمي .

٢ ــ المواطن العراقي ــ الشريف عبدالاله حازم هزاع مهنا .

٣ ــ المواطن العراقي ــ السيد هشام شكري صادق بابان .

٤ ــ المواطنه الفلسطينية ــ الانسه سونا محمود عباس ابو الخير .

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧ ــ٩ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ــ١٢ــ من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منح المواطن السوري السيد عويد ضبيمان محيلان الغياث الجنسية الاردنية .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧ ــ٩ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ــ١٥ــ من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على السماح للمذكورة اسماؤهم تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية : ــ

١ ــ السيد ابراهيم يوسف علي عفانه

٢ ــ السيدة يسرى ابراهيم محمد الكفافي

٣ ــ السيد احمد جبر احمد عبدالله

٤ ــ السيدة فايزه فوزي عبدالرحمن احمد

٥ ــ السيدة ديانا سميح مصطفى البرغوثي

٦ ــ السيد وليد محمد عبد مصطفى

٧ ــ السيدة غادة محمد صالح علاونة

٨ ــ السيد ناظم حسن اسعد عبدالله

٩ ــ السيد محمد خالد نايف اسعد عرار

١٠ ــ السيدة ازدهار ذيب ابراهيم زوجة السيد محمد خالد نايف اسعد .

١١ ــ السيدة صباح ابراهيم عبدالرزاق زوجة محمد خضر طوباسي .

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧ ــ٩ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ــ ب من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته ــ الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للمذكورين تاليا وذلك لرغبتهم بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها .

١ ــ السيد محمود خليل عيسى الرمحي .

٢ ــ السيد عطا احمد محمد الخلف

٣ ــ السيد سلامه اشتيوي حسين عودة وزوجته نوره موسى محمد موسى وولديه كل من انور وبدوى .

٤ ــ السيد حمدان عبدالرحيم علي الغفور

٥ ــ السيد صالح احمد صالح احمد

٦ ــ السيد احمد عبدالكريم ابراهيم رمضان وزوجته السيدة هدى بكر مصطفى وابنته ليلى .

٧ ــ السيدة صالحه سالم ذيب احمد ارملة سالم ذيب سعيد احمد .

٨ ــ السيد محمد عبدالفتاح محمود العناني .

٤ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ ـ٩ـ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ـب من قانون الجنسية الاردنية رقم ـ٦ـ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للمذكورين تاليا وذلك لرغبتهم بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها .

١ ـ السيد عمار زكي مسعد الطوال
٢ ـ السيدة اكرام محمد مناع غيث
٣ ـ السيد مزام حسين علي بني عطا
٤ ـ السيد حسن مفلح خطار شطناوي

٥ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ ـ٩ـ١٩٩٦ الموافقة على ما يلي : ـ

أ ـ منح المذكورين تاليا الجنسية الاردنية ـ استنادا لاحكام المادة ـ١٢ـ من قانون الجنسية الاردنية رقم ـ٦ـ لسنة١٩٥٤ وتعديلاته.

١ ـ المواطن السوري ـ السيد عدنان محمد سعيد النقيب .
٢ ـ المواطن السوري ـ السيد احمد بدر الدين غاوجي .
٣ ـ المواطنة المصرية ـ الانسه وفاء محمد حلمي رحمو .
٤ ـ المواطن الفلسطيني ـ السيد اسماعيل حماد اسماعيل ابو شنب وشقيقيه ابراهيم وصباح ،
٥ ـ المواطن الفلسطيني ـ السيد ماجد اسحق محمد عبدالله الجرجاوي .

ب ـ منح المذكورين تاليا الجنسية الاردنية استنادا لاحكام المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته .

١ ـ المواطن السوري ـ السيد سرجون نديم كامل نعمه .
٢ ـ المواطن اللبناني ـ السيد قعدان نقولا قعدان الناشف .

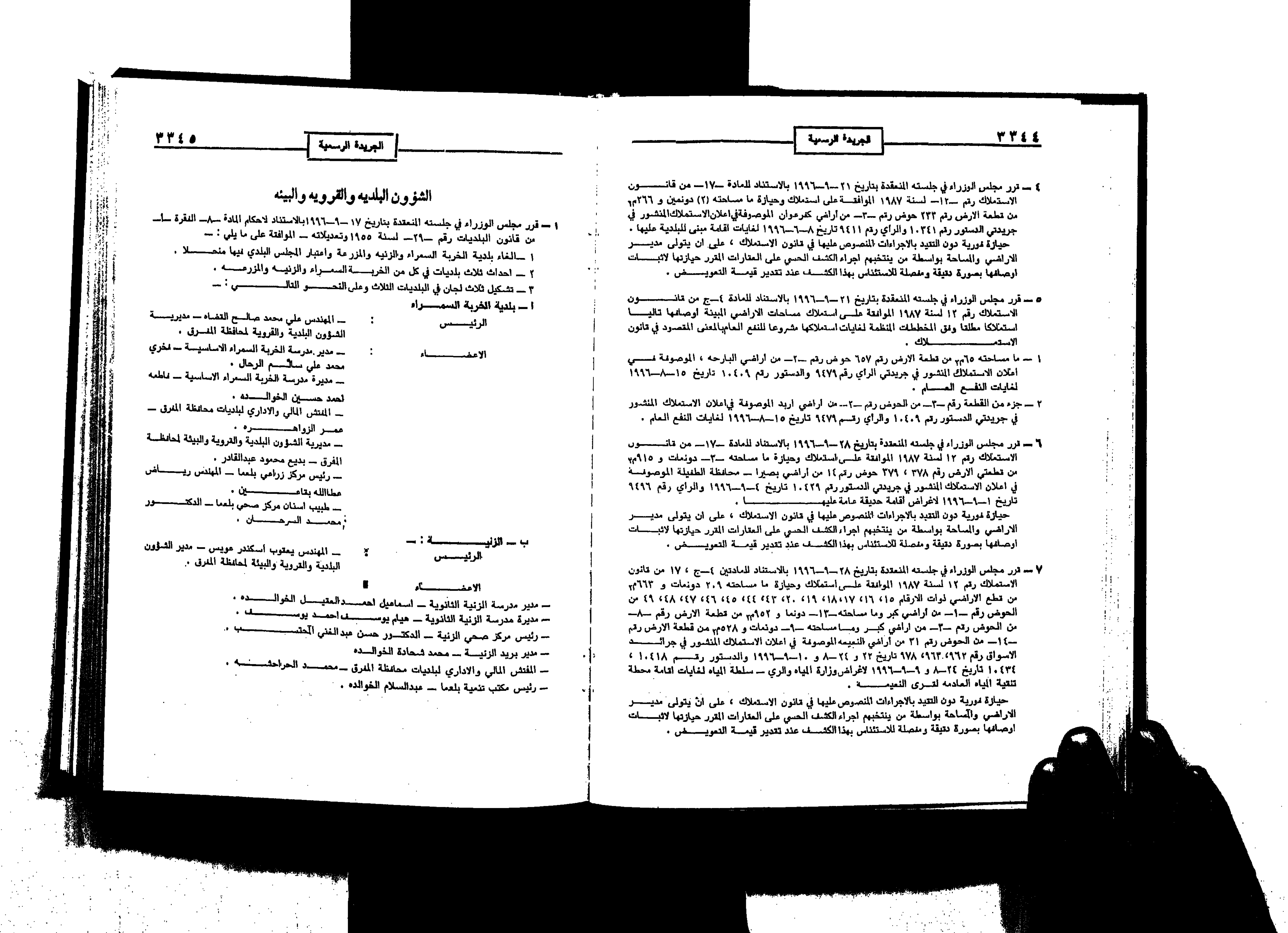
الإستملاك

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤ ـ٩ـ١٩٩٦ بالاستناد للمادة ٤ـج من قانون الاستملاك رقم ـ١٢ـ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك ما مساحته ٢١٣٥م٢ من قطعة الارض رقم ـ٩٠ـ من الحوض رقم ـ٢ـ المراما الشرقي من اراضي المزار الشمالي وما مساحته ٢٨٧١م٢ من قطعة الارض رقم ٩١ من نفس الحوض والقرية الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٤٨٩ والدستور رقم ١٠٤١٩ بتاريخ ٢٥ـ٨ـ١٩٩٦م استملاكا مطلقا لاغراض مديرية الامن العام لغايات اقامة مركز امني عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧ ـ٩ـ١٩٩٦ بالاستناد للمادتين ٤ـج ، ١٧ من قانون الاستملاك رقم ـ١٢ـ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة قطع الاراضي ذوات الارقام ٢٠، ٢٨، ٣٦، ٣٧، ٣٨ من الحوض رقم ـ٥ـ من اراضي قرية مكاور ـ محافظة مادبا والبالغة مساحتها ٧٦ دونما و ٥٤م٢ الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٤١٦ والراي رقم ٩٤٨٦ تاريخ ٢٢ـ٨ـ١٩٩٦ لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحة الاردنية .
حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك ، على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧ ـ٩ـ١٩٩٦ بالاستناد للمادة ٤ـج من قانون الاستملاك رقم١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك مساحات الاراضي المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

١ ـ استملاك ما مساحته ١٨٢٠م٢ من قطعة الارض رقم ٧٠ من الحوض رقم ٢ـ من اراضي ام سراب ـ محافظة الطفيلة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٣٨٤ والاسواق رقم ٩٣٣ تاريخ ٢٠ـ٧ـ١٩٩٦ لغايات النفع العام .
٢ ـ استملاك ما مساحته ١٨٦م٢ من قطعة الارض رقم ١٩٧ حوض رقم ١٥ من اراضي اربد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٤٥٣ والدستور رقم ١٠٣٨٤ تاريخ ٢٠ـ٧ـ١٩٩٦ لغايات الشوارع التنظيمية .
٣ ـ استملاك ما مساحته ٦٠٥٢م٢ من قطعة الارض رقم ٥٤٦ حوض رقم ـ١٤ـ من اراضي البارحة ـ محافظة اربد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٤٥٣ والدستور رقم ١٠٣٨٤ تاريخ ٢٠ـ٧ـ١٩٩٦ لوقوعها في سعة الشارع التنظيمي .
٤ ـ استملاك ما مساحته ٢٣ دونما و ١٣٣م٢ من قطعة الارض رقم ـ٩ـ حوض رقم ـ٩ـ من اراضي الشراه الجنوبية ـ محافظة معان الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٤١٣، والراي رقم ٩٤٨٣ تاريخ ١٩ـ٨ـ١٩٩٦ لغايات المقبرة الاسلامية .



٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١ ــ٩ــ١٩٩٦ بالاستناد للمادة ــ١٧ــ من قانون الاستملاك رقم ــ١٢ــ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته (٢) دونمين و ٢٦٦م٢ من قطعة الارض رقم ٢٣٣ حوض رقم ــ٣ــ من أراضي كفرعوان الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٣٤١ والراي رقم ٩٤١١ تاريخ ٨ــ٦ــ١٩٩٦ لغايات اقامة مبنى للبلدية عليها .
حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك ، على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١ ــ٩ــ١٩٩٦ بالاستناد للمادة ٤ــج من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك مساحات الاراضي المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

١ ــ ما مساحته ٦٥م٢ من قطعة الارض رقم ٦٥٧ حوض رقم ــ٢ــ من اراضي البارحه ، الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٤٧٩ والدستور رقم ١٠٤٠٩ تاريخ ١٥ــ٨ــ١٩٩٦ لغايات النفع العام .

٢ ــ جزء من القطعة رقم ــ٣ــ من الحوض رقم ــ٢ــ من اراضي اربد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٤٠٩ والراي رقم ٩٤٧٩ تاريخ ١٥ــ٨ــ١٩٩٦ لغايات النفع العام .

٦ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ ــ٩ــ١٩٩٦ بالاستناد للمادة ــ١٧ــ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ــ٣ــ دونمات و ٩١٥م٢ من قطعتي الارض رقم ٣٧٨ ، ٣٧٩ حوض رقم ١٤ من اراضي بصيرا ــ محافظة الطفيلة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٤٢٩ تاريخ ٤ــ٩ــ١٩٩٦ والراي رقم ٩٤٩٦ تاريخ ١ــ٩ــ١٩٩٦ لاغراض اقامة حديقة عامة عليها .
حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك ، على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٧ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ ــ٩ــ١٩٩٦ بالاستناد للمادتين ٤ــج ، ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ٢٠٩ دونمات و ٦٦٣م٢ من قطع الاراضي ذوات الارقام ١٥ ، ١٦ ، ١٧ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩ من الحوض رقم ــ١ــ من أراضي كبر وما مساحته ــ١٣ــ دونما و ٩٥٢م٢ من قطعة الارض رقم ــ٨ــ من الحوض رقم ــ٣ــ من اراضي كبر وما مساحته ــ٩ــ دونمات و ٥٢٨م٢ من قطعة الارض رقم ــ١٤ــ من الحوض رقم ٣١ من أراضي النعيمه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جرائد الاسواق رقم ٩٦٢ ، ٩٦٣ ، ٩٧٨ تاريخ ٢٢ و ٢٤ــ٨ و ١٠ــ٩ــ١٩٩٦ والدستور رقم ١٠٤١٨ ، ١٠٤٣٤ تاريخ ٢٤ــ٨ و ٩ــ٩ــ١٩٩٦ لاغراض وزارة المياه والري ــ سلطة المياه لغايات اقامة محطة تنقية المياه العادمه لقرى النعيمة .
حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك ، على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

الشؤون البلديه والقرويه والبيئه

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧ ــ٩ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ــ٨ــ الفقرة ــأــ من قانون البلديات رقم ــ٢٩ــ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ــ الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ الغاء بلدية الخربة السمراء والزنيه والمزرعة واعتبار المجلس البلدي فيها منحلا .
٢ ــ احداث ثلاث بلديات في كل من الخربة السمراء والزنيه والمزرعه .
٣ ــ تشكيل ثلاث لجان في البلديات الثلاث وعلى النحو التالي : ــ

أ ــ بلدية الخربة السمراء

الرئيس : ــ المهندس علي محمد صالح القضاه ــ مديرية الشؤون البلدية والقروية لمحافظة المفرق .

الاعضاء : ــ مدير مدرسة الخربة السمراء الاساسية ــ فخري محمد علي سالم الرحال .
ــ مديرة مدرسة الخربة السمراء الاساسية ــ فاطمه احمد حسين الخوالده .
ــ المفتش المالي والاداري لبلديات محافظة المفرق ــ عمر الزواهره .
ــ مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة المفرق ــ بديع محمود عبدالقادر .
ــ رئيس مركز زراعي بلعما ــ المهندس رياض عطاالله بقاعين .
ــ طبيب اسنان مركز صحي بلعما ــ الدكتور محمد السرحان .

ب ــ الزنية : ــ

الرئيس : ــ المهندس يعقوب اسكندر عويس ــ مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة المفرق .

الاعضاء :
ــ مدير مدرسة الزنية الثانوية ــ اسماعيل احمد العقيل الخوالده .
ــ مديرة مدرسة الزنية الثانوية ــ هيام يوسف احمد يوسف .
ــ رئيس مركز صحي الزنية ــ الدكتور حسن عبدالغني المحتسب .
ــ مدير بريد الزنية ــ محمد شحادة الخوالده
ــ المفتش المالي والاداري لبلديات محافظة المفرق ــ محمد الحراحشه .
ــ رئيس مكتب تنمية بلعما ــ عبدالسلام الخوالده .

ج ــ بلديـــة المزرعــــة : ــ

الرئيـــس : ــ المهندس زكريا محمود الطعاني ــ مجلس الخدمات المشتركة لمحافظـة المفــرق .

الاعضــــاء :

ــ مدير مدرسة المزرعة الاساسية ــ يوسف احمــد هـــــلا سالـــم .
ــ مديرة مدرسة المزرعة الاساسية ــ خلفة مفلــح المشاقبـــــة .
ــ مديرة مدرسة خديجه بنت خويلد الاساسية ــ يسرى محمد سعيد المشاقبـــه .
ــ رئيس مركز صحي بلعما ــ الدكتور نبيل عبدالرحمن الحجـــــاوي .
ــ مدير مكتب الاحوال المدنية بلعما ــ عطاالله محمد الجرايـــــدة .
ــ رئيس ديوان قضـــاء بلعما ــ محمد سالم نـــزال الزيـــــود .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ ــ٩ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة الخامسة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ الموافقة على احداث بلدية في قرية منشية الغياث لتتمكن من توفـــير الخدمات المطلوبـــة منها للمواطنـــين .

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ ــ٩ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام الفقرة ــ٥ــ من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون البلديات رقم١٢ لسنة ١٩٩٤ الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ توسيع حدود بلدية راسون ــ محافظة عجلون بحيـــث تشمـــل :
١ ــ كامل القطعة رقم ــ١ــ حوض رقم ــ٦ــ كســارة محمـــود .
٢ ــ كامل القطع ذوات الارقام ١٢، ١٦، ١٧، ١٩، ٢٠ حوض رقم ــ٣ــ المقشط والجزء الغربـــي من القطعة رقم ٣٥ من نفس الحوض غرب الطريق الزراعي وجميعها من أراضي قرية راســـون.

٢ ــ توسيع حدود بلدية ماحص ــ محافظة البلقاء بحيـــث تشمـــل : ــ
١ ــ كامل الحوض رقم ــ٢٣ــ الميـــده .
٢ ــ كامل القطع ذوات الارقام : ١، ٢، ٤، ٥، ١٠، ١١، ١٤ حوض رقم ٢١ البقيع الشمالي .
٣ ــ كامل القطع ذوات الارقام : ٢، ٣، ٦، ٧، ٨، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ٢٨، ٢٩ حوض رقم ٢٠ ام الخال وجميعها من اراضي ماحص

٣ ــ توسيع حدود بلدية الشونة الجنوبية ــ محافظة البلقاء بحيث تشمـــل :
١ ــ كامل القطعة رقم ــ١ــ من الحوض ٣٢ الملاحـــة الجنوبيـــة .
٢ ــ الجزء الشمالي من القطعة رقم ــ٤ــ حوض رقم ــ٣٢ــ الملاحة الجنوبية والمقام عليها مركـــز المغادرين والقادمين والجمـــارك .
٣ ــ جزء من القطع ذوات الارقام : ٩ ، ٢٠ من الحوض رقم ٣٢ الملاحه الجنوبية والمقام عليها مدينة الحجـــــاج .
٤ ــ كامل القطعة رقم ١٩ حوض رقم ٣٢ الملاحة الجنوبية والمقام عليها محطة تقوية التلفزيون بحيث يكون الربط بين حدود البلدية وهذه المنطقة الشارع الرئيسي المؤدي الى الجســـر .
٥ ــ كامل القطع ذوات الارقام ٣ ، ٧ حــوض رقم ٢٦ الهلالي والجزء الشمالي من القطعة رقم ١٣٣ من نفس الحوض الواقع شمال الطريق الزراعي عرض ــ٦ــ متـــــر .
٦ ــ كامل القطعة رقم ــ٥ــ حوض ــ٢ــ البدوي والعطيوية وجميعها من اراضي غور نمريـــن .

اعلانـــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة الدكتور عبدالرزاق طبيشـــات

● عملا باحكام المادتين ٣٦ ، ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاتـــه .
اعلن عن تعيين السيد محمد عواد الحجايا عضواً في مجلس بلدي الحسا خلفا للعضو المستقيل السيد يوســف محمـــد حسـين .

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية الطوال الشمالـــي بصفتها ــ لجنة تنظيم محلية ــ قد قررت بقرارها رقم ١ــ٣٥ لسنة ١٩٩٦ واستنادا لاحكام المــــادة ــ٥٢ــ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك علـــى النحـــو التالـــي : ــ

	فلس	دينار
١ ــ عوائد عن تصديق كل معاملة بيع بالمقطوع	٠٠٠	٠١٠
٢ ــ عوائد عن افراز كل قطعة ارض بالمقطوع	٠٠٠	٠٠٥
٣ ــ تجديد رخصة البناء ٥٠٪ من قيمة الرخصة السابقة	٠٠٠	٠٠٠

● يعلـــن لاطـــلاع العموم ان بلديـــة الثنيـــة بصفتها ــ لجنة تنظيم محلية ــ قد قررت بقرارها رقم ٣٤ــحــ٣٤ــ٩٦ لسنة ١٩٩٦ واستنادا لاحكام المادة ــ٥٢ــ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك علـــى النحـــو التالـــي : ــ

	فلس	دينار
١ ــ عوائد نقل الارث والتخارج مهما بلغت المسافـة بالمقطـــوع .	٠٠٠	٠١٠
٢ ــ تجديد رخصة البناء ٥٠٪ من قيمة الرخصة السابقة	٠٠٠	٠٠٠
٣ ــ عوائد بدل ضائع لرخص الابنية او تغيير اســم صاحـــب الترخيـــص .	٠٠٠	٠٠٥
٤ ــ عوائد عن اصدار او تصديق الشهادات وعقـــود الايجـــار والكفـــالات .	٠٠٠	٠٠٣
٥ ــ عوائد عن كل حفرة امتصاصية او بئر او خزان ميـــاه بالمقطـــوع .	٠٠٠	٠١٢
٦ ــ تامين طراشة باللون الابيض من كل متر مربع	٢٠٠	٠٠٠
٧ ــ تامين الرخصة للمناطق السكنيـــة .	٠٠٠	٠٥٠
٨ ــ تامين الرخصة للمناطق التجارية والصناعية .	٠٠٠	١٠٠
٩ ــ تامين اعادة صيانة الشارع في حالة حفرة لتمديد خطـــوط الميـــاه .	٠٠٠	٠٢٠

● يعلن لاطلاع العموم ان لجنة بلدية العالوك والسرات بصفتها ـ لجنة تنظيم محلية ـ قد قررت بقرارها رقم ٣ـ٣ لسنة ١٩٩٦ واستنادا لاحكام المـــادة ـ٥٢ـ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك علــى النحـــو التالـــي : ـ

	فلس	دينار
١ ـ عوائد عن كل حفره امتصاصية بالمقطــوع	٠٠٠	٠٠٨
٢ ـ عوائد عن كل خزان مياه للبناء المقترح بالمقطوع	٠٠٠	٠٠٨
٣ ـ تامين الرخصة للمناطق السكنية للبناء المقترح بالمقطـــــوع .	٠٠٠	٠٥٠
٤ ـ تأمين الرخصة للمناطق التجارية والصناعيـــة للبناء المقترح بالمقطـــوع .	٠٠٠	١٠٠
٥ ـ تجديد رخصة البناء ٥٠٪ من قيمة الرخصة السابقة	٠٠٠	٠٠٠

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية الهاشمية محافظة الزرقاء بصفتها ـ لجنة تنظيم محلية ـ قد قررت بقرارها رقم ٢ـ٣٨ لسنة ١٩٩٦ واستنادا لاحكام المـــادة ـ٥٢ـ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك علــى النحـــو التالـــي : ـ

	فلس	دينار
١ ـ عوائد عن كل حفره امتصاصية بالمقطــوع	٠٠٠	٠١٠
٢ ـ تجديد رخصة البناء ٥٠٪ من قيمة الرخصة السابقة	٠٠٠	٠٠٠
٣ ـ عوائد نقل الارث والتخارج وازالة الشيوع وبيع الاموال غير المنقولة مهما بلغت المساحة بالمقطوع	٠٠٠	٠٠٥
٤ ـ عوائد عن اعطاء بدل ضائع او تغيير اسم المالك لرخـــص الابنيـــه .	٠٠٠	٠٠٥
٥ ـ عوائد تعبيد وترفيت بنسبة ٥٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ٢٥٪ على كل جانب من جانبـــي الشـــــارع .	٠٠٠	٠٠٠
٦ ـ انشاء ارصفة واطاريف للبناء الواقع على الشارع بطول وجهة البناء من قبل المالك واذا لم يقم بذلك يقوم المجلس بتنفيذ الاعمال على نفقته بعـــد انذاره واضافة ٢٥٪ بدل اشـــراف .	٠٠٠	٠٠٠

● استنادا لاحكام المادة الثالثة مــن قانــون ادارة القــرى رقــم ـ٥ـ لسنــة ١٩٥٤ امر بخضــوع الاحواض والقطـــع التاليـــة : ـ

١ ـ كامل التنظيم المصدق لمجلس قروي الشهباء ـ زباير الوثيرى سابقا ـ والواقع ضمن الحوض رقـم ـ٣ـ الوثيرى من أراضي ارينبه الغربية .

٢ ـ كامل القطع ذوات الارقام : ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٢، ٣٣، ٣٩، ٤٠ ومن رقم ٥١ الى رقم ٦٠ مـــن الحوض ـ٣ـ الوثيرى وجميعها من اراضـــي ارينبه الغربية لاحكام الفصل الثاني من القانون المذكور حسب تحديدها من قبل اللجنة باعتبارها تشكل مجلس قروي الشهباء ـ محافظة العاصمة .

● استنادا لاحكام المادة الثالثة مــن قانــون ادارة القــرى رقــم ـ٥ـ لسنــة ١٩٥٤ امر بخضــوع الاحواض والقطـــع التاليـــة : ـ

١ ـ كامل القطع ذوات الارقام : ١٢، ١٣، ١٤، ٢٧، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٥٢، ٥٤، ٥٨، ٥٩ من الحوض رقم ـ٢ـ خربـــه زينب والجزء الغربي المنظم من القطعة رقم ٢٨ مـن نفس الحوض والواقع غرب الطريق الزراعـــي المار من القطعـــة المذكـــورة .

٢ ـ كامل القطع ذوات الارقام : ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٥٥ حوض رقم ١ الرواق والاجزاء المنظمة والمصدقـة من القطع ذوات الارقام : ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٧، ٤٩، ٥٢ من نفس الحوض وجميعها من اراضـــي مزرعـــة زينـــب .

لاحكام الفصل الثاني من القانون المذكور حسب تحديدها من قبل اللجنة باعتبارها تشكل مجلـــس قروي زينـــب محافظة العاصمة .

● استنادا لاحكام المادة الثالثة مــن قانــون ادارة القــرى رقــم ـ٥ـ لسنــة ١٩٥٤ امر بخضــوع الاحواض والقطـــع التاليـــة : ـ

١ ـ كامل القطع ذوات الارقام ٢٢، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٤ والجزء الغربي من القطعة رقم ـ٣ـ الواصل من الزاوية الجنوبية الشرقية للقطعة رقم ـ٢ـ وبخط مستقيم جنوبا الى الزاوية الشمالية الشرقيـة للقطعة رقم ـ٤ـ وجميعها من الحوض رقـم ـ١ـ الرواق من أراضي مزرعه زينـب .

٢ ـ كامل القطع ذوات الارقام : ٨٨، ٥٣ حوض ـ ٤ـ الجنوبي والاجزاء المنظمة والمصدقة من القطـع ذوات الارقام ١٠٣، ١٥٠، ٥٢، ٥٤، ٥٥ مـن نفس الحوض وجميعها من اراضي ارينبه الغربية .

لاحكام الفصل الثاني من القانون المذكور حسب تحديدها من قبل اللجنة باعتبارها تشكل مجلـــس قروي الباسليه ـ محافظة العاصمة .

● يعلن لاطلاع العموم أن بلدية الكوم الاحمر ورسم الحصان بصفتها ـ لجنة تنظيم محلية ـ قد قـررت بقرارها رقم ٢٩ـ١ لسنة ١٩٩٦ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تعبيد وترفيت بنسبة ٤٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ٢٠٪ على كل جانب من جانبي الشـــــارع .



• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣ تاريخ ٢٣-١-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ٣ تويديس من اراضي بلدة سال والحوض رقم ١٥ شعب العناب من اراضي المغير — لواء قصبة اربد تصديقا مؤقتا .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٠٢ تاريخ ١٧-٣-١٩٩٦ الموافقة على تعديل شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٩ ، ١٠ وذلك في بلدة ام قيس — لواء بني كنانه وحسب المخطط التعديلي رقم ٢١ تاريخ ٤-٨-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٤٧ تاريخ ٢٣-٣-١٩٩٦ الموافقة على احداث شوارع تنظيمية ضمن الحوض رقم ١٥ وذلك في منطقة سوط الحمه — لواء القصر وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٤٧ تاريخ ٢٣-٣-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٥٧-٢ تاريخ ٢٣-٢-١٩٩٦ الموافقة على اعتماد صفة استعمال ضمن الحوض رقم ١٨ وذلك في بلدة الشونه الشمالية — لواء الاغوار الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ٥-٨-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٧٧ تاريخ ٣١-٣-١٩٩٦ الموافقة على الغاء مخطط الشوارع المصدقه بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٣١ تاريخ ١٠-٢-١٩٩٣ وذلك في حي العويضات محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٠٠ تاريخ ٢-٤-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع وطرق ضمن الحوض رقم ٣٣ الجيعه في بلدة السلط — لواء قصبة السلط تصديقا مؤقتا .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٠٤ تاريخ ٢-٤-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ٣٢ الجيعه في بلدة السلط — لواء قصبة السلط تصديقا مؤقتا .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٢٥ تاريخ ٩-٤-١٩٩٦ الموافقة على احداث شارع ضمن الحوض رقم -١- وذلك في قرية دليلة الحمايدة لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم -٢- تاريخ ١٤-٩-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٢٦ تاريخ ٩-٤-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق في القطعة رقم -١٤- ضمن الحوض رقم ١٠٣ في بلدة بطنا — لواء قصبة السلط تصديقا مؤقتا .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٣٠ تاريخ ٩-٤-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم -١- من اراضي الحسينية — محافظة معان تصديقا مؤقتا .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٣٩ تاريخ ٩-٤-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ٤٨ من اراضي قرية كفرهودا — لواء قصبة السلط تصديقا مؤقتا .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٦٧ تاريخ ١٤-٤-١٩٩٦ الموافقة على احداث طريق ضمن الحوض رقم -٢- وذلك في قرية مكاور والدير — لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم -٣- تاريخ ١٤-٩-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٦٨ تاريخ ١٤-٤-١٩٩٦ الموافقة على زيادة سعة طريق في القطع ذوات الارقام ٧٢، ٧٣ ضمن الحوض رقم -١- وذلك في بلدة جرينه — لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم -٨- تاريخ ١٢-٩-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٦٩ تاريخ ١٤-٤-١٩٩٦ الموافقة على اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم -٤- وذلك في قرية الفيحاء — لواء قصبة مادبا وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥١٢ تاريخ ٢٣–٤–١٩٩٦ الموافقة على اضافة تنظيم القطع ذوات الارقام ٤١٥، ٤١٦، ٤١٧ حوض رقم ١١ وذلك في بلدة الظليل محافظة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم –٢– تاريخ ١٩–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٧٦ تاريخ ١٦–٥–١٩٩٦ الموافقة على احداث شوارع تنظيمية وذلك في قرية ام شجيرة الغربية – لواء قصبة مادبا وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٠٣–٥ تاريخ ٢٦–٥–١٩٩٦ عدم الموافقة على الغاء الشارع واحداث طريق ضمن القطعة رقم ١٠٠ حوض رقم ٨ وذلك في بلدة مرج الحمام – محافظة العاصمة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٠٤–١ تاريخ ٢٦–٥–١٩٩٦ الموافقة على مخطط احداث شوارع تنظيمية ضمن الاحواض ذوات الارقام –٧– القصيات ، –٨– الوطيه و ٩ ام البيادر وذلك في بلدة بيرين – لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٤٤ تاريخ ٣٠–٥–١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال جزء من القطعة رقم ٢٦٦ ضمن الحوض رقم –٦– من زراعي الى سكن ب وذلك في بلدة سلحوب محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم –٧– تاريخ ٧–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٧٥–٢ تاريخ ٤–٦–١٩٩٦ الموافقة على تخفيض سعة شارع بالقطع ذوات الارقام ٢١، ٢٩، ٣٣ ضمن الحوض رقم ٥ في بلدة فوعرا – لواء قصبة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب بلدية فوعرا وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٥٨ تاريخ ٢–٦–١٩٩٦ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم –٤– وذلك في بلدة السموع – لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٠ تاريخ ٩–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

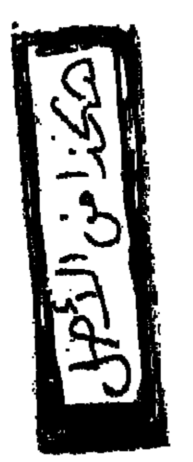
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٨٧–١ تاريخ ٤–٦–١٩٩٦ الموافقة على الغاء نهاية مغلقة في القطع ٢٧، ٣١، ٣٢ ضمن الحوض رقم ١٠٧ وذلك في بلدقبطنه – لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم –٨– تاريخ ٩–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٨٨ تاريخ ٤–٦–١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٤٢٤ ضمن الحوض رقم –٢– وذلك في قرية المامونية – لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٨ تاريخ ٢٢–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٢٦ تاريخ ١٣–٦–١٩٩٦ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الاحواض ذوات الارقام ١٤، ١٩ وذلك في بلدة بيلا – لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم –٢– تاريخ ١٩–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٣٥–٥ تاريخ ١٣–٦–١٩٩٦ الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار ضمن القطع ذوات الارقام ٧٦، ٥٦، ٥٩، ٥٧، ٥٨، ٦٠، ٧٨، ٧٩، ٤٨ ضمن الحوض رقم –٧– من ١٢م الى ١٠م وتعديل مساره وذلك في بلدة جرش–محافظة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ١٦ تاريخ ٢٦–٦–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٤٩ تاريخ ١٣–٦–١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التحديثي والاضافي وذلك في بلدة عبين عبلين محافظة عجلون وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٥٣ تاريخ ١٣–٦–١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٢٧ وجزء من القطعة رقم –٢٦– حوض رقم –٥– من زراعي الى سكن –ب– واحداث شارع بسعة ١٢م من نفس القطعة وذلك في بلدة رجم الشامي الغربي لواء الموقر وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ١٠–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٢٢–٨ تاريخ ٢٥–٦–١٩٩٦ الموافقة على تعديل مسار الشارع المار ضمن القطع ذوات الارقام ٢٢ ، ٢٣ حوض رقم –٩– وذلك في بلدة مؤته لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقم –١– تاريخ ١٥–٨–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٣١ تاريخ ٢٥–٦–١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ١ ، ٢ في قرية منيفه محافظة المفرق تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٤٣ تاريخ ٢٥–٦–١٩٩٦ الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي ضمن الاحواض ذوات الارقام ١ ، ٥ وذلك في بلدة كفر راكب – لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٥٠ تاريخ ٢٧–٦–١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال عدة قطع من حوض رقم ٢٦ من زراعي الى سكن ب وذلك في بلدة بشرى لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢١ تاريخ ٢٣–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٢٥ تاريخ ١٤–٧–١٩٩٦ الموافقة على الغاء مخطط تغيير صفة استعمال ضمن الاحواض ذوات الارقام ٢،٣ من سكن زراعي الى سكن – د – وذلك في بلدة بيت يافا – لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٣ تاريخ ٧–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٣٤ تاريخ ١٤–٧–١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ٨ ام المدارس في قرية مراق الامير – لواء وادي السير تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٨–١ تاريخ ٢١–٧–١٩٩٦ الموافقة على تعديل مسار شارع المار بالقطعة رقم ٢١٣ حوض –٤– واحداث شارع بعرض ١٢م بالقطعة رقم ٢١٣ وحتى القطعة رقم ١٧٨ من حوض رقم ٤ ومن القطعة رقم ٦ حوض رقم ٥ وذلك في بلدة كفريوبا لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٠ تاريخ ٣–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٨–٢ تاريخ ٢١–٧–١٩٩٦ الموافقة على احداث شارع بسعة ١٢م بالقطع ارقام ٢٤، ٢٥، ٢٧ حوض رقم ٢٠ وذلك في بلدة كفر يوبا لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢١ تاريخ ٣–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٨–٣ تاريخ ٢١–٧–١٩٩٦ الموافقة على الغاء جزء من الطريق المار بالقطعة رقم ٣٥ حوض رقم –٣– وذلك في بلدة كفر يوبا لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم –٥– تاريخ ٣–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٨٥–١ تاريخ ٢١–٧–١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ريفي الى سكن ب ضمن الحوض رقم –٢– وذلك في بلدة العبدلية لواء سحاب وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٠ تاريخ ٧–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٨٥–٢ تاريخ ٢١–٧–١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعه رقم ٤١ وجزء من القطعة رقم ٤٢ ضمن الحوض رقم –٢– من سكن زراعي الى سكن –ب– وذلك في بلدة العبدلية – لواء سحاب وحسب المخطط التعديلي رقم ٢١ تاريخ ٧–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٨٥–٣ تاريخ ٢١–٧–١٩٩٦ الموافقة على اضافة تنظيم للقطعة رقم ٤٥ حوض ٢ والقطعة ١٦ حوض ٥ وذلك في بلدة العبدلية – لواء سحاب وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٤ تاريخ ٩–٩–١٩٩٦ ووضعة موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٨٥–٦ تاريخ ٢١–٧–١٩٩٦ الموافقة على اضافة تنظيم والغاء شارع ضمن الحوض رقم –٣– وذلك في بلدة العبدلية – لواء سحاب وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٢ تاريخ ٧–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٣٢ تاريخ ٣٠–٧–١٩٩٦ الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ٨م في القطعة رقم –٥– وذلك في بلدة سوم – لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ١٨ تاريخ ٢٠–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٣٦ تاريخ ٤–٨–١٩٩٦ الموافقة على تثبيت مجرى وادي بالقطعة رقم ٢٠٥ ضمن الحوض رقم –٢– وذلك في بلدة المشارع – لواء الاغوار الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم –١– تاريخ ٣١–٨–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٤٠–٢ تاريخ ٤–٨–١٩٩٦ الموافقة على تخفيض سعة الشوارع المارة بالقطع ذوات الارقام ٧٣، ٧٤، ٧٥، ١٠٨، ٧٧، ١٠٦، ٩٤، ٨٠، ٨٦ وذلك في بلده سال – لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم –٢– تاريخ ١١–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١،٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٤٣ تاريخ ٤–٨–١٩٩٦ الموافقةعلى مخطط التنظيم الاضافي والتعديلات المرتبطة به ضمن الاحواض ذوات الارقام ٨، ١٠، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠ من أراضي بشرى وذلك في بلدة بشرى – لواء قصبة اربد وحسب المخططات التنظيمية المعدة لهذه الغاية ووضعها موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٧٢–٢ تاريخ ١٣–٨–١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن –ج– واحداث شارع في القطع ٣٧، ٣٨، ٣٩ ضمن الحوض رقم –٦– وذلك في بلدة صافوط – لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ١٥–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٧٣ تاريخ ١٣–٨–١٩٩٦ الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٤م الى ١٢م ضمن الحوض رقم ٥ وذلك في بلدة الصبيحي – لواءقصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ١٣ تاريخ١٧–٩–١٩٩٦ ووضعة موضع التنفيذ .

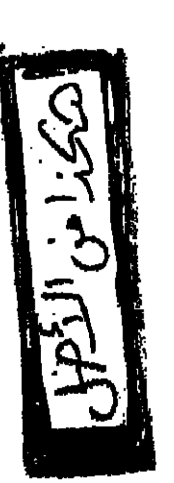
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١١٢ تاريخ ١٨–٨–١٩٩٦ الموافقة على اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم ٧ وذلك في بلدة كفر سوم لواء بني كنانةوحسب المخطط التعديلي رقم ١٧ تاريخ ٤–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٢٠–٣ تاريخ ١٨–٨–١٩٩٦ الموافقة على احداث تخفيض سعة شارع واحداث طريق ضمن الحوض رقم–٢– وذلك في بلدة المشارع – لواء الاغوار الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم –٢– تاريخ ٣١–٨–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٣٨ تاريخ ١–٩–١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن القطع ١٣٧ حوض رقم –١٤– من سكن ريفي الى سكن ج وذلك في بلدة ام البساتين – لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم –١–تاريخ ٩–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٩ تاريخ ٢٥–٨–١٩٩٦ الموافقةعلى احداثشارع ضمن الحوض رقم –١– وذلك في بلدة الصبيحي –لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم –١٢– تاريخ ٩–٩–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٣ تاريخ ٢٧–٨–١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم –٧– الفحص في قرية عراق الامير – لواء وادي السير تصديقا مؤقتا



● يعلن للعمــوم بمقتضى احكــام المــادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٧٤ تاريخ ٢٧ــ٨ــ١٩٩٦ الموافقة على احداث طرق ضمن الحوض رقم ٧٢ ابو طاره وذلك في بلدة السلط ــ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٢ــ تاريخ ٢٠ــ٩ــ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيــــذ

● يعلن للعمــوم بمقتضى احكــام المــادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٨٦ــ١ تاريخ ١ــ٩ــ١٩٩٦ الموافقة على تغيــير صفة استعمال المركز التجاري الواقع على شارع وادي السير وشارع ملكا وشارع قصر الحلابات الى سكن (ج) وذلك في بلدة اربد ــ لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٩٣ــ١ تاريخ ٣ــ٩ــ١٩٩٦ الموافقة على مخطـــط الغاء طريق بالقطعة رقم ــ٦ــ حوض رقم ١٤ وذلك في بلدة يبلا ــ لواء بني كنانة وذلك حسب المخطط المعد لهـــذه الغايــة .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميــة .

يجوز لذوي العلاقة الاطــلاع على التعديــــلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لـــواء بنـــي كنانـــة ومكاتـــب بلديـــة يبـــلا وتقديم اعتراضاتهم الى امين ســر مجلس التنظيـــم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر مـــن تاريخ نشره في الجريـــدة الرسميـــة .

● يعلن للعمــوم بمقتضى احكــام المــادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٩٣ــ٢ تاريخ ٣ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـــى احداث طريق بعرض ٤م في القطعة رقم ٢ من حوض رقم ١٤ وذلك في بلدة يبلا ــ لواء بني كنانة .

● يعلن للعمــوم بمقتضى احكــام المــادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٩٤ تاريخ ٣ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على ضـــم الفضلة الواقعة امام القطع ذوات الارقام ٧١٥، ٧١٤، ٧١١ من حوض رقــم ٢٢ البلد الى سعة الشـــارع الرئيسي عرض ١٦م وتعديل حدود التجاري وذلك فــي بلدة سحم ــ لواء بني كنانـــة .

● يعلن للعمــوم بمقتضى احكــام المــادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١١٩٨ تاريخ ٣ــ٩ــ١٩٩٦ الموافقة على تعديل مسار شارع واحداث طريق بسعة ٦م ضمن الحوض رقم ٨ مدينة الجندي وذلك في بلدة الرصيفة ــ لواء الرصيفة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢١ تاريخ ٢٢ــ٩ــ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمــوم بمقتضى احكــام المــادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٢٠٥ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٦ الموافقة على اضافة تنظيم وتغيير صفة استعمال من سكن زراعي الى سكـــن ــ ب ، ج ــ ضمن الاحواض ذوات الارقام ٦ ، ١٠ وذلك في بلدة عنجرة ــ محافظة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٢٨ــ تاريخ ١٤ــ٩ــ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيـــــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقـــم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٢٠٦ــ١ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٦ الموافقة على مخطـــط تعديل مسار شارع حسب الافرازي ضمن الحوض رقم ــ٨ــ وذلك في بلدة الحديب والزعتري ــ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٩ــ تاريـــخ ١٥ــ٩ــ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمــوم بمقتضى احكــام المــادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٢٠٦ــ٢ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـــى تخفيض سعة الشارع التنظيمي ضمن القطعة رقــم ٧٥ حوض رقم ٢ وذلك في قرية الحديب والزعتـــري ــ محافظة البلقـــاء .

● يعلن للعمــوم بمقتضى احكــام المــادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٢١٠ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٦ الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ١٠٧ وذلك في بلدة بطنا ــ لـــواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٤ــ تاريخ ١٤ــ٩ــ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المــادة رقم ٢١، ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٢١١ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على اضافة القطعه رقم ــ٢ــ حوض رقم ٣ الى التنظيم وتغيير صفة استعمالها من زراعي الى سكن ــاــ وذلك فــي بلدة صافوط ــ لواء عين الباشا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكــام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ١٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٢١٤ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على الغــاء الدخله المارة بالقطع ذوات الارقام ٧٠٧، ٧١٥ بالحوض رقم ــ٤ــ البلد في قرية كفرمان ــ محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكــام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٢١٥ــ٣ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على الغاء الجزء الغربي من الدخله الافرازية والغاء الجـــزء الجنوبي من الدخلـة التنظيميـة المقتطعـة مـن أصل القطعة رقم ــ٥٤ــ بالحوض رقم ــ٥ــ البلــد وذلك في بلدة بيت راس ــ محافظة اربد .



● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم١٢١٥ــ٤ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـى تخفيض سعة دخله تنظيمية بالحوض رقم ــ٧ــ البقعه من ٦م ــ ٤م وذلك في بلدة بيت راس ــ محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ١٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم١٢١٥ــ٥ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـى تخفيض منحنيات الشوارع التنظيمية المارة بالحوض رقم ــ١ــ الاعوج وذلك في بلدة بيت راس ــ محافظة اربـد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم١٢١٥ــ٦ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـى تخفيض المنحنـى المار من القطعـة رقـم ــ٣٣٨ــ بالحوض رقم ــ٤ــ الصخري وذلك في بلدة بيت رأس ــ محافظة اربـد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم١٢١٥ــ٧ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـى تخفيض سعة الشارع المار من القطع ذوات الارقـام٢٤٦، ٢٤٧، ١٩٢، ١٩١ بالحوض رقم ٤ الضمري من ١٦م ــ ٦م وذلك في بلدة بيت راس ــ محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم١٢١٧ــ١ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على الغاء جزء من الطريق سعة ٦م المار بالقطعتين ذوات الارقام٤٦، ٤٥ بالحوض رقم ــ٣ــ الظهر وذلك في بلدة حوما الوسطية ــ محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم١٢١٧ــ٢ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٦ عد مالموافقة على الغاء الطريق التنظيمي سعة ٦م المار بالقطعـة رقم ٢٠ والقطعة رقم ٩٦ بالحوض رقم ــ١ــ المدورة وذلك في بلدة حوما الوسطية ــ محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم١٢١٧ــ٣ تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـى تخفيض الطريق التنظيمي المار بالقطع ذوات الارقام٧٠٤، ٧٠١، ٧٠٦، ٧٠٧ بالحوض رقم ٨ من ٨م ــ ٦م وذلك في بلدة حوما الوسطية ــ محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم١٢٣٧ تاريخ ١٠ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تعديل الشارع التنظيمي المار بالقطعه رقم ١٣ الحوض رقم ١٤ وتخفيض سعته الى ٦م بدل ١٢م وتوسيع الدخله ٣م الى ٦م وذلك في بلدة ماعين ــ محافظة مادبا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم١٢٣٨ تاريخ ١٠ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تحويل صفة استعمال القطع ذوات الارقام ٢، ٣ مـن حوض رقم ــ٣ــ من زراعي الى تجاري وذلك في قرية الوسية ــ محافظة مادبـا .

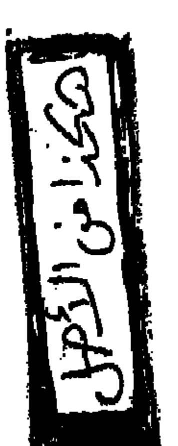
● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم١٢٤٥ تاريخ ١٥ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٢٨ حوض رقم ١٣٧ البلد من سكن ــدــ الى تجاري طولي وذلك في بلدة ناعور ــ محافظة العاصمـة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم١٢٤٧ تاريخ ١٥ــ٩ــ١٩٩٦ عد مالموافقة على تغيـير استعمال القطع ذوات الارقـام ٧١، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ١٨٤، ١٢٨، ١٢٩، ١٨٦ حوض رقم ٦ من زراعـي وريفي الى سكن ــجــ وذلك في بلدةالروضة محافظة العاصمـة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون لتنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم١٢٤٨ تاريخ ١٥ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن القطعة رقم ــ١ــ حوض رقـم ــ٥٠ــ وذلك في منطقة مجادل ــ محافظة الطفيلة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم١٢٤٩ــ٢ تاريخ ١٥ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـى تعديل مسار طريق تنظيمي سعة ٦م ضمن القطعة رقم٥٢ حوض رقم ٢٣ وذلك في بلدة العين البيضـاء محافظة الطفيلـة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم١٢٥٧ــ٢ تاريخ ١٧ــ٩ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على الغاء المنحنيات التنظيمية الواقعة على تقاطع شارعي الامير نايف والمتنبي بالحوض رقم ــ٨ــ البلد وذلك في بلدة اربد ــ محافظـة اربـد .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥٧–٣ تاريخ ١٧–٩–١٩٩٦ عدم الموافقة على تعديل المنحنى التنظيمي على القطعة رقم ٢٠٦٧ وتعديل الطريق المار بين القطعتين ذوات الارقام ٩١، ٢٠٨٧ بالحوض رقم –٨– في بلدة اربد محافظة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥٨–١ تاريخ ١٧–٩–١٩٩٦ عدم الموافقة على احداث طريق ٦م مقتطع من القطعة رقم ٢٠١ حوض رقم ٢١ وذلك في بلدة المفرق – محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥٨–٢ تاريخ ١٧–٩–١٩٩٦ عدم الموافقة على تخفيض سعة المنحنى الواقع على ملتقى شارع الشهيد فراس العجلوني مع شارع عمر المختار والمجاور للقطعة رقم ٢٩٣ من حوض رقم –٥– وذلك في بلدة المفرق – محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥٨–٥ تاريخ ١٧–٩–١٩٩٦ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ٢٠م – ١٨م من الجهة الشمالية ضمن الحوض رقم ٩ نواره الشرقي وذلك في بلدة المفرق محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥٨–٦ تاريخ ١٧–٩–١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ٨، ٩، ٣٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠ وجزء من القطعة رقم ١١ نواره الجنوبي من زراعي الى سكن –ج– في بلدة المفرق – محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥٨–٨ تاريخ ١٧–٩–١٩٩٦ عدم الموافقة على تقليص سعة الشارع الفاصل بين القطع ذوات الارقام ٥١، ٥٧، ٦٣، ٦٧، ٧٢ والقطع ذوات الارقام ٨٦، ٨٩، ٩٠، ٣٤، ٩٣ من ١٦م – ١٠م من الجهة الغربية وذلك في بلدة المفرق محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٠٢–٢ حوض رقم ١٠٣ من زراعي الى سكن –أ– وذلك في بلدة بطنا لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم –٥– تاريخ ١٥–٩–١٩٩٦م ووضعه موضع التنفيذ .

اعلانات
صادرة عن رئيس مجلس التنظيم الاعلى المنتخب

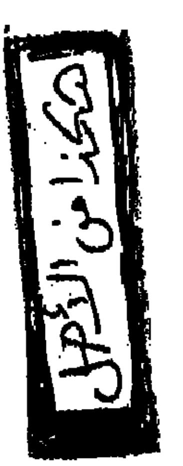
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٩٩ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٦ الموافقة على تصديق المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–٢٩–٩٦– ماركا تاريخ ١–٨–١٩٩٦ والمتضمن تنظيم استعمال سكن شعبي ومرافق عامه وذلك لجزء من القطع ذوات الارقام ٣١، ٤٨ حوض –٣– رجم الجيش تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٠٠ تاريخ ١٤–٧–١٩٩٦ عدم الموافقة على الغاء شارع واحداث اخر ضمن الحوض رقم –٧– الفردوس الغربي وذلك في منطقة بدر الجديدة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٠٣ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–٢٥٤–٩٥– وادي السير تاريخ ٢٦–٨–١٩٩٦ والمتضمن احداث شوارع ضمن الحوض رقم ١٧ الدمينيه ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٠٤ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–٢٢–١–٢–٣– ماركا – النصر تاريخ ٢٦–٨–١٩٩٦ والمتعلق باحداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام –١– حنو الكسار –٢– المغيرات ، –٦– ام زبارة ، –٣– رجم الجيش ، –١٠– المسفر ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٨ تاريخ ٢٨–٨–١٩٩٦ الموافقة على المخطط التنظيمي الهيكلي لمشروع اسكان ابو نصير – المرحلة الثانية وتصديقه تصديقا مؤقتا .



اعلانات

صادرة عن امين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى
الدكتور ممدوح العبادي

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٦٨ تاريخ ٨—٩—١٩٩٦ الموافقة على وضع الاقتراح التنظيمي المتضمن تعديل عرض الرصيف لشارع يترب من خمسة أمتار الى —٣— امتار وتعديل المسافة المخصصه مواقف السيارات الى ٧ امتار بدل ٥ امتار وكما هو موضح في منطقة صويلح .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة —٦— من المادة —٢٤— من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم — ٧٩ — لسنة ١٩٩٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٦٩ تاريخ ٨—٩—١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع—٢٥٨—٩٦— وادي السير تاريخ ١٨—٢—١٩٩٦ المتضمن الغاء اجزاء من شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض —٥— البلد لوحه —١٧— وكما هو موضح على المخطط في منطقة وادي السير .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة —٦— من المادة —٢٤— من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم — ٧٩ — لسنة ١٩٩٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٠ تاريخ ٨—٩—١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع—٢٥٩—٩٦— وادي السير تاريخ ١٦—٤—١٩٩٦ المتضمن تغيير صفة استعمال منطقة خضراء الى سكن —أ— لقطعة الارض رقم ١٥٨ حوض —١٢— الرونق وكما هو موضح على المخطط في منطقة وادي السير .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة —٦— من المادة —٢٤— من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم — ٧٩ — لسنة ١٩٩٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٧١ تاريخ ٨—٩—١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج—١٧٥٢—١—٩٥ تاريخ ٢٦—٨—١٩٩٦ المتضمن الغاء واستحداث شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض —٢— الوثنات لوحه —٣— وكما هو موضح على المخطط في منطقة ماركا .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة —٦— من المادة —٢٤— من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم — ٧٩ — لسنة ١٩٩٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٢ تاريخ ٨—٩—١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعد١٤٦٧،—١—٩٥ بدر تاريخ ١٨—١٠—١٩٩٥ المتضمن الغاء واستحداث جزء من شارع أمام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض —٣٨— الذراع الغربي لوحة —٣٩—٣ وكما هو موضح على المخطط .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة —٦— من المادة —٢٤— من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم — ٧٩ — لسنة ١٩٩٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٤ تاريخ ٨—٩—١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي رقم أعب—٣٠٥٦—١—٩٥— بدر تاريخ ١١—٩—١٩٩٦ المتضمن الغاء واستحداث طريق بديل في حي الاخضر لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ٣٧ الذراع الشمالي وكما هو موضح على المخطط في منطقة بدر .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة —٦— من المادة —٢٤— من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم — ٧٩ — لسنة ١٩٩٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٥ تاريخ ٨—٩—١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع—١٢١—٩٥— القويسمة تاريخ ٢٣—١٢—١٩٩٥ المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من طريق وتغيير صفة استعمال سكن —أ— الى سكن - ب ، ج — حوض ٣ ام الشحيمينيات لوحه ١٦، ٣ وكما هو موضح على المخطط في منطقة القويسمة .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة —٦— من المادة —٢٤— من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم — ٧٩ — لسنة ١٩٩٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٦ تاريخ ٨—٩—١٩٩٦ الموافقة على ايداع التعديلات المقترحة على البند —١٧— ضمن احكام تنظيم القطع الواقعة على شارع الجامعة الاردنية ضمن حدود منطقتي صويلح — تلاع العلي والمتعلقة بالمشاريع الكبرى كما يلي : —

أ — احكام التنظيم .

١ — ان لا تقل مساحة ارض المشروع عن ٤٠٠٠م ولا يقل اي بعد من ابعادها عن ٥٠ مترا .

٢ — صفة استعمال المشروع كما في البند رقم —٢— من الاحكام المقررة

ب — احكام البناء .

١ — النسبة المئوية — السطحيه — ٦٠ ٪

٢ — النسبه الطابقيه ٦٠٠٪

٣ — ارتداد البناء امامي ١٠م للارضي و ٥م للادوار العليا .

٤ — الحد الاعلى لارتفاع البناء ٤٠م على ان يكون ارتفاع رواق الطابق الارضي من ٥٫٠٠م الى ٦٫٥٠م .

٥ — تامين مواقف سيارات خاصة لكامل المشروع حسب البند رقم —١٣— من الاحكام العامة .

٦ — تامين دورات مياه صحيه لكامل المشروع حسب البند —١٦— من الاحكام العامة .

ج — بالنسبة للابنية القائمة قبل تصديق هذه الاحكام فيجوز للجنة المحلية في حالة عدم توفر الارتدادات المقرره التنسيب للجنة اللوائية بالموافقة على استيفاء رسوم التجاوز على تلك الارتدادات ووفقا لاحكام النظام .

د ـ بالنسبة للابنية القائمة قبل تصديق هذه الاحكام فيجوز للجنة المحلية في حال عدم توفر الامكانيات الفنية ـ الانشائية لتأمين مواقف السيارات المطلوبة للمشروع وفقا لهذه الاحكام ان تنسب للجنة اللوائية بالموافقة على استيفاء رسوم بدل مواقف السيارات التي لا يمكن تامينها لاحكام النظام .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقتي صويلح ـ تلاع العلي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على التعديل المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٧ تاريخ ٨ـ٩ـ١٩٩٦ الموافقة على المخطط التنظيمي رقم أعـ١٦١ـ٩٥ـ تلاع العلي تاريخ ٢٨ـ١١ـ١٩٩٥ المتضمن استحداث جزء من طريق أمام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ـ١ـ الغمقة لوحه ـ٤ـ وكما هو موضح على المخطط في منطقة تلاع العلي .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة ـ٦ـ من المادة ـ٢٤ـ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ـ ٧٩ ـ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٨ تاريخ ٨ـ٩ـ١٩٩٦ الموافقة على أيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعـ١٢٧ـ٩٦ خريبة السوق تاريخ ٢٤ـ٨ـ١٩٩٦ المتضمن استحداث شارع بعرض ١٦م أمام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ـ٥ـ المسبعات حوض ـ٤ـ البلد وحوض ـ٣ـ الدريجات وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة خريبة السوق .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٩ تاريخ ٨ـ٩ـ١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي المتضمن الابقاء على استعمال قطعتي الارض رقم ٤٠٧ ، ٤٠٢ حوض ـ١ـ مرجان سكن ب مع اعطائها احكام خاصة بحيث يكون الارتداد الجانبي ـ٣ـ امتار والارتداد الخلفي ـ٤ـ امتار لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ▫

اعلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي العبدلية رقم ٤٩ تاريخ ١٥ـ٧ـ١٩٩٣م المتضمن تعديل الدخله المارة بالقطعة رقم ٧٤٠ من اصل القطعه رقم ٤٢ من حوض رقم ـ٢ـ وذلك تفاديا للهدم .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور اعلاه في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي العبدلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة العاصمة

طلعت النوايسه

اعلانات

صادرة عن محافظ جرش رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة جرش

السيد عبدالغني العبداللات

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٤٧ـ٨ تاريخ ٢٧ـ١١ـ١٩٩٥ والقاضي بتحويل الشوارع الموصوفة بادناه الى تجاري طولي باقواس وحسب الوصف الوارد وازاء كل منهم :

ا ـ شارع سوف :ـ

تحويل هذا الشارع وابتداءا من شارع الشهيد وصفي التل وحتى نهاية حدود التنظيم وباستثناء المناطق المنظمة منطقة اثرية وعلى الجانبين .

ب ـ شارع الشهيد فراس العجلوني :ـ

تحويل هذا الشارع الى تجاري طولي ابتداءا من شارع الشهيد وصفي التل وحتى نهاية حدود التنظيم وعلى الجانبين .

ج ـ شارع المفرق .

تحويل هذا الشارع الى تجاري طولي وابتداء من التقائه بشارعي النبي هود والملك حسين وحتى نهاية حدود البلدية والتنظيم على الجانبين مع الغاء صفة المعارض وذلك لعدم تناسبها مع التنظيم الواقع والقائم .

د ـ شارع الشهيد وصفي التل .

تحويل هذا الشارع الى تجاري طولي ابتداءا من التقائه بشارع الشهيد فراس العجلوني وحتى حدود التنظيم جنوبا وعلى الجانبين .

هـ ـ شارع الشهيد وصفي التل .

تحويل هذا الشارع الى تجاري طولي ابتداءا من التقائه بشارع سوف وحتى القطعة رقم ٨٠٨ حوض رقم ـ٢ـ بين وادي الدير والمجر وعلى الجانبين وحسب المخططات المعدة لهذه الغاية .

وتقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ، وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة.

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٤٧–١٧ تاريخ ٢٧–١١–١٩٩٥ والقاضي بتحويل شارع البركتين وابتداءا من شارع الملك حسين وحتى شارع الغزالي الى تجاري طولي وعلى الجانبين .

وتقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ، وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حيث يجور لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة.

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٤٧–١٠ تاريخ ٢٧–١١–١٩٩٥ والقاضي بتحويل شارع ابن سيناء ابتداءا من مثلث التقاءه شارعي الامير حسن الى شارع الملك حسين وحتى التقائه بشارع الامير حسن الى تجاري طولي وعلى الجانبين.

وتقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه . وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة.

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٤٧–١٣ تاريخ ٢٧–١١–١٩٩٥ والقاضي بتحويل شارع صلاح الدين ابتداءا من شارع النزهة وحتى شارع خالد بن الوليد الى تجاري طولي وعلى الجانبين.

وتقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ، وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة.

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٤٧–١٦ تاريخ ٢٧–١١–١٩٩٥ والقاضي بتحويل شارع اميه وابتداءا من شارع الامير حسن وحتى شارع ابن سيناء الى تجاري طولي وعلى الجانبين.

وتقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ، وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة.

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٤٧–١١ تاريخ ٢٧–١١–١٩٩٥ والقاضي بتحويل شارع النبي هود الى تجاري طولي ابتداءا من التقائه بشارع المفرق وحتى شارع المتنبي الى تجاري طولي وعلى الجانبين .

وتقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ، وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة.

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٤٧–١٤ تاريخ ٢٧–١١–١٩٩٥ والقاضي بتحويل شارع خالد بن الوليد وابتداءا من شارع الامير حسن وحتى دوار دامس الى تجاري طولي وعلى الجانبين .

وتقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ، وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حيث يجور لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة.

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٤٧–١٢ تاريخ ٢٧–١١–١٩٩٥ والقاضي بتحويل شارع المنتزة وابتداءا من شارع الخيام وحتى شارع الملك طلال الى تجاري طولي وعلى الجانبين .

وتقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ، وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة.

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٤٧–١٥ تاريخ ٢٧–١١–١٩٩٥ والقاضي بتحويل شارع القيروان وابتداءا من شارع الملك حسين وحتى شارع الملك عبدالله الى تجاري طولي وعلى كامل القطعة وعلى الجانبين .

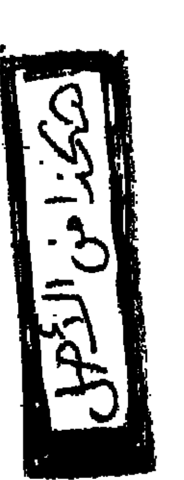
وتقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ، وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة.

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة باعون بان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة عجلون قد قررت بقرارها رقم ٥٥ تاريخ ١–٨–١٩٩٦ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة باعون رقم ٢٢ بند –١– لسنة ١٩٩٥ المتضمن تخفيض سعة الشارع التنظيمي المار في القطعة رقم ٩٤ حوض العلقة ن ١٢م الى ٨م لتجنب هدم بيت واقع في سعته وكذلك لقصر الشارع ولكونه ذا نهاية مغلقة وحسب الترسيم المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة باعون خلال المدة القانونية ، مرفقا بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

محافظ عجلون
محمد سعيد الطرزي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية لمحافظة عجلون



اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة مرجان ان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة عجلون قد بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة مرجان رقم ـ١ـ لسنة ١٩٩٦ جلسة رقم ـ١٤ـ تاريخ ١٤ـ٣ـ١٩٩٦ المعطوف على قرارها السابق رقم ـ١ـ فقرة ـ٧ـ تاريخ ١٢ـ١١ـ١٩٩٤ المتضمن الموافقة على رفع صفة استعمال مباني عامه عن القطعة رقم ١٦٣ حوض ـ١٠ـ من أراضي مرجان وتحويلها الى سكن ـدـ .

وبعد ان تم نشر الاعلان المتعلق بهذا الاقتراح في عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٠٩١ تاريخ ٢٥ـ١٢ـ١٩٩٥ وجريدتي الراي والدستور الصادرتين بتاريخ ٢٦ـ١٢ـ١٩٩٥ ولم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية قررت اللجنة المحلية الموافقة على هذا الاقتراح .

وقد قررت لجنة التنظيم اللوائية الموافقة على هذا الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

محافظ عجلون
محمد سعيد الطرزي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية لمحافظة عجلون

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة صخره بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة عجلون قد قررت بقرارها رقم ٧٨ تاريخ ١ـ٩ـ١٩٩٦ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة صخرة رقم ٣٠ـ٤ تاريخ ٣٠ـ٨ـ١٩٩٦ المتضمن تخفيض سعة الشارع المار في القطع ذوات الارقام ١٠٨، ٣٧، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ٢٠، ١٣، ٢٢، ٣٤، ٢٦، ٢٧ حوض ـ١٣ـ من ١٢م ـ ٨م وتعديل مساره وذلك لتجنب الفضلات الناتجه من بعض القطع وتقليل قيمة المصالحات المترتبة على البلدية وحسب الترسيم المعد من قبل الجهاز الفني في بلدية صخرة .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة صخره خلال المدة القانونية ، مرفقا بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

محافظ عجلون
عبد الله الحسبان
رئيس لجنة التنظيم اللوائية لمحافظة عجلون

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة اربد رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد السيد قاسم بني هاني

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفر يوبا بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٣١ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفريوبا رقم ٢٧ـ٨ لعام ١٩٩٦ المتضمن :ـ تخفيض سعة الشارع الواقع ضمن الحوض رقم ١٨ والمحاذي للقطعة رقم ٩٨ من ١٢م الى ١٠م بواقع مترين من الجهة الشرقية وذلك لرفع الضرر عن القطعة رقم ٩٨ وتعديل المنحنى الذي يعترض المنزل القائم على القطعة رقم ١٨٢ لاخراج المبنى من سعة الشارع .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفريوبا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة زحر بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٤٨ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة زحر رقم ١ـ١٢ـ٩٦ لعام ١٩٩٦ المتضمن : تعديل الدخله سعة ٦م المارة بالقطعتين رقمي ٧٧، ٧٨ بالحوض رقم ـ٤ـ الخانات كونها مفتوحة ومعبدة على الواقع تفاديا من خلع عدد كبير من الاشجار والتخفيف على البلدية من دفع التعويضات .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة زحر ، خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة سوم بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٣٠ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة سوم رقم ٢٦ـ٢ لعام ١٩٩٦ المتضمن : ازاحة الدخله عرض ٦م المتجهة شرقا وغربا والواصلة ما بين الشارع الرئيسي عرض ٢٠م شرقا وشارع عرض ١٢م غربا المارة بالقطع ذوات الارقام ٧٩، ٥٤، ١١، ٤٠، ١١٩ بالحوض رقم ـ٦ـ ابو حميده الى الجهة الشمالية وذلك لتسهيل عملية الافراز بين الشركاء .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة سوم خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حواره بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٢٧ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حواره رقم ٤ـ٣٩ لعام ١٩٩٦ المتضمن :ـ تخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم ١٩ بالحوض رقم ١٠ الخوام الشمالي المتجه شرقا وغربا من ١٢م الى ١٠م على ان يكون التخفيض من الجهة الشمالية للقطعة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حواره، خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلـــن لاطـــــلاع العمـــوم في بلـــدة المغـــــير بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٤٦ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة المغير رقم ٤٦ــ١٨ لعام ١٩٩٦ المتضمن :ــ الغاء جزء من الشارع وتقليص جزء اخر من ٥١م الى ١٢م المار بالقطع ذوات الارقام ٧٠١، ٧٠٢، ٧٣٧، ٧٤٢ بالحوض رقم ٧ البلد تفاديا من هدم البناء القائم بسعته وترك فضلات تكبد البلدية مبالغ باهظة جـــــــراء التعويضات واعتماد الشوارع الافرازية وتنزيلها على المخطط الهيكلـــــــي .

واعـــلان ذلـــك للاعتراض لـــدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـــوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم الـــى اللجنة المحليــــــة فـــي بلـــــدة المغـــير خلال المدة القانونية على أن تكـــون مرفقة بالمخططات التوضيحيـــة والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلـــن لاطـــــلاع العمـــوم في بلـــدة بيـــت راس بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٥٢ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت راس رقم ٢٩ لعام ١٩٩٦ المتضمن :ــ احداث دخله سعة ٦م مناصفة بين القطع ذوات الارقام ١٥٣، ١٣، ١٢٤، ٤٥٤ بالحوض رقم ــ١ــ الاعـــوج لتربط بين شارع ١٢م شمال جنوب حتى ملتقى شارع ١٢م شرق غرب لخدمة المواطنين بهذه المنطقـــــة للوصول الى المسجد الواقع على القطعة رقم ١٥٢ .

واعـــلان ذلـــك للاعتراض لـــدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـــوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــــة المحليـــــة فـــي بلـــــدة بيـــت راس خلال المدة القانونية على ان تكـــون مرفقة بالمخططات التوضيحيـــة والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلـــن لاطـــــلاع العمـــوم في بلـــدة كفر جايـــز بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٤٥ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفر جايز رقم ٢ــ٢٧ لعام ١٩٩٦ المتضمن : تعديل كيرف الشوارع ضمن القطع ذوات الارقام ٢١٤، ٢١٥ بالحوض رقم ــ١ــ بطين العين من اراضي كفر جايز العائدة ملكيتها للسيد محمد الحاج عيد المحمد .

واعـــلان ذلـــك للاعتراض لـــدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـــوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة فـــي بلـــــدة كفر جايـــز خلال المدة القانونية على ان تكـــون مرفقة بالمخططات التوضيحيـــة والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلـــن لاطـــــلاع العمـــوم في بلـــدة بيـــت يافا بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٥١ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا رقم ٤ــ٢٦ لعام ١٩٩٦ المتضمن :ــ استحداث دخله بسعة ٤م مناصفة بين القطعة رقم ٤٦ والقطعة رقم ٤٧ بالحوض رقم ــ٥ــ المغارية بحيث تربط بين شارع الـ ١٦م حلان الهوى من الشمال الى الشارع الذي يربط القطعتين جنوبا وذلك لخدمـــة المنازل المجاورة لهـــذه الدخلة .

واعـــلان ذلـــك للاعتراض لـــدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـــوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة فـــي بلدة بيـــت يافـــا خلال المدة القانونية على ان تكـــون مرفقة بالمخططات التوضيحيـــة والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلـــن لاطـــــلاع العمـــوم في بلـــدة بيـــت راس بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٥٤ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت راس رقم ٣١ــ٢ لعام ١٩٩٦ المتضمن :ــ اجراء تعديلات وتخفيض سعة شوارع في القطعه رقم ٩٣ بالحوض رقم ــ٢ــ تل الملح من ١٢م الى ١٠م تفاديا من هدم الابنية القائمة على القطعة المذكورة .

واعـــلان ذلـــك للاعتراض لـــدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـــوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــــة المحليـــــة فـــي بلـــــدة بيـــت راس خلال المدة القانونية على أن تكـــون مرفقة بالمخططات التوضيحيـــة والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلـــن لاطـــــلاع العمـــوم في بلـــدة بيـــت راس بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٥٥ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت راس رقم ٢٩ لعام ١٩٩٦ المتضمن تحويل منطقة سكن ــأــ وسكن ريفي الى سكن ــجــ بالقطع ذوات الارقام ١٠، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٢، ١٣، ١٥٣، ١٢٨، ١٢٩، ١١٩، ١١٨، ١١٣، ٤٣، ٤٤، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٢، ١٣٦، ١٣٠ بالحوض رقم ــ١ــ الاعوج وذلك لكثـــرة الشركاء في هذا الحوض .

واعـــلان ذلـــك للاعتراض لـــدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـــوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــــة المحليـــــة فـــي بلـــــدة بيـــت راس خلال المدة القانونية على ان تكـــون مرفقة بالمخططات التوضيحيـــة والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلـــن لاطـــــلاع العمـــوم في بلـــدة بيـــت يافا بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٤٩ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا رقم ٣ــ٣٢ لعام ١٩٩٦ المتضمن :ــ استحداث طريق بسعة ٦م من بين القطعتين رقمـــي ١٨، ١٩ بالحوض رقم ــ١ــ النخيلي بناءا على طلب اصحابهـــــــــا .

واعـــلان ذلـــك للاعتراض لـــدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـــوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة فـــي بلدة بيـــت يافـــا خلال المدة القانونية على ان تكـــون مرفقة بالمخططات التوضيحيـــة والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلـــن لاطـــــلاع العمـــوم في بلـــدة دوقـــره بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٤٧ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة دوقرة رقم ٤ــ٢ لعام ١٩٩٦ المتضمن : ــ تخفيض وتعديل الشارع التنظيمي سعة ١٢م المتجه من الشرق الى الغرب بدءا من القطعة رقم ــ٤ــ بالحوض رقم ١٢ سقايا لغاية ملتقى الطريق ٨م بالحوض رقم ١٣ بحيث يكون التخفيض من ١٢م الى ١٠م تفاديـــا من هدم الابنية القائمة على القطع ٤٢، ٧، ٩ بالحوض رقم ١٢ ولان الابنية وقطع الاراضي الموجودة علـــى امتداد الشارع مخدومة بطرق تنظيمية اخـــرى .

واعـــلان ذلـــك للاعتراض لـــدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـــوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في بلـــــدة دوقـــره ، خلال المدة القانونية على ان تكـــون مرفقة بالمخططات التوضيحيـــة والاوراق الثبوتيـــة .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حكمابان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٨٠ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حكما رقم ٢٩–١٤٥ لعام ١٩٩٦ المتضمن :– تخفيض سعة الشارع المار من القطع ذوات الارقام ٥٤، ٥٣، ٣٦، ٣٥، ١٠٠، ١٠١ بالحوض رقم –٢– الحصاص من ١٢م الى ١٠م من الجهة الشمالية تفاديا من هدم المنزل القائم بسعته والعائد للمواطنة سميحه عبداللطيف سليمان .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حكما ، خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيت راس بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٥٦ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت راس رقم ٣٠–٧ لعام ١٩٩٦ المتضمن :– احداث دخله تنظيمية سعة ٦م من القطعة رقم ٦١ وتوسيع امتداد الدخلة من الغرب الى الشرق من ٣م الى ٦م من القطع ذوات الارقام ٥٤، ٥٥، ٦٠، ٥٩ بالحوض رقم –٥– والمؤدية لمنزل المواطن يوسف جبر هيلات .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بيت راس خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيت يافابان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٥٠ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا رقم ٢–٤ لعام ١٩٩٦ المتضمن :– تخفيض سعة الشارع المار مابين القطع ذوات الارقام ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦ والقطعه رقم ٥٠ بالحوض رقم –٩– البلد من ١٠م الى ٨م تلافيا لهدم منزل المواطن عبدالحميد عبدالجليل دلالعه .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيت راس بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٥٣ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت راس رقم ٢٨ لعام ١٩٩٦ المتضمن :– تحويل منطقة تنظيم سكن – أ ،ب – الى تنظيم سكن –ج– بقطع الاراضي المبينة ارقامها بمتن قرار اللجنة المحلية المشار اليه أعلاه بالحوض رقم –١– الاعوج كون اصحاب هذه القطع مربي مواشي وابقار والقطع افرازات صغيرة لا تتسع لتنظيم سكن – أ ، ب – .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بيت راس خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

إعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة تميم ان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٨٢ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة تميم رقم ١–١١ لعام ١٩٩٦ بشأن : رفع الحجز عن القطعتين رقمي ٢٥، ٢١ بالحوض رقم ٤ البرنس وتغيير صفة استعمالها من مباني عامه الى سكن –ب– اسوه بالمنطقة المجاورة .

بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسمية رقم ٤٠٩٦ تاريخ ٢٥–١–١٩٩٦ ، ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنة اللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

زيد ظاهر
متصرف لواء قصبة اربد
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية
في متصرفية لواء قصبة اربد

إعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيت راس بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٨٦ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة بيت راس رقم ١٠ لعام ١٩٩٦ بشأن :– تغيير صفة الاستعمال في القطع ذوات الارقام ١٢٠، ١٥٠ بالحوض رقم –٨– الميدان من حدائق عامه الى تنظيم سكن –ب– لمرور سبع سنوات على تصديق المخطط الهيكلي للبلدة دون استملاكها .

بعد أن تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسمية برقم ٤٠٩٦ تاريخ ٢٥–١–١٩٩٦ ، ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنة اللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

زيد ظاهر
متصرف لواء قصبة اربد
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية
في متصرفية لواء قصبة اربد



إعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة السلط رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة السلط السيد عبداللطيف الطراونه

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ١٣٢ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على وضع مخطط اعتماد الشارع الافرازي بدل التنظيمي ضمن الحوض رقم ٧٨ من أراضي السلط .
موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدة ماحص رقم ٢-١٦ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على وضع مخطط احداث طريق سعة ٦م لخدمة قطعتي الارض ذوات الارقام ٤٠،٢٣ حوض رقم -١- من اراضي ماحص ..
موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية جلعد رقم ٩ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط ترسيم الشارع الواقع ضمن الحوض رقم -٩- من اراضي جلعد على المخططات وذلك لغايات الخدمات وحسب المخطط المرفق . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بجلعد .
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ١٥٣ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اعتماد دخله افرازية تنظيميا وتوسيعها لتصبح بسعة ١٠م يربطها مع شارع ١٢م ضمن الحوض رقم ٤٤ من أراضي السلط وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل البلدية . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط .
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية بيوضه الشمالية رقم ٦ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث طريق تنظيمي بعرض ٦م لخدمة القطعة رقم -١- حوض رقم -١٠- مطيوية من اراضي بيوضة الشمالية .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لقرية بيوضة الشمالية .
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية ام جوزة رقم ٧٩ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تنظيم دخله القطع ذوات الارقام ٤٥٤ ، ٤٥٣ حوض رقم -٥- من اراضي ام جوزه وبعرض ٦م لغايات الخدمات للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية ام جوزه .
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية بيوضه الشمالية رقم ٧ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيض سعة الشارع التنظيمي المار بين القطع ذوات الارقام ٣٥،٧١ حوض رقم ١٠ من اراضي بيوضة الشمالية من ١٢م - ٨م .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبيوضه الشمالية .
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١، من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية جريش والعزب والبويب رقم ١٩ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث شارع تنظيمي لغايات الخدمات ضمن القطعه رقم ٦٥ حوض رقم ١٢ من اراضي جريش والعزب وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل هندسة البلديات للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لقرية جريش والعزب .
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ١٨٥ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط الغاء الطريق المار بالقطع ٩٦، ٩٧ حوض رقم ٩٧ الياميين الجنوبي والقطع ٦٥٦، ٦٥٥ حوض رقم ٧٩ الياميين الشمالي من اراضي السلط .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط .
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية زي رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط الغاء الدخله التنظيمية المارة بالقطعة رقم ٥٩ حوض رقم ١٠ كوكش الغربي من اراضي زي للاعتراض لمدة شهريـــن لدى مكتب اللجنـــة المحليـــة لبلديـــــــــة زي .

وذلك اعتبـــارا من تاريخ نشـــر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتين ، ويجوز لمـــن له مصلحـــة الاطلاع على المخطـــط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المـــدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٩٢ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار شارع حسب المفتوح على الواقع وتخفيفه الى ١٢م ليمر من القطع ذوات الارقام ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٧ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٨٨ ، ٥١ ، ٩٨ ، ٩٧ حوض رقم ٥٠ الشفا الجنوبـــي وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل البلديـــــة .

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنـــــــة لبلديـــــــة السلـــــط .

وذلك اعتبـــارا من تاريخ نشـــر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتين ، ويجوز لمـــن له مصلحـــة الاطلاع على المخطـــط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المـــدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـــرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على الاستدعاء المقدم من السيد عبدالرزاق ابو عبود قررت الموافقـــة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشوارع المارة بالقطعة رقم ٢٢ حوض رقم ٨٥ من اراضي ام زيتونه وذلك تفاديا للمشكلات الواقعة بالقطعه المذكورة حسب المخطط المعد مـــن قبـــل هندسة البلديـــات . للاعتراض لمدة شهرين لدى سكرتير اللجنة اللوائية.

وذلك اعتبـــارا من تاريخ نشـــر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتين ، ويجوز لمـــن له مصلحـــة الاطلاع على المخطـــط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المـــدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الفحيص رقم ٨٨ لسنة ١٩٩٤ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تنظيم الدخلة المارة بالقطع ٩٤ ، ٥٨ ، ١١١ ، ١٠٠ حوض رقم ١٠ ام جمعه من أراضي الفحيص وربط الطريق المتفرعة من الشارع الرئيسي بالطريق المارة بالقطعة رقم ٥٤ من نفس الحوض كون الشارع معبد على الواقـــع للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنـــة لبلديـــــة الفحيص .

وذلك اعتبـــارا من تاريخ نشـــر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتين ، ويجوز لمـــن له مصلحـــة الاطلاع على المخطـــط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المـــدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ١١٤ لسنة ١٩٩٦ قـــــــررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط الغاء الشارع المـــــار شمال القطعة رقم ٧٤١ حوض رقم ٧٩ الياسمين الشمالي والمار من القطعة رقم ٧٤٢ من نفس الحوض وربـــط الشوارع الافرازية والتنظيمية مع بعض ضمن القطعة رقم ٧٤٢ وحسب المخطط المعد من قبل البلديـــــة للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية السلط .

وذلك اعتبـــارا من تاريخ نشـــر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتين ، ويجوز لمـــن له مصلحـــة الاطلاع على المخطـــط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المـــدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية الحديب والزعتري رقم ٢٦ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار دخلـــه تنظيمية بالقطعة رقم ٢٢٨ حوض رقم ٣ المضرى بحيث تمر بجانب القطع ٢٢٥ ، ٢٢٧ من نفس الحوض وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل هندسة البلديات للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة للحديب والزعتري .

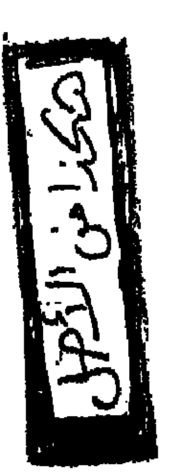
وذلك اعتبـــارا من تاريخ نشـــر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتين ، ويجوز لمـــن له مصلحـــة الاطلاع على المخطـــط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المـــدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الصبيحي رقم ٣٥ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط استحداث دخله تنظيميـــــة بسعة ٦م يمر جزء منها ضمن القطعة الحرجية رقم ٣ والقطعة رقم ٨ من الحوض رقم ٢ من اراضي الصبيحي للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتـــب اللجنـــــة المحليـــة للصبيحـــــي .

وذلك اعتبـــارا من تاريخ نشـــر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتين ، ويجوز لمـــن له مصلحـــة الاطلاع على المخطـــط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المـــدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الرميمين رقم ١١–٧ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط الغاء الجزء الاخير من الشارع المار من القطعة رقم ٥٠ حوض رقم –٧– من اراضـــي الرميمين واضافة مدور للرجوع في نهايته كون الشارع شديد الانحدار وحسب المخطط المرفـــق للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتـــب اللجنة لبلدية الرميمين .

وذلك اعتبـــارا من تاريخ نشـــر هذا الاعـــلان بالجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتين ، ويجوز لمـــن له مصلحـــة الاطلاع على المخطـــط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المـــدة القانونية .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار ضمن القطع ٩٠، ٨٧، ٩١ حوض رقم ٦٤ من أراضي السلط وحسب ما هو مفتوح على الواقع وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية بطنا رقم ٣٥ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث شارع بعرض ٦م ضمن القطعة رقم ٣٥ حوض رقم ١٠٦ من اراضي بطنا وحسب قرار اللجنة المحلية للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لقرية بطنا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ١١٥ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٤٥، ٤٦ من اراضي السلط ، وحسب المخطط المقترح بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ش‍٥-٩-٥-٢٢٩٠ تاريخ ٣-١٠-١٩٩٥ للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية السلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية زي رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط أعطاء القطعة رقم ٣٨ حوض رقم ١٧ من اراضي زي احكام خاصة وارتداد امامي وخلفي ١٠م وجانبي ٥م . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية زي .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية ام جوزه رقم ١٤ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع أعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٥٦٥ حوض رقم ‍٥‍ من اراضي ام جوزه من سكن ب الى تجاري للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية ام جوزه .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٩٨ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط على استحداث دخله كدرج سعة ٢م ضمن القطعة رقم ١٢٩٧ حوض رقم ٦٧ من اراضي السلط لغايات الخدمات وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية السلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ١٩٨ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اعتماد الشارع الافرازي ما بين القطع المبينة بقرار اللجنة المحلية رقم اعلاه ضمن الحوض رقم ٨٣ البقيع من أراضي السلط وربط الافراز مع التنظيم ضمن القطع ٨٤، ٢٩٣ من نفس الحوض وحسب المخطط المعد من البلدية للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية السلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

اعلانـــــــــــات
صادرة عن متصرف لواء قصبة الكـــرك رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة الكرك
السيد نايـــــف النجـــادات

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت علـــــى مخطط اضافـــة تنظيم للقطعة رقم ١٥٨ حوض ١٨ من أراضي الثنية والمرسل طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ش-١-٩-٢١٥٩٥ تاريخ ٢٨-٨-١٩٩٦ واعطائها صفة استعمال معـــارض تجارية وعلى قرار بلدية الثنية رقم ٣٦-١-٣٦-٩٦ ، تاريـــخ ١-٩-١٩٩٦ .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تنظيم القطعة رقم ١٥٨ حوض ١٨ من اراضي الثنية وشمولها باحكام معارض تجارية .

وأيداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويحق لمن له مصلحة الاطلاع على القرار والمخطط في بلدية الثنية وتقديم الاعتراض في بلدية الثنية معنونة باسم رئيس البلدية على ان تكون ضمن المدة المشار اليهـا اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانـــون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٩ لسنة ١٩٦٦ ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد قررت بقرارها رقم ٤٠ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على الغاء الدخله المارة من ضمن القطعتين ذوات الارقام ٨٣، ٨٥ حوض رقم ٢٢ من أراضي بذان وبردى لوجود ابنيـــة بسعتها وحسبما موضح بالمخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئـــة لمحافظـــة الكرك ؛ ووضع التعديل موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتـــــــين .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيـــم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار بلديه الكرك رقم ٣٠-٣ تاريخ ٧-٨-١٩٩٦ والمتضمن تغيير صفة التنظيم على القطعه رقم ٥١٣ حوض ١٨ والقطعه رقم ٥٥ حوض ٢١ من سكن ـ ب ، ج ـ الى تجاري طولي . وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقـــة على تحويل القطعة رقم ٥١٣ حوض ١٨ والقطعة رقم ٥٥ حوض ٢١ من سكن الى تجاري طولي بارتـــداد أمامي ٤م وكذلك توافق اللجنة على تنسيب مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك بكتابها رقم ك-١-٩-١٠٨٩ تاريخ ٣-٩-١٩٩٦ بأن يشمل التجاري قطع الاراضي ذوات الارقام ١٤٨، ٥٥٥، ١٩٥، ١١٣، ٤٥١، ٢٦٥، ١٣٠، ٤٩، ٤٩٧، ٣٤٢، ٣٢١، ٢٤٣، ٤٢١، ٤٢٧، ٤١٦ حوض ١٨ لوقوعها علـــى استمرارية الشارع المؤدي الى القطع الواردة بقـــرار اللجنة المحلية المشار اليه اعلاه وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئـــة لمحافظة الكرك وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمـــدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة الاطلاع على القـــرار والمخطط وتقديم الاعتراض في بلدية الكرك وذلـــك ضمن المدة القانونية المشار اليها اعلاه على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت علـــــى مخطط اضافة للتنظيم بالقطعة رقم ٣ ضمن الحـــوض ١٨ من اراضي الثنية والمرسل طـــي كتاب معالـــي وزير الشؤون البلديـــة والقرويـــة والبيئة رقـــــم ث-١-٩-١٤٨٣٧ تاريخ ٢٤-٦-١٩٩٦ وعلى قرار بلدية الثنية رقم ٢٩-١-٢٩-٩٦ تاريخ ٢٥/٧/١٩٩٦ ،

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على اضافة تنظيم بالقطعة رقم ٣ حوض ١٨ من اراضي الثنية وايداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويحق لمن له مصلحة الاطلاع على القرار والمخطط في بلدية الثنية وتقديم الاعتراض في بلدية الثنية معنونة باسم رئيس البلدية على ان تكون ضمن المدة المشار اليهـا اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

اعلانـــــــــات
صادرة عن متصرف لواء قصبة الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة الزرقاء
السيد هاشم الواكـــد الفاعوري

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الزرقاء رقم ١٧-٤ تاريخ ٢٤-١-١٩٩٦ المتضمـــن وضع مخطط احداث طريق ـ٥م يربط ما بين شارعين بعرض ـ٤١م ـ مارا بالقطعه رقم ١٧٥ حوض ـ١١ـ الزواهرة لوحه ـ٢ـ عطل الزرقاء والرصيفـــة . موضع التنفيذ بعد ان تم نشره بعدد الجريدة الرسمية رقم ٤٠٨٢ تاريخ ٢٥-١١-١٩٩٥ وجريدتين محليتين ولم يتقدم احـــد للاعتـــراض عليـــه .

يعلـــن لاطـــلاع العمـــوم بـــان اللجنـــة اللوائية للتنظيم قررت بقرارهـــا رقـــم ـ ٦٤ ـ لسنـــة ١٩٩٦ الموافقـــة علــــى مـــا جاء بقـــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعـــلاه والمخطـــط التنظيمي ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمســـة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتـــــين

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية بيرين رقم ١-٨ تاريخ ٢٥-٣-١٩٩٦ المتضمن وضع مخطط الغاء الدخله المارة قرب مبنى البلدية الحالـــي والمارة من القطعتين ذوات الارقام ٧٤٠، ٧٦٧ حي ٢ الجامـــع حـــوض رقـــم ـ١١ـ بيريـــن ، موضع التنفيذ بعد ان تم نشره بعدد الجريدة الرسمية رقم ٤٠٨٩ تاريخ ١-١٢-١٩٩٥ وجريدتين محليتين ولم يتقدم احـــد للاعتـــراض عليـــه .

يعلـــن لاطـــلاع العمـــوم بـــان اللجنـــة اللوائية للتنظيم قررت بقرارهـــا رقـــم ـ ٨٨ ـ لسنة ١٩٩٦ الموافقة علـــى ما جاء بقـــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعـــلاه والمخطـــط التنظيمي ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمســـة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتـــــين

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ١-٢٥ تاريخ ١٢-٦-١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن الغاء الشارع التنظيمي والمار من أمام القطع ذوات الارقام ٤٠٩، ٤١٠، ٤١١، ٤١٢، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٤، ٤٠٨، ٤٠٠، ٣٨٦، ٤٠٧، ٣٨٥، ٣٩١، ٣٥٢، حوض -٢- روض شبيب حي -٥- معصوم من اراضي خربة خو واعتماد وتعديل الشارع اعلاه فقط من امام القطع ذوات الارقام ٣٨٥، ٣٩١، ٣١٧، ٣١٨ من نفس الحوض والحي مع اعتماد الافراز والابنية حسب الواقع .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم - ١٧٦ - لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

اعــلان

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٩-٧-١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية منشية السلطه رقم ٢١ لعام ١٩٩٦ والمتعلق بالغاء الشارع سعة ١٦م المار من القطعه رقم ٧٠٧ حوض -٢- الخربه والعائدة ملكيتها للمواطنه سلمى علي قاسم الشرف وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين، يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية منشية السلطة وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

محسن الرقاد
نائب محافظ المفرق
متصرف لواء قصبة المفرق
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة الطفيلة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة الطفيلة السيد فاروق المجالي

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اجتمعت بتاريخ ١٨-٦-١٩٩٦ واطلعت اللجنة على قرار مجلس بلدي العين البيضاء رقم ١٣ بند ٦ تاريخ ٤-٤-١٩٩٦ والمتعلق بتعديل مسار الشارع التنظيمي سعة ١٦م والشوارع التنظيمية التي تلتقي على نفس الشارع والتي سعتها ١٢م ضمن القطع التالية ٩-٢٥ حوض ٢٤ البيضاء وذلك بناء على كتاب معالي وزير البلديات رقم ع-٣٧-٩-٣٦٣٤ تاريخ ١٣-٥-١٩٩٦ والمتضمن تعديلات تنظيمية ضمن المخطط الهيكلي .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم - ٨٨ - لسنة ١٩٩٦ الموافقة عليه وأيداع أعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحه الاطلاع على المخططات في مبنى مجلس بلدي العين البيضاء وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس بلدية العين البيضاء خلال الفترة القانونية مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اجتمعت بتاريخ ١٨-٦-١٩٩٦ واطلعت على قرار مجلس بلدي الطفيلة رقم ٧ بند ٨ تاريخ ٢٨-٢-١٩٩٦ والمتعلق بالغاء الدخله التنظمية بسعة ٤م المارة بالقطعة رقم ٤٨٨، حوض ٧٧ واد زيد لكونها لا تخدم احد .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم - ٩١ - لسنة ١٩٩٦ الموافقة عليه وايداع اعلانه للاعتراض لمدة ١٥ يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحه الاطلاع على المخططات في مبنى بلدية الطفيلة وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس بلدية الطفيلة خلال الفترة القانونية مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اجتمعت بتاريخ ١٨-٦-١٩٩٦ واطلعت على قرار مجلس بلدي العين البيضاء رقم ١٣ بند -٤- تاريخ ٤-٤-١٩٩٦ والمتعلق بتعديل مسار الشارع التنظيمي سعة ١٦م ضمن القطعة رقم ٧٠ حوض ٢٤ البيضاء وحسب واقعه المعبر تلافيا لقطع الاشجار الكثيفة وذلك بناء على كتاب معالي وزير البلديات رقم ع-٣٧-٩-٣٦٣٤ تاريخ ١٣-٢-١٩٩٦ والمتضمن تعديلات تنظيمية ضمن المخطط الهيكلي .

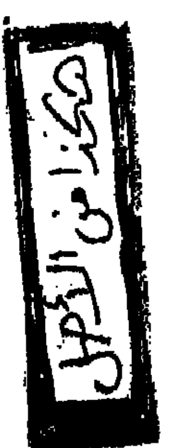
قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم - ٩٠ - لسنة ١٩٩٦ الموافقة عليه وأيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحه الاطلاع على المخططات في مبنى مجلس بلدي العين البيضاء وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس بلدية العين البيضاء خلال الفترة القانونية مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اجتمعت بتاريخ ٦-٦-١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي عابل رقم -٩- لسنة ١٩٩٣ بند رقم -٢- والمتعلق بالمخطط المقترح بتغيير صفة الاستعمال من مباني عامه الى سكن -ج- في القطعة ٥٩ حوض ٧٨ المياسر وكذلك الى سكن -ب- في القطعة رقم ١٩٦ حوض ١٥ عابل .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم - ٧١ - لسنة ١٩٩٦ الموافقة عليه وايداع أعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحه الاطلاع على المخططات في مبنى مجلس قروي عابل وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس مجلس قروي عابل خلال المدة القانونية مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .



● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اجتمعت بتاريخ ٦-٦-١٩٩٦ واطلعت على قرار مجلس بلدي القادسية رقم ١٦-١ بتاريخ ١-٥-١٩٩٦ والمتعلق بتعديل مسار الشارع التنظيمي المار بمحاذاة القطع ذوات الارقام ٧٣٢، ٧٣٣، من حوض رقم ٢١ بئر المطاعطه حسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم - ٧٩ - لسنة ١٩٩٦ الموافقة عليه وإيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحه الاطلاع على المخططات في مبنى مجلس بلدي القادسية وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس بلدية القادسية خلال الفترة القانونية مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اجتمعت بتاريخ ١٨-٦-١٩٩٦ واطلعت اللجنة على قرار مجلس بلدي الطفيلة رقم ١٥ بند ٢ تاريخ ٢٨-٤-١٩٩٦ والمتعلق بالغاء الدخله المستحدثة بسعة ٦م في القطعة رقم ٧٧ حوض ٦٦ الورده لكون هذه الدخله.لا تخدم احد وتكلف البلدية مبالغ باهظه للتعويض .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم - ٨٦ - لسنة ١٩٩٦ الموافقة عليه وأيداع أعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحه الاطلاع على المخططات في مبنى مجلس بلدية الطفيلة وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس بلدية الطفيلة خلال الفترة القانونية مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اجتمعت بتاريخ ١٨-٦-١٩٩٦ واطلعت على قرار مجلس بلدي العين البيضاء رقم ١٣ بند ٢ تاريخ ٤-٤-١٩٩٦ والمتعلق بتعديل الطريق التنظيمي سعة ٦م ضمن القطعة رقم ٦٥ حوض ٢٣ الحنانه وذلك بناء على كتاب معالي وزير البلديات رقم ع-٣٧-٩-٣٦٣٤ تاريخ ١٣-٢-١٩٩٦ والمتضمن تعديلات تنظيمية على المخطط الهيكلي .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم - ٨٧ - لسنة ١٩٩٦ الموافقة عليه وأيداع أعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحه الاطلاع على المخططات في مبنى مجلس بلدي العين البيضاء وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس بلدية العين البيضاء خلال الفترة القانونية مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اجتمعت بتاريخ ١٠-٧-١٩٩٦ واطلعت اللجنة بصفتها لجنة محلية على المخطط المقترح لاستحداث شوارع ضمن القطع ذوات الارقام ٩٦، ٩٥، ٩٨، ٩١، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ٩٢ حوض ١٤ من أراضي ارويم وذلك بناء على طلب اصحاب العلاقة لخدمة اراضيهم الزراعية وحسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم - ١٠٣ - لسنة ١٩٩٦ الموافقة عليه وأيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحه الاطلاع على المخططات في مبنى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وتقديم اقتراحاته واعتراضاته للسيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة خلال المدة القانونية مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة مادبا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة مادبا

السيد علي قعدان الفايز

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الجبيل بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بكتاب مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م-٤٧-١-٨٥٦ تاريخ ٥-٨-١٩٩٦ ومرفقة مخطط احداث دخله بسعة ٦م لغايات الخدمات من القطع ذوات الارقام ٩٦، ٩٧، ٤٦ حوض رقم ٣ من اراضي الجبيل .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة اللوائية ، خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة غرناطه بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على الغاء شارع ذو سعة ١٢م والطريق ٦م المتفرعة والاستعاضة من ذلك بتوسيع الطريق الزراعي الواصلة للقطعة رقم ٤٤ حوض رقم -٥- بحيث تصبح بسعة ٦م .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية غرناطه خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة جرينة والفيصلية بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ٨٥ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م-٤٧-١-١٧٢٥٦ تاريخ ١٧-٦-١٩٩٦ ومرفق مخطط احداث شوارع ربط بين بلدية الفيصلية وجرينة تصديقا مؤقتا .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ،

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة اللوائية ، خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الوسية بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ٩٤ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على رفع صفة المباني العامة من الجزء المحجوز من القطع ذوات الارقام ١٢، ١٣، ١٤ حوض رقم ٣ وتحويلها الى سكن والغاء الشوارع المؤدية اليها لعدم الحاجة اليها .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي الوسية خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الفيصلية بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على مخطط استحداث طريق بسعة ٦م لغاية الخدمات البناء المرخص القائم على القطعة رقم ـ ٥٤ ـ حوض رقم ـ٥ـ من اراضي الفيصلية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة اللوائية ، خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

اعلان

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣١ـ١ لعام ١٩٩٥ في بلدة كفرعوان والمتضمن : ـ التعديل الموضح بالمخطط من ـأـ الى ـبـ والمار بالقطع ذوات الارقام ٧٦، ٧٥، ٧٤، ٢٨، ٢٧، ٥٩ حوض رقم ـ١ـ القصبات وذلك تلافيا لهدم البناء القائم على القطعة رقم ٢٨ العائد للسيد ناصر حسن محمود الدهون .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر عوان ، خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

قاسم بني هاني
متصرف لواء الكورة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الكورة السيد سالم مصطفى الصمادي

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٢ لعام ١٩٩٦ في بلدة كفر ابيل والمتضمن : المخطط الاضافي المقترح لبلدة كفر ابيل ضمن الاحواض ذوات الارقام ـ١ـ الماصيه الشمالية و ـ٣ـ الماصية الجنوبية من اراضي كفر ابيل .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر ابيل ، خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٠ـ١٨ لعام ١٩٩٦ في بلدة كفر الماء والمتضمن :ـ احداث كيرفات لطريق ٦م ضمن القطع ٢٥٨، ١٤٥، ١٨٢، جميعها من حوض ـ٦ـ .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر الماء، خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٥ـ١٧ لعام ١٩٩٦ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن توسعة منحنيات الشارع سعة ١٢م لتسهيل حركة مرور المركبات وتوضيح مدى الرؤية للسائق بحيث تكون التوسعة من القطع ٨، ٢٤، ٥٣، ٥٤ حوض رقم ٨ البلد حي ـ٢ـ الشرقي .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٩ـ٢٤ لعام ١٩٩٦ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن : توسعة وتنظيم الشارع سعة ١٢م الفاصل بين حوضي ـ٤ـ الدخان و ـ٦ـ المغارة الجنوبي والمودي الى المستشفى وكذلك توسعة المنحنيات بحيث يكون التوسيع من القطع ٤٢٥، ٢٥٦، ٢٧٦، ١٤٢، ٤١٤ ، حوض ـ٦ـ المغارة الجنوبي والقطع ٧، ١٣، ١٨، حوض ـ٤ـ الدخان من اراضي دير ابي سعيد الشرقي .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٣ لعام ١٩٩٦ في بلدة كفرابيل والمتضمن :ـ

أ ـ الغاء جزء من الشوارع التنظيمية الافرازية الواقعة بالقطعة رقم ١٣٩ من الحوض رقم ـ٢ـ البلد من اراضي كفر ابيل سعة الثمانية امتار وذلك لكون تلك الشوارع كانت مثبتة اصلا على تلك القطعة لايصال الخدمات للحدائق وملاعب الاطفال الكائنه بها والتي تم الغاؤها وصفة استعمالها بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٧٨٢ تاريخ ١٨ـ١٢ـ١٩٩١ اي انه في حالة ابقاء الشوارع فان ذلك يسبب ضررا كبيرا للمواطنين حسب المخططات المرفقة.

ب ـ احداث شارع تنظيمي سعة ثمانية امتار يبدا جنوبا بالشارع التنظيمي سعة ١٤م ويتجه شرقا مارا بالقطع ذوات الارقام ٥٠، ١٣٩ من الحوض رقم ـ٢ـ البلد من اراضي كفر ابيل بحيث ان الشارع في حالة تعديله يتناسب مع وضع الابنية القائمة ويعتبر بديلا للشوارع المراد الغاؤها والمشار اليها اعلاه ويؤدي نفس الخدمات للقطعه رقم ١٣٩ .

ج ـ تعديل الشارع التنظيمي سعة ٨م والمتجه شرق ـ غرب حسب المخطط المرفق ليكون على صفر حدود القطعة رقم ١٣٩ من الجهة الشمالية وذلك من اجل تلافي وجود فضله واقعه بالجهة الشمالية من الشارع والتي تسبب للبلدية دفع مبالغ كبيرة في حالة التعويض منها.

د ـ تعديل الشارع التنظيمي ٨م المتجه شمال ـ جنوب حسب المخططات المرفقة المار من القطع ذوات الارقام ٣٥، ٢٦، ٢٧ من الحوض رقم ـ٥ـ صيره زيد من أراضي كفر عوان الكائنة ضمن منطقة تنظيم البلدة وليكون على صفر القطعة رقم ١٣٩ المشار اليها اعلاه من أراضي كفر ابيل وذلك للجهة الشرقية تلافيا لوجود فضله بين الشارع المراد تعديله سعة ٨م وبين القطعه رقم ١٣٩ .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفر أبيل، خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١١ـ١٤ لعام ١٩٩٦ في بلدة كفر الماء والمتضمن :ـ

تحويل القطع ذوات الارقام ٧٠١، ٧٠٥، ٧١١، ٧١٤، ٧١٥، من حوض ١٣ حي ـ٢ـ والقطع ٧٠١، ٧٠٤، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٩ من حوض ١٣ حي ٣ والواقعة ضمن الاراضي المستثناة قبل عملية التسوية وتحويلها من سكن ـدـ الى سكن شعبي .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر الماء ، خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٠ـ١ لعام ١٩٩٦ في بلدة كفر ابيل والمتضمن : ـ

الغاء الشارع التنظيمي سعة ١٠م في القطعة رقم ٣٨ من الحوض رقم ٢ من اراضي كفر ابيل الذي يبدأ شمالا بالشارع التنظيمي سعة ١٤م والذي ينتهي جنوبا بالشارع التنظيمي سعة ٨م .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفر ابيل ، خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣ـ٢٥ لعام ١٩٩٦ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن :ـ تعديل الشارع سعة ١٢م بنفس السعة الى الجهة الشمالية والواقع ضمن حوض ـ٥ـ البلد مرحبا حي ـ٦ـ البساتين والمار من القطع ٧١٧، ٧١٨، ٧٢١، ٧٠٥ بحيث ينطبق مع حدود الافراز ولرفع الضرر عن البناء القائم على القطعه ٧١٧ من نفس الحوض .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٢ـ٢٠ لعام ١٩٩٦ في بلدة كفر الماء والمتضمن : ـ

احداث طريق بسعة ٤م داخل قطعة الارض رقم ٧١٨ حوض ١٣ حي ـ١ـ من الجهة الشمالية للقطعه وبطول ٢٣٢٫٥ تبدأ من الجهة الغربية بشارع ١٢م وذلك من اجل تزويد المباني المقامة على قطعة الارض بالخدمات .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر الماء ، خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٧ لعام ١٩٩٦ في بلدة جفين والمتضمن : تغيير صفة استعمال السكن من زراعي وريفي وسكن ـأـ الى سكن ـجـ .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جفين ، خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١-٢٩ لعام ١٩٩٦ في بلدة تبنه والمتضمن احداث كرف شارع للجنزير سعة ١٠م بحيث يمر في قطعة الارض رقم ١١٤آ من الحوض رقم ٤ البلد .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية تبنه ، خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣-٨ لعام ١٩٩٦ في بلدة جديتا والمتضمن : تنظيم الطريق ممر مشاه على الواقع بسعة ٤م والتي تمر بالقطع ذوات الارقام ٧٠٧، ٧٢٢، ٧٠٦، ٧١٦، ٧١٥،٧١٧ حوض ١٢ البلد .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جديتا ، خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٨ لعام ١٩٩٦ في بلدة جفين والمتضمن تنظيم الطريق سعة ٤م حسب المخطط المعد والموضح لهذه الغاية من قبل البلدية رقم -٨- والممتدة من شارع سعة ١٤م الى طريق سعة ٦م وذلك للربط بين الشارعين .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جفين ، خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء الاغوار الشمالية رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية

السيد محمد صالح البطاينة

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الاغوار الشمالية قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة المشارع رقم ١٧-٦ تاريخ ٢٧-٥-١٩٩٦ والمتضمن تعديل مسار الدخله التنظيمية سعة ٦م المارة من القطعة رقم ١١٣ حوض ٩ البلد وذلك لتفادي الاضرار بالبناء القائم بسعة الدخله ،
وبعد أن تم نشر الاعلان الصادر بهذا الشأن في عدد الجريدة الرسمية رقم ٤١١٢ تاريخ ١٠-٤-١٩٩٦ ولم يتقدم احد باعتراض .
قررت اللجنة الموافقة على هذا التعديل ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الاغوار الشمالية قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة المشارع رقم ١٩-٣ تاريخ ٩-٦-١٩٩٦ والمتضمن تخفيض سعة الدخله المارة من القطعتين ٢٠٦، ٢١٢ من حوض الراسيه الشمالية من سعة ٥م ليصبح ٣م لتفادي الاضرار بالاسوار وتوفير الارتدادات للابنية القائمة .
وبعد ان تم نشر الاعلان الصادر بهذا الشأن في عدد الجريدة الرسمية رقم ٤١٠٧ تاريخ ٢٥-٣-١٩٩٦ ولم يتقدم احد باعتراض .
قررت اللجنة الموافقة على هذا التخفيض ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الاغوار الشمالية قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة المشارع رقم ١٨-١ تاريخ ٣-٦-١٩٩٦، والمتضمن تعديل الشارع التنظيمي المار من القطع ١١٨، ٩٧، ١٢٦، ١٧٩ حوض ١٣ الدوق وذلك لتفادي الاضرار بالبناء والسور القائم على القطعة رقم ١٧٩ حوض ١٣ .
وبعد ان تم نشر الاعلان الصادر بهذا الشأن في عدد الجريدة الرسمية رقم ٤١١٢ تاريخ ١٠-٤-١٩٩٦ ولم يتقدم احد باعتراض .
قررت اللجنة الموافقة على هذا التخفيض ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الاغوار الشمالية قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة المشارع رقم ١٧-٤ تاريخ ٢٧-٥-١٩٩٦ والمتضمن تخفيض سعة الدخله المارة من القطع ١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٣١، ١٣٥ حوض ١١ من ٨م لتصبح ٦م وذلك لتفادي الاضرار بالابنية القائمة .
وبعد ان تم نشر الاعلان الصادر بهذا الشأن في عدد الجريدة الرسمية رقم ٤١١٢ تاريخ ١٠-٤-١٩٩٦ ولم يتقدم احد باعتراض .
قررت اللجنة الموافقة على هذا التخفيض ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الاغوار الشمالية قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة المشارع رقم ٢٥-١٧ تاريخ ٢٢-٧-١٩٩٦ والمتضمن تخفيض سعة الشارع الرئيسي المار من القطع ذوات الارقام ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥ حوض -٢- المدراج بحيث يتطابق مع الواقع المفتوح على الواقع . قررت اللجنة بقرارها رقم ١٩-٢ تاريخ ٦-٨-١٩٩٦ الموافقة على التخفيض واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة المشارع خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الاغوار الشمالية قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة المشارع رقم ٢١–١ تاريخ ٢٤–٦–١٩٩٦ والمتضمن الغاء دخله تنظيمية سعة ٦م والمارة من القطعة رقم ١٨٥ حوض١٣ الدوق من اراضي الجرم – غور الاربعين .

وبعد ان تم نشر الاعلان الصادر بهذا الشان في عدد الجريدة الرسمية رقم ٤١١٤ تاريخ ٢٥–٤–١٩٩٦ ولم يتقدم احد باعتراض .

قررت اللجنة الموافقة على هذا التعديل ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة سليخات بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية قررت بقرارها رقم ١٨–١ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة سليخات رقم ٢ لعام ١٩٩٦ والمتضمن احداث دخله تنظيمية سعة ٣م لخدمة القطعة رقم ٢٨ حوض ١٠ سليخات وذلك كون القطعه غير مخدومه باي طرق او شوارع تنظيمية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة سليخات خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة البويضه بان اللجنة اللوائية لتنظيم في لواء الرمثا قررت بقرارها رقم ٢٩ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة البويضة رقم ٢٣–٩ لعام ١٩٩٥ بشان ازاحة الطريق سعة ٦م الواقعة بارض المواطن عيسى محمد الياسين ضمن القطعة رقم ١٤ حوض ١١ من اراضي بلدة البويضه الى الجهة الشرقية من طرفها الشمالي وبنفس السعة تلافيا لهدم البناء العائد للمذكور والواقعه في سعة الدخله الحالية كما هو مبين بالمخطط المعد لهذه الغاية .

بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسمية رقم ٣٨٩٣ تاريخ ٢٥–٧–١٩٩٤ ووضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

سامح المجالي
متصرف لواء الرمثا
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى
والابنية في لواء الرمثا

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء القصر رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء القصر السيد محمد الضمور

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة القصر وعلى قرار مجلس بلدي القصر رقم ١٩ لسنة ١٩٩٦ وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ادخال اجزاء من القطع ذوات الارقام ٥٦، ١٧، ٢٧٦، ٢٣٣ حوض رقم ٤ ابو يزقل داخل التنظيم حسب المخطط المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس بلدية القصر وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية على أن تكون مدعمه بالخرائط والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة طلال وعلى قرار مجلس بلدي طلال رقم –١– جلسه رقم –٥– لسنة ١٩٩٦ وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الغاء قسم من الدخلة الواقعة في القطعة رقم ٢٩ حوض رقم ٤ مسعر والعائدة للمواطن عبد المهدي متروك القراونه وشركاه وذلك حتى يتمكنوا من الافراز بينهم وحسب المخطط المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس بلدية طلال وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالخرائط والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة طلال وعلى قرار مجلس بلدي طلال رقم –١– جلسه رقم ٦ لسنة ١٩٩٦ وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تحويل القطعه رقم ٧٠٢ حي رقم –٤– حوض رقم –١– ابو ترابه والعائدة للسيد مطر محمود عليان القطامي من صفة مساجد الى سكن –ج– حسب المخطط المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس بلدية القصر وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية على أن تكون مدعمه بالخرائط والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة القصر وعلى قرار مجلس بلدي القصر رقم ٥ لسنة ١٩٩٦ المتضمن ادخال القطعة رقم ٥٢٨ حوض ٤ ابو يزقل الى تنظيم القصر وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية المشار اليه أعلاه .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس بلدية القصر وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية على أن تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة السماكية وعلى قرارها السابق رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٥ المتعلق بقرار اللجنة المحلية الجديد رقم —١— لسنة ١٩٩٦ وعلى قرار اللجنة المحلية السابق رقم (١) لسنة ١٩٩٥ وعلى المخططات التوضيحية المتضمنة تحويل كامل احكام السكن ضمن المخطط التنظيمي الهيكلي بالحوض رقم —١— من اراضي حمود والحوض رقم ٢ ام حماط والحوض رقم —٣— من اراضي السنينه من سكن ب الى سكن ج وبعد ان تم نشر الاعلان للاعتراض في الجريدة الرسمية عدد ٤٠٩٦ تاريخ ٢٥—١—١٩٩٦ وجريدتين محليتين الدستور عدد ١٠٢٨٠ تاريخ ٢٥—١—١٩٩٦ والراي عدد ٩٢٨٠ تاريخ ٢٥—١—١٩٩٦ ولم يتقدم احد للاعتراض ضمن المدة القانونية قررت اللجنة اللوائية الموافقة على وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة جحرا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي جحرا والمجيدل والطالبية رقم ١٦ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن استحداث طريق لخدمة المقبرة في القطعة رقم —١٧— حوض ١٢ من اراضي الطيبه .

حيث قررت اللجنة الموافقة على ذلك ، واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى مجلس قروي جحرا والمجيدل والطالبية بعد الاطلاع على المخططات التوضيحية في دار المجلس .

متصرف لواء المزار الجنوبي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي
صلاح الشراري

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء المزار الشمالي رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي
السيد فارس اللوزي

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة حوفا المزار بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم ١٧ تاريخ ١٤—٨—١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة حوفا المزار رقم ٣٠ تاريخ ٢٣—٧—١٩٩٦ والمتضمن احداث طريق تنظيمي عرض ٦م ضمن الحوض رقم ٣ الدبس .

وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدية حبكا بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم ١٩ تاريخ ٢١—٨—١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة حبكا رقم ٧—٣ تاريخ ٥—١٠—١٩٩٥ والمتضمن تعديل مسار الشارع المار بالقطعتين رقم ٢١، ٢٣ حوض رقم ٤ ، بحيث يصبح ضمن القطعة رقم ٢٣ فقط وبنفس السعة .

وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدية حبكا بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم ١٨ تاريخ ٢١—٨—١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة حبكا رقم —٣— تاريخ ١١—٤—١٩٩٤ والمتضمن الموافقة على تحويل القطعة رقم ١٠٥ وجزء من القطعة رقم ١٤ حوض رقم ٥ من حدائق عامة الى سكن ب .

وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة دير يوسف بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررته بقرارها رقم ٤—٤ تاريخ ٢٦—٦—١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة دير يوسف رقم ٥٥—١٠ تاريخ ٢٠—٨—١٩٩٥ والمتضمن استحداث شارع بسعة ١٠م ضمن القطعة رقم ٧٨ حوض رقم —٧— لغايات ربط الشوارع التنظيمية .

وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة حبكا بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم ٢٠ تاريخ ٢١—٨—١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة حبكا رقم ٧—١ تاريخ ٥—١٠—١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٧٢٦، ٧٢٤، ٧٢٣، ٧٢٢، حوض البلد من ١٦م الى ١٢م وذلك لتخفيض الضرر من القطع المذكورة .

وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدية دير يوسف بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم ٤-٣ تاريخ ٢٦-٦-١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة دير يوسف رقم ٣٤-١٣ تاريخ ٢٩-٥-١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على توسيع حدود التنظيم ضمن الحوض رقم ٧ من اراضي دير يوسف وحسب المخطط المعد لذلك .
وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدية دير يوسف بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم ٤-٥ تاريخ ٢٦-٦-١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة دير يوسف رقم ٣٦-١٤ تاريخ ٦-٦-١٩٩٥ والمتضمن ازاحة الشارع سعة ١٠م الى الجهة الشمالية المار بجوار منزل محمد فارس وضمن الحوض رقم -٥- وبنفس السعة لتلافي هدم الابنية .
وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدة حوفا المزار بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقررها رقم ٢١ تاريخ ٢١-٨-١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة حوفا المزار رقم ٣٤ تاريخ ٣١-١٠-١٩٩٥ والمتضمن تعديل سعة الدخله عرض ٦م والواقعة بين القطع ذوات الارقام ٢٢، ٢٣ حوض رقم -٥- الخلة لتصبح مناصفة بين القطعتين وبنفس السعة .
وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدية حبكا بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم ٦-١ تاريخ ١٠-٧-١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة حبكا رقم ٩-٣ تاريخ ٢-٦-١٩٩٦ والمتضمن الغاء الشارع المار بالقطعة رقم ٧٤ حوض رقم ٥ والاستعاضة عنه بشارع بسعة ١٠م مناصفة بين القطعتين رقم ٧٤، ٧ من نفس الحوض تلافيا لهدم الابنية .
وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ايدون بان اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم ٥٨ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ايدون رقم ٢٧٢-٣٢ لعام ١٩٩٦ المتضمن : الغاء الشارع بعرض ١٢م والمار من القطعة رقم ٨٩٨ حوض ٣٦ البلد من اراضي ايدون - ملك البلدية - وتغيير الجزء الشمالي من القطعة من مباني عامة الى تجاري طولي بارتداد -٥م- امامي كي تتمكن البلدية من اقامة مخازن على القطعة المذكورة .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ايدون خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

محمود جراد النعيمات
متصرف لواء بني عبيد
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني عبيد

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الصريح بان اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم ٥٤ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الصريح رقم ٢٧ لعام ١٩٩٤ المتضمن :- تلقيص سعة الشارع من ١٢م الى ١٠م فقط والمحاذي للقطع ذوات الارقام ٢٩، ٣٠، ٣١ حوض رقم -٦١- والقطعة رقم -٤- حوض ٣٤ على ان يكون التقليص من الجهة الجنوبية كونه يوجد ابنية قائمة ضمن سعة الشارع قبل التنظيم .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الصريح خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

محمود جراد النعيمات
متصرف لواء بني عبيد
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني عبيد

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء وادي السير رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء وادي السير
السيد عبدالله الحديد

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٤١٤ تاريخ ١١-٧-١٩٩٦ والمتضمن تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٢١٥ من سكن الى تجاري .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٣٦٤ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٦ والمتضمن تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٦٠٨ حوض رقم ٢ الطبقة ليتطابق الافرازي مع التنظيمي .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

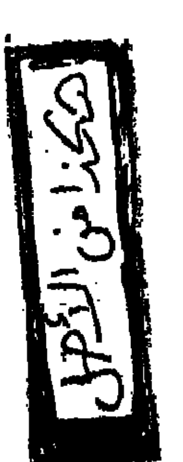
● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ١٣٥ تاريخ ٢١-٣-١٩٩٦ والمتضمن تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٤٤ حوض رقم -١- القصير من سكن -أ- الى سكن -ج- .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٢٨٥ تاريخ ٢٣-٥-١٩٩٦ والمتضمن الغاء كيرف بالقطعة رقم ٧٠٩ وكذلك تقليص سعة الشارع امام القطعة رقم ٧١٨ حوض رقم -٦- .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٣٦٥ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٦ والمتضمن تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٩٧٢ حوض رقم -٦- من حديقة الى سكن ب .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي البصه رقم ٨ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن تعديل مسار الشارع التنظيمي والمار بالقطعة رقم ١٤١ حوض -٢- من أراضي البصه ليكون مناصفة بين القطعتين .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي البصه اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي البصه رقم -٢٨- لسنة ١٩٩٦ والمتضمن تخفيض الدخله من ١٢م الى ٦م لازالة الضرر من الحفرة الامتصاصية .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي البصه اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي البصه رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن الغاء الدخلة المارة بين القطعه ١٥٠، ١٤٩، حوض -٢- ام الخنازير .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي البصه اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٣١١ تاريخ ٣٠-٥-١٩٩٦ والمتضمن تنظيم باقي القطعه رقم -١٦٢- حوض رقم -٤- من سكن -أ- الى تجاري .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لــواء وادي السير بانهــا قررت الموافقة على قرار اللجنــة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٣٥٠ تاريــخ ١٣–٦–١٩٩٦ والمتضمن تحويل القطع رقــم ٤٧٦، ٧٤٩ من حوض رقم –٧– ابو سيفين من سكــن الـــى تجـــاري .

بحيــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع علــى القرار المذكور في مكتب اللجنــة المحليــة في مجلــس بلــدي مرج الحمــام اثناء الــدوام الرسمي ولمــدة شهــر مــن تاريخ نشــره فــي الجريــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مــا يوجــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فــي المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لــواء وادي السير بانهــا قررت الموافقة على قرار اللجنــة المحلية لمجلس قروي عراق الامير رقم –٦– لسنــة ١٩٩٦ والمتضمن : –

١ – اعتماد الطريق الافرازي المار ضمن القطعة رقم ٤٢ حوض ٦ قصر الامير لخدمة القناه .

٢ – اعتماد الطريق الافرازي ضمن القطع ٤٥، ٤٤، ٤٧ حوض رقم ٦ قصر الامــير .

٣ – استحداث طريق ضمن القطعه رقم ٤٩ حــوض رقــم –٦– .

بحيــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع علــى القرار المذكور في مكتب اللجنــة المحليــة في مجلــس قروي عراق الاميــر اثناء الدوام الرسمي ولمــدة شهــر مــن تاريخ نشــره فــي الجريــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مــا يوجــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فــي المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لــواء وادي السير بانهــا قررت الموافقة على قرار اللجنــة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٣١٠ تاريــخ ٣٠–٥–١٩٩٦ والمتضمن تغيير صفة استعمال القطعه رقم ٥٥ حوض –٩– من سكن –أ– الى سكن ب .

بحيــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع علــى القرار المذكور في مكتب اللجنــة المحليــة في مجلــس بلــدي مرج الحمــام اثناء الــدوام الرسمي ولمــدة شهــر مــن تاريخ نشــره فــي الجريــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مــا يوجــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فــي المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لــواء وادي السير بانهــا قررت الموافقة على قرار اللجنــة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٣٥٠ تاريــخ ١٣–٦–١٩٩٦ والمتضمن تحويل القطع رقم ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩ من حوض ابو سيفين الى تجاري .

بحيــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع علــى القرار المذكور في مكتب اللجنــة المحليــة في مجلــس بلــدي مــرج الحمــام اثنــاء الدوام الرســمي ولمدة شهــر مــن تاريخ نشــره فــي الجريــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مــا يوجــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فــي المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لــواء وادي السير بانهــا قررت الموافقة على قرار اللجنــة المحلية لبلدية مــرج الحمــام رقم ٧٥٤ تاريــخ ١٤–١٢–١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٧٠ حوض رقم –١– القصير .

بحيــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع علــى القرار المذكور في مكتب اللجنــة المحليــة في مجلــس بلــدي مــرج الحمــام اثنــاء الدوام الرســمي ولمدة شهــر مــن تاريخ نشره فــي الجريدة الرسميــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مــا يوجــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فــي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلانـــــات

صادرة عن متصرف لــواء الرصيفة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الرصيفــة السيـــد ثامـــر المجالـــي

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة علــى قرار اللجنـــة المحليـــة للتنظيـــم في بلديـــة الرصيفة رقــم – ١٤٥ – لسنة ١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على وضع قرارها رقم ٢٧٠ لعام ١٩٩٤ . المتضمن الموافقة على استحداث طريق بعرض ٨م من منطقة شمال ياجوز لوحة ٤ من ١١ حوض ١٢ أم جيعه موضـــع التنفيذ حيث تم نشره بالجريدة الرسمية رقم ٤٠٣٥ تاريخ ١٠–٤–١٩٩٥، وجريدتين محليتين ولم يتقدم احد للاعتراض .

يعلــن لاطــــلاع العمـــوم بـــان اللجنــة اللوائيــة للتنظيــم قــررت بقــرارها رقم –٥٢– لسنــة ١٩٩٦ الموافقــة علــــى مــا جاء بقــــرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي . ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة علــى قرار اللجنـــة المحليـــة للتنظيـــم في بلديـــة الرصيفة رقــم – ٥٠٧ – لسنة ١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن اضافة قطع الاراضـــي رقم ٥٧، ٥٦، ٥٨، ٨٧ حوض رقم –١١– جوفـــه ذياب الى التنظيم واعطاؤه صفة استعمال سكن –ج– واحداث شارع ١٢م بين القطعتين ٥٦، ٥٧ وشـــارع ١٢م بين القطعتين ٥٨، ٨٧ وشارع ١٠م يخترق القطع ٥٧، ٥٨، ٨٧ يتفرع منه دخلة ٦م تطابـــق الطريق الزراعي وشارع ٢٠م يطابق الشارع الزراعي الى ١٠م من حيث المسار المحاذي للقطعة ٥٧، ٥٦ مع توسعته من الجانبين وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

يعلــن لاطــــلاع العمـــوم بـــان اللجنــة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقـــم –٨٩– لسنــة ١٩٩٦ الموافقــة علــــى مــا جاء بقــــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعــلاه والمخطــط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر مـــن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجــوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططــات التنظيمية الموجودة لــدى اللجنــة المحليــة وتقديــم اعتراضاتهم اذا كان مـــا يوجب الاعتراض مدعمــــه بالوثائـــق الثبوتيـــة والمخططـــات الايضاحيـــة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة علـى قرار اللجنـة المحليـة للتنظيـم في بلديـة الرصيفة رقـم ــ ٨٣٢ ــ لسنة ١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل مسار الشارع مـع تخفيض سعته الى ٨م ليطابق الواقع وحسب المخطط المعد لهـــذه الغايـــة .

يعلـن لاطـــلاع العمـــوم بـــأن اللجنـة اللوائية للتنظيـم قــررت بقرارها رقـــم ــ ٩٨ ــ لسنـة ١٩٩٦ الموافقـة علــى مـا جاء بقـــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعـلاه. والمخطـط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهـر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـات التنظيمية الموجودة لـدى اللجنة المحليـة وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان مـا يوجـب الاعتراض مدعمـه بالوثائـق الثبوتيـة والمخططـات الايضاحيـة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة علـى قرار اللجنـة المحليـة للتنظيـم في بلديـة الرصيفة رقـم ــ ٣٧٣ ــ لسنة ١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن مسـار الشارع ١٢م ضمن الحوض رقم ــ١ــ الشبيكات حـي جعفر الطيار وذلك لوجود بناء قائم في سعة الشارع .

يعلـن لاطـــلاع العمـــوم بـــأن اللجنـة اللوائيـة قـــررت بقرارهـا رقـــم ــ٩٣ــ لسنـة ١٩٩٦ الموافقـة علــى مـا جاء بقـــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعـلاه والمخطـط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهـر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـات التنظيمية الموجودة لـدى اللجنة المحليـة وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان مـا يوجـب الاعتراض مدعمـه بالوثائـق الثبوتيـة والمخططـات الايضاحيـة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة علـى قرار اللجنـة المحليـة للتنظيـم في بلدية الرصيفة رقـم ــ٥٤٨ــ لسنـــة ١٩٩٥ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل مسار دخله تنظيمية حسب واقعها المفتوح والمعبد بعرض ٦م وحسـب لمخطط المعـد لهذه الغايـــة .

يعلـن لاطـــلاع العمـــوم بـــأن اللجنـة اللوائيـة قـــررت بقرارهـا رقـــم ــ٤٤ــ لسنـة ١٩٩٦ الموافقـة علــى مـا جاء بقـــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعـلاه والمخطـط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهـر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـات التنظيمية الموجودة لـدى اللجنة المحليـة وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان مـا يوجـب الاعتراض مدعمـه بالوثائـق الثبوتيـة والمخططـات الايضاحيـة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة علـى قرار اللجنـة المحليـة للتنظيـم في بلديـة الرصيفة رقـم ــ ٩ ــ لسنة ١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن تخفيض سعة الطريق الى ٨م بمقدار مترين من جهة البناء بحيث يصبح عرض الطريق ٦م حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

يعلـن لاطـــلاع العمـــوم بـــأن اللجنـة اللوائيـة قـــررت بقرارهـا رقـــم ــ٦٣ــ لسنـة ١٩٩٦ الموافقـة علــى مـا جاء بقـــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعـلاه والمخطـط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهـر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـات التنظيمية الموجودة لـدى اللجنة المحليـة وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان مـا يوجـب الاعتراض مدعمـه بالوثائـق الثبوتيـة والمخططـات الايضاحيـة .

اعلانــــات

صادرة عن متصرف لواء دير علا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء دير عـلا السيد ثانـــي الجـــراح

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـة لبلدة الطوال الشمالي رقم ١، ٢، ٣ لسنة ١٩٩٦ ، قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث الشوارع ودخلات تنظيمية داخل البلدة وحسب الكروكه المرفقة والمعدة من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهريـــن لدي مكتب اللجنة المحلية لبلدة الطوال الشمالي .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن لهم مصلحة للاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم خطيا مدعومه بوثائـق ثبوتية ومخططـات ايضاحيـة معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعـــات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـة لبلدة ضرار رقم ٥٢ لسنة ١٩٩٦ ، قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث شوارع ضمن المخطـــط المصدق رقم ــ١ــ حي ــ٥ــ من تنظيم بلدة ضرار وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبـل مديريـــة الشؤون البلدية والقروية والبيئة للـواء دير عـلا للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدة ضـــــرار .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن لهم مصلحة للاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم خطيا مدعومه بوثائـق ثبوتية ومخططـات ايضاحيـة معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعـــات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـة لبلدة ابو عبيده والبلاونه رقم ٢ــ٣ لسنـــة ١٩٩٦ ، قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث دخله بسعة ٦م يتفرع منها دخله بسعة ٣م ضمن اللوحة رقـم ٦ من تنظيم البلاونة وحسب الكروكه المرفقـــه والمعدة من قبل مديرية الشؤون البلدية والقرويـــة والبيئة للواء دير علا ، للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدة ابو عبيده والبلاونه .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن لهم مصلحة للاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم خطيا مدعومه بوثائـق ثبوتية ومخططـات ايضاحيـة معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعـــات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

اعـــــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطعة رقم ١٧١ ، ١٧٢ حوض رقم ١٢ ام رجم ومرج الصانع اراضي ابو نصير من زراعي الى سكن ـأـ للاعتراض لمدة شهريـن لدى مكتب اللجنة المحلية .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بوثائـــق ثبوتية بمخططـــات ايضاحيـــة معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعـــات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

محمـــد الصبيحـــات
متصرف لواء عين الباشا
رئيس اللجنـــة اللوائية

اعـــــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث شارع امتداد للشارع التنظيمي ضمـن القطعه رقم ٦٤ حوض رقم ٣ على ان يكون مناصفـــة بين القطعتين للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لمجلـــس السليحـــــــي .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بوثائـــق ثبوتية بمخططـــات ايضاحيـــة معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعـــات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

محمـــد الصبيحـــات
متصرف لواء عين الباشا
رئيس اللجنـــة اللوائية

اعلانـــــــات
صادرة عن متصرف لواء الشوبـــك رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الشوبك
السيد يوســـف الفياض الطلافحه

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن لجنة التنظيم اللوائية اطلعت علـــى قـــرار اللجنـــة المحليـــة لمجلـــس قـــروي الجهير رقم ٣ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٦ والمتضمن طلب تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٧٤ حوض رقم ٣٣ من أراضي الجهير لوقوع حفر امتصاصية واشجـــار مثمرة في سعة الشارع المذكور وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على ذلك حسب المخطط المعد من قبل مديريـــة الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريـــخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط لدى اللجنـــــة المحليـــة وتقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومـــة بالمخططات والوثائق الثبوتية خلال ساعات الـــــدوام الرسمي وضمن المـــــدة القانونيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن لجنة التنظيم اللوائية اطلعت علـــى قـــرار اللجنـــة المحليـــة لمجلـــس قـــروي بئر الدباغات رقم ٤-٩٦ تاريـــــخ ١٥-٦-١٩٩٦ والمتضمن طلب الموافقة على تعديل الشارع المـــار بالقطعه رقم ـــ٥ـــ حوض رقم ـــ٥ـــ من اراضي بئر الدباغات وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على ذلـــك لكون التعديل يقع في نفس قطعه المواطن ولوقوع البناء في سعة الشارع المذكور حسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئـــــة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريـــخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط لدى اللجنـــــة المحليـــة وتقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومـــه بالمخططات والوثائق الثبوتية الى اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن لجنة التنظيم اللوائية اطلعت علـــى قـــرار اللجنـــة المحليـــة لمجلـــس بلـــدي الشوبك رقم ٥٨-٩٥ تاريخ ٩-١١-١٩٩٥ والمتضمن تعديل الطريق المار ابتداء من الشارع الرئيسي المار امام بلدية الشوبك والمتجه شمالا غربا حتى التقائه بالشارع المار امام مركز امن الشوبك وحسبما هو مبين بالمخطط المعد لهذه الغاية وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على تعديل الطريق التنظيمي لتتناسب والطريق الافرازي لعـــدم الحاق الضرر بالمواطنين حسب المخطط المعد من قبـــل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة ، ويجوز

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريـــخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط لدى اللجنـــــة المحليـــة وتقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومـــة بالمخططات والوثائق الثبوتية خلال ساعات الـــــدوام الرسمي وضمن المـــــدة القانونيـــــة .

اعـــــــــلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة لواء سحاب بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحليـــة لمجلس بلدي المبدلية رقم ٦٩ تاريخ ٢٧-٥-١٩٩٦ المتضمن الغاء الشارع التنظيمي والمار بالقطعة رقـــم ٩٢ حوض رقم ـــ٤ـــ من اراضي المبدلية حنو الاشقر .

بحيـــث يمكـــــن لذوي العلاقة الاطلاع علـــى القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية فـــي مجلس بلدي المبدلية اثنـــــاء الدوا م الرســـمي ولمـــــدة شهـــر مـــن تاريخ نشـــره فـــي الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فـــي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

متصرف لـــــواء سحـــاب
رئيس اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــــم والابنيـــــة
نواش علـــــي النهار

اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لــواء ناعور رئيـــس اللجنة اللوائية للتنظيم في لــواء ناعور السيد ثامـــر الفايـــز

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم ١٤٨ تاريخ ٢٨–٨–١٩٩٦ والمتضمن تغيير صفة استعمال القطعه رقم ٣٣٩ حوض –٥– صبحا من زراعي الى سكن ب وتخفيض سعة الشارع المار منها وبالمناصفـــة .

بحيــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية فـــي مجلس بلدي ام البساتـــين اثناء الــدوام الرســمي ولمدة شهـــر مـــن تاريخ نشـــره فـــي الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فـــي المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم ٢–٢٣– تنظيم تاريخ ٤–٨–١٩٩٦ والمتضمـــن تنظيم جزء من القطع ١٩، ٢٠ حوض رقم ٢٠ من اراضي العال الى سكن –أ– واستحداث شارع ١٢م .

بحيـــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية فـــي مجلس بلـــدي العال اثناء الدوام الرسمي ولمـــدة شهـــر مـــن تاريخ نشـــره فـــي الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فـــي المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم ٦–١٠–٩٦ تاريخ ١–٤–١٩٩٦ والمتضمن الغاء شارع بنهاية مغلقة بالقطعة رقم ٦ حوض رقم ٦ .

بحيـــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية فـــي مجلس بلـــدي حسبـــان اثناء الـــدوام الرســـمي ولمـــدة شهـــر مـــن تاريخ نشـــره فـــي الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فـــي المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم ٢–٢٢ تاريخ ١–٧–١٩٩٦ والمتضمن تخفيـــض سعة شارع تنظيمي من ١٦م الى ١٢م بالحوض رقم ٣ من اراضي حسبـــــــان .

بحيـــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية فـــي مجلس بلـــدي حسبـــان اثناء الـــدوام الرســـمي ولمـــدة شهـــر مـــن تاريخ نشـــره فـــي الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فـــي المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم ٢–١٥– تنظيم لسنة ١٩٩٦ والمتضمن تغيير صفة استعمال القطع ٩٩، ١٠٠ حوض ٢٦ من زراعـــي الـــى سكـــن –أ– .

بحيـــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنـــة المحليـــة في مجلـــس بلدي ابييـــان اثنـــاء الـــدوام الرســـمي ولمـــدة شهـــر مـــن تاريخ نشـــره فـــي الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فـــي المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء ناعور قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي تركي والمتضمن تغيير صفة استعمال القطعة رقم ١٦م حوض رقم ٨ من زراعي داخل التنظيم الى ســـــكن –أ– .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتـــــين .

اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء الجيزة رئيس اللجنة اللوائيـــة للتنظيم في لـــواء الجيـــزة السيد محمد هليل العجارمـــه

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لـــواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحليـــة المجلس قروي الناصرية رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن تغيير صفة استعمال القطعة رقم ١٣٤ حوض ٢ مـــن اراضي الناصرية من مدارس الى سكن حسب المجاور .

بحيـــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور اعلاه في مكتب اللجنة المحلية في مجلـــس قروي الناصرية اثناء الـــدوام الرســـمي ولمـــدة شهـــر مـــن تاريخ نشـــره فـــي الجريـــدة الرسميـــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فـــي المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لـــواء الجيزة وبصفتها لجنة محلية بانها قررت الموافقة على الاستدعاء المقدم من السيد هشام اللبدي بتاريـــخ ١٨–٦–١٩٩٦ والمتضمن طلب الغاء الشارع المار بين القطع ذوات الارقام ٨٤، ٨٥ حوض –٤– من اراضي ام العمـــــد .

بحيـــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور اعلاه في مكتب اللجنة المحلية في مجلـــس قروي ام العمـــــد اثنـــاء الدوام الرسمي ولمـــدة شهـــر مـــن تاريخ نشـــره فـــي الجريـــدة الرسميـــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فـــي المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لـواء الجيزة وبصفتها لجنة محلية بانها قررت الموافقة على قـــرار اللجنـــة المحليـــة لمجلـــس قـــروي ام العمـــد رقـــم ١١ تاريـــخ ٢٤–٨–١٩٩٦ والمتضمن الغاء الشارع التنظيمي المار بالقطع ذوات الارقام ٧٠٩، ٧٠٨، ٧٠٧ حوض رقم –١– من أراضي ام العمد واعتماد الشارع المعبـــد .

بحيـــث يمكـــن لذوي العلاقة الاطلاع علـى القرار المذكور اعلاه في مكتب اللجنة المحلية في مجلـس قروي ام العمـــد اثنـاء الدوام الرسمي ولمـــدة اسبوعين من تاريخ نشـره في الجريـــدة الرسميـــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـا يوجـب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فـي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلانـــــات

صادرة عن متصرف لواء ذيبان رئيس اللجنة اللوائيـة للتنظيـــم في لـــواء ذيبـــان
السيد فواز نجيـــب ارشيدات

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة دليلة الحمايـــدة ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لـواء ذيبان ، قررت بقرارها رقم ٤٤ تاريخ ٥–٨–١٩٩٦ المتضمن الموافقة على استحداث الدخله ٦م مناصفة بين القطع ذوات الارقام ١٠٦، ١١، ١٣ حوض رقم ٦م من أراضي دليلة الحمايدة كما هي مرسمه على المخطط المعـــد لهـــذه الغايـــــة .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـم الى اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبـــان خلال المدة القانونية ومرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـــة اللازمـــة .

● يعلن لاطـــلاع العمـــوم في بلـــدة عطـــروز ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لـــواء ذيبان ، قررت بقرارها رقم ٣٤ تاريخ ١٥–٧–١٩٩٦ المتضمن مخطط مقترح لاعتماد الطريق الزراعي سعة ٤م بدلا من ٦م في القطع ذوات الارقام ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٢ حوض رقم –٥– من اراضي عطروز كما هي مرسمه علـــى المخطط المعد لهذه الغايـــــة .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـم الى لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء ذيبـــان خلال المدة القانونية ومرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـــة اللازمـــة .

● يعلن لاطـــلاع العمـــوم في بلـــدة الشقيـــق ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لـــواء ذيبان ، قررت بقرارها رقم ٣٨ تاريخ ٢٢–٧–١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على تغيير الدخله من ٣م الى ٤م من القطعة رقم –١– حوض رقم ٨ من أراضي الشقيق كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغايـــــة .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـم الى لجنة التنظيم المحلية فـي مجلس بلدي الشقيق خلال المدة القانونية ومرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـــة اللازمـــة .

اعـــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة ذات راس بـــان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبـــي قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلـــدي ذات راس رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن الغاء الطريق الواقعة بين القطعتين ٤٦، ٤٧، حوض ٣٥ .
ووضعه موضع تنفيذ وبعد انتهاء المدة القانونيـــة للاعتراض بعد ان نشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولم يعترض احد عليه فان اللجنة تقرر الموافقة على وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتـــين محليتيـــن .

صـــلاح الشـــراري
متصرف لواء المـــزار الجنوبـــي بالوكالة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية ـ المـــزار

اعلانـــــات

صادرة عن متصرف لواء البادية الشمالية بالوكالة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء البادية الشمالية ـ السيد اياد الروسان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الحميدية بان اللجنة اللوائية في لواء البادية الشمالية قررت بقرارها رقم ٥٣ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الحميدية رقم ٢ لعام ١٩٩٦ المتضمن : احداث دخلة تنظيمية بعرض ٦م من امام منزل المواطن السيد وارد علي غثوان لايصال الخدمات العامة للمذكور ومجاوريه في المنطقة .

واعـــلان ذلـــك للاعتراض لمـــدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم الـــى اللجنة المحليـــة في بلـــدة الحميديـــة خلال المدة القانونية على ان تكـــون مرفقة بالمخططات التوضيحيـــة والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم في حي اللويبد الواقع غـــرب قرية مبيع اصير ، بان اللجنة اللوائية وبصفتهـــا لجنة محلية في الحي المذكور ، قررت بقرارها رقم ٥٨ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على كتاب مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء البادية الشمالية رقـــــم م–٧١–١٠–١١٨ تاريخ ٢–٩–١٩٩٦ المتضمن : المخطط المقترح للحي المذكور لغايات تقديم الخدمات العامة لسكان وأهالي الحي المذكور والمعد من قبـل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء البادية الشماليـــــة .

واعـــلان ذلـــك للاعتراض لمـــدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم الـــى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة للـــواء البادية الشمالـــية في زملـــة الامير فـــازي خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحيـــة والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة المكيفته بان اللجنة اللوائية في لواء البادية الشمالية قررت بقرارها رقم ٥٦ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة المكيفته رقم ٢-٩ لعام ١٩٩٦ المتضمن : اعتماد الدخله الافرازية المارة امام منزل المواطن السيد خميس حسين ناصر دخله تنظيمية لايصال الخدمات العامة للمذكور وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة المكيفته خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة رحبة ركاد بان اللجنة اللوائية في لواء البادية الشمالية قررت بقرارها رقم ٥٥ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة رحبة ركاد رقم -٤- لعام ١٩٩٦ المتضمن : الغاء الشارع المار قرب مدرسة الذكور تلافيا لالحاق ضرر بالمدرسة ولعدم الاستفادة منه لوجود شوارع اخرى تخدم القطع المجاورة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حربة ركاد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الحميديه بان اللجنة اللوائية في لواء البادية الشمالية قررت بقرارها رقم ٥٤ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الحميدية رقم ٧ لعام ١٩٩٦ المتضمن : احداث دخله تنظيمية بعرض ٦م ابتداءا من الشارع الرئيسي وامتدادا الى امام منزل المواطن السيد موده مقله ومجاوريه لايصال الخدمات العامة للمذكورين وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجرية الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المخلية في بلدة الحميديه خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة روضه بسمه بان اللجنة اللوائية في لواء البادية الشمالية قررت بقرارها رقم ٦٠ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة روضة بسمه رقم ٤٥ لعام ١٩٩٦ المتضمن : اعتماد جزء بعرض ٦م من الدخله الافرازية الواقعة في القطعه رقم ٦٨٦ من الحوض رقم ٢ الغربية دخله تنظيمية لغايات ايصال الخدمات العامة وكما هو موضح بالمخطط المعد لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة روضة بسمه خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ام الجمال بان اللجنة اللوائية في لواء البادية الشمالية قررت بقرارها رقم ٦٢ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ام الجمال رقم ١٠ لعام ١٩٩٦ المتضمن، تخفيض سعة الشارع المار بجانب قطعة الارض رقم ٧٠٢ وذلك بعمل كيرف بجانب قطعة الارض المبين رقمها اعلاه وحسب المخطط المعد لهذه الغاية وذلك تلافيا لالحاق اضرارا بممتلكات صاحب الارض .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ام الجمال خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة السعاده بان اللجنة اللوائية في لواء البادية الشمالية قررت بقرارها رقم ٦١ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة الملحية في بلدة السعادة رقم ٢٠ لعام ١٩٩٦ المتضمن : احداث دخله تنظيمية بعرض ٦م ضمن المخطط المصدق مؤقتا وذلك بالقطعة رقم ٧٣٢ من اللوحة رقم -٤- القادسية حوض -٤- لتصل القطعة رقم -٧٣٣- من نفس اللوحة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة السعاده خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .



قرار صادر عن وزير التموين
قرار رقـم ٢٦ لسنة ١٩٩٦

● استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب الفقرة ب من المادة السابعة من قانون التموين رقم ١٧ لسنة ١٩٩٢ اقـرر ما يلـي : ـ

اولا : تحديد اسعار بيع الحليب المجفف المستوردلحساب وزارة التموين ماركة ـ حليبنا ـ بالاسعار غير المدعومه للمستهلك في جميع انحاء المملكة علـى النحـو التالـي : ـ

المادة	سعر الجملة تسليم مستودعات الوزارة الكرتونه فلس	دينار	السعر لتاجر التجزئة الكرتونة فلس	دينار	السعر للمستهلك للكيس/١ كغم فلس	دينار
حليب حليبنا	٤٠٠	٠٢٣	٧٠٠	٠٢٣	٠٠٠	٠٢

ثانيا : يعتبر هذا القـرار ساري المفعول اعتبارا مـن ٣٠ـ٩ـ١٩٩٦ .

ثالثا : يلغي هذا القرار اي قرار سابق يتعارض مع مضمونـه .

رابعا : كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المشار اليه اعلاه .

وزير التموين
المهندس منير صوبر

المطالبات

إعـــلان

استنادا لاحكام المادة (٦/ب) مـن قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

يرجى من السيدة/ نائلة ابراهيم يوسف فرح عباسي مراجعة وزارة المالية/ مديرية الاموال الاميرية لدفع المبلغ المطلوب منها لحساب الايرادات/ فرق رسوم تسجيل اراضي والبالغ (٩٦) ستة وتسعين دينارا خلال (٦٠) ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية، وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقها الاجراءات القانونية اللازمة.

مروان عوض
وزير المالية

إعـــلان

إستنادا لأحكام المـاده (٦/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميريه رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

يرجى من الساده/ شركة نضال الخزاعي وعبدالرؤوف صلاح للمشاريع الاسكانيه مراجعة وزارة الماليه/ مديرية الاموال الاميريه لدفع المبلغ المتحقق عليهم لحساب الايرادات/ فرق رسوم تسجيل أراضي والبالغ (٦٦٩٠) ستة آلاف وستمايه وتسعين ديناراً خلال (٦٠) ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه وفي حالة تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيه اللازمه .

مروان عوض
وزير المالية

إعـــــــــلان

عملا بأحكام الفقره (ب) من الماده السادسه من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريه رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ .

يرجى من السادة المبينه اسماؤهم تالياً مراجعة مديرية الاموال الاميريه/وزارة الماليه لدفع المبالغ المطلوبه منهم لحساب غرامات حرجيه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده .

وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيه اللازمه

مروان عوض

وزير المالية

الرقم	إسم المكلف	المبلغ ف	المبلغ د
١ –	غالب محمد نوفل المجالي	٥٠٠	٣٣٤٤٠
٢ –	عاطف سليم عوده	–	٥٧٥
٣ –	علي سالم الفتينات	–	٣٠٠
٤ –	نبيل سليم عوده العمارين	–	١٧٨
٥ –	سلمان عزيز الروله	٢٥٠	١١٦
٦ –	خالد خليل محمد المجالي	–	١٠٠
٧ –	غيث سالم أحمد الطوره	٢٥٠	٢٦٠٦
٨ –	علي محمد علي ابوقديره	–	٧٧
٩ –	بخيت عبدالله الجرادات	–	١٧٥
١٠ –	خلف عجاج الجرادات	–	١٤٧
١١ –	خالد بخيت عبدالله الجرادات	–	٣١٥
١٢ –	طايل لافي العطوي	–	١٠٧٥
١٣ –	يوسف عبدالهادي خلف	٥٠	٦٥٢
١٤ –	طايل عباده اللصاصمه	–	١٢٠
١٥ –	ضيف الله سلمي الفتينات	٧٥٠	٢٢٣

الرقم	الاســـــم	المبلغ فلس	المبلغ دينار
١٦ –	محمد عبدالفتاح اللصاصمه	٧٥٠	٢٢٣
١٧ –	حجازي عيسى اسحق الحجازين	–	٢٦٠
١٨ –	عبدالله عواد الفقراء	٤٥٠	٤٧
١٩ –	عوده سالم جميعان الطبايعه	–	١٢٠
٢٠ –	عبدالرحيم السيد حمود المجالي	–	٦٠٠
٢١ –	شفيق كايد المجالي	–	٣٤٥
٢٢ –	عيد صالح فلاح اللحاويه	–	١٢٠
٢٣ –	عوده محمد اللحاويه	–	٤١
٢٤ –	نصر عبدالحفيظ فلاح اللحاويه	–	١٠٠
٢٥ –	مشهور عبدالحميد سعود المجالي	–	٢١٠٠
٢٦ –	خلف مفلح طريف الجرادات	–	١٦٥
٢٧ –	فلاحه عايد البشابشـــه زوجة سلمان الجرادات	–	١٠٦٥
٢٨ –	صباح سلمي ابو سهداله	–	١٢٠
٢٩ –	موسى محمد مصلح الشوامره	–	٣٣٥
٣٠ –	عاطف محمد نوفل المجالي	–	٥٠٠٠



اعـــــــلان

عملا باحكام المادة (٦/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

يرجى من الشركات والمؤسسات المذكورة اسماؤها تالياً المبادرة لدفع المبالغ المبينة ازاء اسم كل منها لحساب امانات الضمان الاجتماعي / مديرية الاموال الاميرية في وزارة المالية خلال (٦٠) ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

مروان عوض

وزير المالية

الرقم	الاسم	المبلغ	
-١	فندق شيرد نادر جورج شلهوب	-	٩٠٠٠
-٢	مؤسسة هاني الاشهب التجارية هاني محمد امين الاشهب	٥٠٠	١٦١
-٣	حلويات الكعكة الماسية نللي حنا الياس زنانير ميشيل سمعان اسعد حمام	١٦٠	٣٩٨١
-٤	مشغل عبد الله الكيالي عبد الله طاهر سليمان الكيالي	٥٠٠	١١٧٥
-٥	بيت الخبرة لخدمات الكمبيوتر ابراهيم نايف فياض بسام ابراهيم ابو فياض خلود محمد سعيد	٥٠٠	١٦٣

الرقم	الاسم	المبلغ	
-٦	الشركة العالمية للترجمة فاندا جورج خنوق	٤٦٠	٤٣١
-٧	محلات محمد محمود القيسي محمد محمود القيسي	-	٢٧٠
-٨	مطعم السفراء - كوين برغر بدوي انور جباصيني	-	٣٠٠
-٩	مصنع الباشا لصناعة الاكياس زهير حسين محمد ايوب اكرم حسين ايوب عصام عز ايوب	٨١٧	٨٤٤
-١٠	مصنع تريكو ايليت نجوى جودت شعشاعه	٥١٩	٣٠٥٠
-١١	شركة احمد المخيمر واخوانه عبد الله عواد مخيمر	٨٠٩	١٩٩١
-١٢	مخابز المعتصم محمد علي خالد العرقسوس	٣٣٥	١٧٥٣
-١٣	مجموعة الماسات الاربعة العالمية احسان علي خليل الدرهلي	٧٥٥	٣٦٣٦
-١٤	شركة مصانع الانارة الاردنيه محمد علي دراس محمد اسعد ذيب	٩١٧	١٨٩
-١٥	مؤسسة منذر سلهب الصناعية منذر عبد العزيز سلهب عصمت فؤاد سلهب	٧٤٤	٣٠٥٩
-١٦	مكتب المهندس سمير حداد سمير ابراهيم حداد	٠٥٧	١٣٥٨

اعـــــــلان

عمـلا باحكـام الفقرة (ب) من المـادة السادسـة مـن القـانون المعـدل لقــانون تحصيل الامـوال الاميريـة رقـم (١١) لسنة ١٩٧٣ وتعديلاتـه يرجى مـن الشــركات والمؤسسـات المذكور ة اسماؤها تالياً المبادرة لدفـــع المبــالغ المبينـــة ازاء اسم كل منها لحساب امانات مؤسسة الضمان الاجتماعي / مديريـة الامـوال الاميريـة في وزارة المالية خلال (٦٠) ستين يوما من تـاريخ نشـر هـذا الاعـلان فـي الجريدة الرسمية وفي حال التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

مروان عوض

وزير المالية

الرقم	الاسم	المبلغ	
-١	شركة المحلي الحديث علي محمد العجل	٠٠٠	١١٢٠١
-٢	شركة الضمان الاردنية محمد مصطفى الداود	٠٥٠	٢١٨٥
-٣	شركة ايمن لصناعة الاسنان ولوازمها محمد خير عوض ارشيدات	٩٤٩	٣٧٢
-٤	مدرسة وروضة ام الخير شوفة يعقوب فلاح	٨٦٠	٨٤١
-٥	شركة خالد مصطفى وشركاه خالد مصطفى	٠٤٠	١٠٢٥
-٦	مدارس فجر الصباح وجدان حامد عبد الرحمن سنقرط	٣٠٢	١٦٩٩١

الرقم	الاسم	المبلغ	
-٧	محطة البرج للمحروقات عمر عبد الله ابو فرده	٥٥٥	١٦٧٤
-٨	حلويات الجنيني خليل عبد الفتاح محمد الجنيني	٧٥٩	٢٠٩٩
-٩	الاتحاد الاردني لكرة القدم	٩٩٠	١٢٢٤٦
-١٠	شركة الفتاه للخياطه	٢٠٠	٣٠٣
-١١	مؤسسة الزنبقة للخدات التأمينية مروان صالح داود	١٩٣	٣٢٣
-١٢	شـركة امـواج لصناعـة العطور ومواد التجميل محمـد وضـــاح برهـــان الدجاني بهيجـــة عبـــد الـــرزاق الحباشنة	٤٢٩	١٧٧٦
-١٣	شركة نيسان التجارية فتحي علي الاسمر محمد طاهر المصري	-	٣٠٠٠
-١٤	مخازن سختيان للانسجة اللبنانية ريما نضال السختيان	-	٢٧٠٠
-١٥	مشـغل المـرادي للالبسـة الجاهزة احمد فاروق عبد الهـادي المرادي	-	١٠١٦
-١٦	مركز غنيم للتصميم فتحي محمد عبد الرحمـن غنيم	-	١٢٣
-١٧	مشـغل اسـوار القـدس للالبسة الجاهزة خالد محمود احمد حسان	-	٢٤٣٥

اعـــــلان

عملا باحكام المادة (٦/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميريـة رقـم(٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

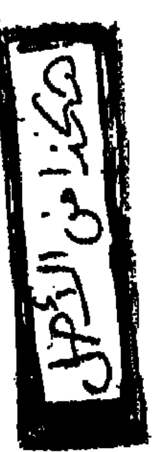
يرجى من المطـالبين المذكورة اسماؤهم تالياً المبادرة لدفـع المبـالغ المبينـة ازاء اسم كل منهم لحسـاب امانـات وزارة المياه والري / سلطة الميـاه - مديرية الاموال الاميرية في وزارة المالية خلال (٦٠) ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال التخلف عن الدفـع ستتخذ بحقهم الاجـراءات القانونية اللازمة .

مروان عوض

وزير المالية

الرقم	الاسم	المبلغ فلس	المبلغ دينار
١	محمد عبد الرحمن خليل احمد	٩٢٠	١٩١٨
٢	سمير رفاعي الحمود	٧٥٠	٣٠٣
٣	عبده زعل سلامه	٢٠٠	٨٠٣
٤	كلية قرطبة للبنات	٢٠٠	٢٦٠٥
٥	خضر احمد سليم ابوعبيد	٥٠٠	٢٢٠
٦	احمد محمد ابونجم	٢٠٠	١٤٧
٧	محمد احمد نوري	-	٢٠٠
٨	مؤسسة المفتي للبلاط	٩٧٥	٥٩٦
٩	نصر محمد جابر	٥٠٠	٣٠٢
١٠	سالم احمد الجمزاوي	٤١٠	٢٣٨
١١	مستشفى ابن سينا	١٤٠	٢٩١٣
١٢	كلية البتراء	-	٣٤٥
١٣	عبد القادر نمر صبيح	٧٠٠	١٢٧
١٤	محمود عبد الرزاق	٢٠٠	٥٥٩
١٥	عدنان يوسف ابو شليخ	٥٦٠	٨٤
١٦	اسماعيل محمد	٤٠٠	٨٩

الرقم	الاســـــم	المبلـــغ فلس	المبلـــغ دينـار
١٧	محمد نصر الله ابراج	٧٥٠	٣٤٧
١٨	فايز محمد محمود الحنيطي	٨٢٥	٣٦
١٩	فائق محمد محمود الحنيطي	٩٣٥	٣٧
٢٠	فيصل احمد الشاويش	٨٤٥	٣٢٢
٢١	حسين حسن حسين الغويري	٦٠٠	١١٠
٢٢	احسان نزال لطفي	٢٠٠	٤٦١
٢٣	اسعد توفيق اسعد	٢٤٥	٤٨٩
٢٤	محمد ابراهيم الياس	٢٠٠	٢٦٩
٢٥	محمد عبد الفتاح عبد ربه	٢٠٠	٤٤٧
٢٦	فريال تيسير حسن محمود	٩٧٥	٣٤٥
٢٧	فاطمة نمر عبد الله	٢٧٥	٩٩
٢٨	سليمان حماد حامد	١٠٠	١٧٧
٢٩	جمعه علي جمعه ابو خرمه	٤٦٠	١٩٠
٣٠	محمد احمد محمود عنيفة	٩٠٠	٢٠٧
٣١	داود صالح محمد	٧٧٥	٢١٢
٣٢	مؤسسة التـلاف يوسـف ابـو عياش	٠٨٥	٢١٧



اعــــــلان

عملا باحكام المادة (٦/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

يرجى من الشركات والمؤسسات المذكورة اسماؤها تالياً المبادرة لدفع المبالغ المبينة ازاء اسم كل منها لحساب امانات الضمان الاجتماعي / مديرية الاموال الاميرية في وزارة المالية خلال (٦٠) ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

مروان عوض

وزير المالية

الرقم	الاسم	المبلغ فلس	المبلغ دينار
١	مدرسة مؤاب الاهلية	٨٥٩	١٢٩١
٢	نادي المزار الجنوبي	٠٦٩	٢٤٧
٣	استراحة الكرك السياحية	-	١٤٥٠
٤	شركة مازن مشتهى واخوانه	٥٤٠	٥١٥٤
٥	معرض البناء	٧٠٠	٢١٩
٦	مخبز الاتفاق	٥٠٠	٩٦٦
٧	مكتبة وكفتيريا الامانة	٩٥٠	١٤٧
٨	مؤسسة ضار الصرايره	٥٤١	٧٣٠
٩	جمعية غور الصافي الخيرية	٣٩٥	١٤٥٣
١٠	معمل طوب الروضة	٦٠٠	٢٩١
١١	استراحة الحسين	٧٥٠	١٦٢٥
١٢	صندوق الملكة علياء	٢٩٨	٣٢٤٥
١٣	شركة محمد عبد الحفيظ للنقل	١٠٩	٣٨٩
١٤	منجرة القطاطشة	٨٥٠	٣٣٤
١٥	استراحة الحسا	٧٠٥	٧٦٢
١٦	جمعية ابناء الطفيلة الخيرية	١٨٩	٨٠٠
١٧	مزرعة سيحان للدواجن	٤٢٣	١٨٤٨
١٨	معمل طوب عطا الله الحوراني	٩٦٠	٩٠٢
١٩	مؤسسة الحاج زكريا الطراونه	٨٦٠	١٦٢٧٥
٢٠	معمل طوب الروضة	٧٢٠	٩٩٦

اعــــلان

اعلن الى السادة المدرجة اسماؤهم بادناه بالاستناد لاحكام الماده رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى الماده (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥ / تاريخ ١٩٩٣/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينة ارقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذى طرأ عليها بسبب الاستملاك الجارى على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامة المارة امام تلك العقارات ، ونتيجة لقيام الامانة بانجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تاليا دفع الضريبة ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيلة ازاء اسم كل منهم بادناه ، علما ان الامانة تمنح خصما تشجيعيا مقدارة (٢٥٪) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنه واحده من تاريخ نشر هذا الاعلان و (١٥٪) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد (٢٪) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

امين عمان

الدكتور ممدوح العبادي

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم واسم الحوض	ت.انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٤١٥,٨٠٠	٠٠٠٠٠٥٦٠,٠٠٠	٠٢٥٩٨	٠٢ الونانات	٩٥/١٠/٠٢	١٠	سلطه المياه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٥٠٠	٠٠٠٠٠٣١٠,٠٠٠	٠٢٦٦٠	٠٢ الونانات	٩٥/١٠/٠٢	١٠	سلطه المياه
٠٠٠٠٠١٩٠,٥٢٥	٠٠٠٠٠١٩٥,٦٠٠	٠٠٣٤٠	٠١ عويس	٩٤/١٠/١٢	٥١	حربي محمد خميس يوسف ابرغنام وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٨,٩٠٥	٠٠٠٠٠١٠٢,٢٠٠	٠٠٣٠٢	٠١ عويس	٩٤/١٠/١٢	٥٤	محمد احمد شحاده عالم
٠٠٠٠٠٢٢٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٢٣١,٦٠٠	٠١٥٥٠	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	عبدالله مناور شتيوي حديد
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٨٠٠	٠١٥٦١	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	عبدالله مناور شتيوي حديد
٠٠٠٠٠٣٣٦,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٥٥٤	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	منجد عيسى عبدالقادر حسن
٠٠٠٠٠٣٣٦,٢٠٠	٠٠٠٠٠٣٣٣,٤٠٠	٠١٥٦٠	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	علي فلاح مفلح باير حديد
٠٠٠٠٠١٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٣٦٤,٠٠٠	٠١٥٥٩	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	احمد مناور شتيوي حديد وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٣٩,٦٠٠	٠١٥٥٨	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	احمد مناور شتيوي حديد وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٣٦٤,٠٠٠	٠١٥٥٧	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	احمد مناور شتيوي جديد وشركاه
٠٠٠٠٠٤٥١,٤٤٠	٠٠٠٠٠٢٥٥,٢٠٠	٠١٥٥٦	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	احمد مناور شتيوي حديد وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٦,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٥٥٥	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	عطا داود حسن خليل
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٦٧١,٤٠٠	٠١٥١٩	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	حرب جبريل عطيه مريزيق
٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٦٠٠	٠١٥٢٠	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	تيسير محمد محمود طهراوي
٠٠٠٠٠١٩٦,٥٢٠	٠٠٠٠٠٨١٠,٠٠٠	٠١٥٢١	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	محمد ابراهيم سعيد دراس وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٨٠٩,٤٠٠	٠١٥٧٣	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	عادل مناور شتيوي حديد
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٤٣٦,٢٠٠	٠١٥٧١	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	احمد مناور شتيوي حديد
٠٠٠٠٠١٨٠,١٨٠	٠٠٠٠٠٤٧٢,٢٠٠	٠١٥٦٩	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	احمد مناور شتيوي حديد
٠٠٠٠٠٢٠٢,٩٠٠	٠٠٠٠٠٨٩٦,٤٠٠	٠١٥٦٨	٠٦ ام اذينات	٩٥/١٠/٣٠	٢١	جمال حسن سليم ناصرالدين
٠٠٠٠٠٠٨٥,٦٨٤	٠٠٠٠١١٤٣,٧٥٠	٠١٤٧٠	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	محمد غالب محمد حمصي
٠٠٠٠٠٠٥٨,٣١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧٠٨	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	عواد علي مصطفى خرابشه وشريكه
٠٠٠٠٠٣٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧٠٧	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	علي مصطفى مرار
٠٠٠٠٠٤١٥,٨٠٠	٠٠٠٠١٠٥٠,٠٠٠	٠٠٣٣٠	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	وزاره الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلاميه
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧٠٥	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	عامر اسحق حجرات عثمان وشركه
٠٠٠٠٠٢٣٣,٥٦٠	٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠	٠١٠٠٨	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	الياس لطفندي ناصر
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠١٨٣,٦٠٠	٠٠٣١٠	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	صباح بكر حجاري
٠٠٠٠٠٦٧٨,١٥٠	٠٠٠٠٠٩٦٠,٠٠٠	٠٠٣٣٧	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	احسان يعقوب قدسي قاقيش وشركاه
٠٠٠٠١٨٥١,٢٠٠	٠٠٠٠٢٧٢٠,٠٠٠	٠٠٣٣٨	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	محمد يوسف صواي احمد صوبر وشركاه
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٨٠٠	٠١٤٠٧	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	كلده نبيه حسن نابلسي
٠٠٠٠٠١٩٦,٥٢٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٢٠٠	٠١٤٠٦	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	محمد روحي حسني نابلسي
٠٠٠٠٠٣٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٣٣٣,٨٠٠	٠١٤٠٥	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	عادل حسني نابلسي
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠٤٧٨,٨٠٠	٠١٤٠١	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	عادل حسني نابلسي
٠٠٠٠٠٦٣١,٦٣٦	٠٠٠٠٠٥٠١,٠٠٠	٠١٤٠٤	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	مي نبيه حسن نابلسي
٠٠٠٠٠٠٦٥,٢٤٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٣٤٣	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	خليل محمد ياسين تلهوني وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٤٥٨,٤٠٠	٠٠٧٦٩	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	فاطمه اسماعيل غركماو
٠٠٠٠٠٣٦٦,٣٦٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٨٠٠	٠٠٧٥٨	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	محمود حسن محمود جيكات
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٩٣,٨٠٠	٠٠٧٥٩	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	جان عادل عارف اورتي
٠٠٠٠٠٠٦٥,٣٤٠	٠٠٠٠٠٤٨٤,٢٠٠	٠٠٧٦٠	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	محمد فؤاد حسن
٠٠٠٠١١٨٨,٠٠٠	٠٠٠٠٢٤٠٠,٠٠٠	٠٠٣٣٣	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	علي مصطفى مرار وشريكه
٠٠٠٠٠٩٥٥,٨٨٥	٠٠٠٠٠٧٨٤,٥٠٠	٠١٠٨٦	١٦ دير غبار	٩٥/١٠/١٨	٣٣	نجيه شفيق تلاوي

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم واسم الحوض	ت.انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٣٠,٨٠٠	٠١٣٦١	٠٦ جريثين الجنوبي	٩٥/١٠/١٥	٢	فيروز يوسف شاكر
٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٢٥١	٢٨ خربة عبدون	٩٥/١٠/٢٨	٢٩	انعام سيدو كردي
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٨١٦,٧٥٠	٠٠٢٩٠	٢٨ خربة عبدون	٩٥/١٠/٢٨	٢٩	ماكدا يعقوب سليم بيروتي
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٧٤٦,٢٥٠	٠٠٢٩١	٢٨ خربة عبدون	٩٥/١٠/٢٨	٢٩	ابراهيم عيسى عوده عمر
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٧٩٩,٥٠٠	٠٠٢٩٢	٢٨ خربة عبدون	٩٥/١٠/٢٨	٢٩	فيصل فهمي علي ابوعناب
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٧٤٧,٠٠٠	٠٠٢٩٣	٢٨ خربة عبدون	٩٥/١٠/٢٨	٢٩	سميره غالب محمود كردي
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٧٥,٥٠٠	٠٠٢٤٢	٢٨ خربة عبدون	٩٥/١٠/٢٨	٢٩	امال راضي يوسف عبدالهادي
٠٠٠٠٢٥٦٦,٠٨٠	٠٠٠٠٨٦٤٠,٠٠٠	٠٠٠٥١	٠١ البلد	٩٥/١٠/١٩	٦	فاروق عبدالكريم سليمان بلبيسي وشركاه
٠٠٠٠١٣٣٦,٥٠٠	٠٠٠٠٤٥٠٠,٠٠٠	٠٠٠٤٩	٠١ البلد	٩٥/١٠/١٩	٦	عبدالكريم سليمان بلبيسي وشركاه
٠٠٠٠٠٤٢١,٧٤٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠١١٣٤	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٠٥	١	حسن حسين عبدالله
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٨٠٤,٠٠٠	٠١١٣٨	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٠٥	١	عبدالحافظ محمود محمد داود
٠٠٠٠٠٢٦٢,٩٤٤	٠٠٠٠٠٨٧٥,٢٥٠	٠١١٤٣	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٠٥	١	جميل عوده سالم ابوعلاوي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨٧,١٠٠	٠٠٠٠٠٧٠٠,٥٠٠	٠١١٤٤	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٠٥	١	محمد عبدالحفيظ محمد هبله وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٧٩١,٢٥٠	٠١١٤٧	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٠٥	١	احمد عواد عبدالمحسن حمد
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٨٠٤,٧٥٠	٠١١٤٦	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٠٥	١	محمد موسى عيسى محمد
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٧٦٠,٥٠٠	٠١١٤٥	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٠٥	١	عبداللطيف عبد غافل ابودلبوح
٠٠٠٠٠٣٥٢,٤٤٠	٠٠٠٠١٠٦١,٢٥٠	٠١١٠٦	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٠٥	١	عبدالله حسين عبدالله سالم وشركاه
٠٠٠٠٠٤١٣,٨٢٠	٠٠٠٠٠٨٥٩,٥٠٠	٠١١٠٧	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٠٥	١	حسين عبدالله سالم وشريكه
٠٠٠٠٠١٤١,٥٧٠	٠٠٠٠٠١٩٩,٦٠٠	٠١٥٠١	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٢٦	٥	حمزه احمد طنطش
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٢٣٤,٠٠٠	٠١٥٠٥	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٢٦	٥	حمزه احمد طنطش
٠٠٠٠٠١٨٥,١٣٠	٠٠٠٠٠١٩٧,٢٠٠	٠١٥٠٧	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٢٦	٥	حمزه احمد طنطش
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٨٠٠	٠١٥٠٩	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٢٦	٥	حمزه احمد طنطش
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٠٠	٠١٥١١	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٢٦	٥	حمزه احمد طنطش
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٢٠٠	٠١٥١٣	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٢٦	٥	حمزه احمد طنطش
٠٠٠٠٠٢٢٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٢٩٩,٠٥٦	٠٢١٩٩	٠٢ الرواق	٩٥/١٠/٢٦	٥	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٢٤٩٤,٨٠٠	٠٠٠٠٣٣٦٠,٠٠٠	٠٠٠٢١	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	فاروق عبدالكريم سليمان بلبيسي وشركاه
٠٠٠٠٠٦٥٣,٤٠٠	٠٠٠٠٠٨٨٠,٠٠٠	٠٠٠٢٠	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	محمود خليل عبدالرحمن ابوالروب
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٠٠٠	٠٠٠٤٢	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	هند عيد حسين عايش
٠٠٠٠٠٣٦٤,٣٢٠	٠٠٠٠٠١٩٩,٢٠٠	٠٠٠٤١	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	هند عيد حسين عايش
٠٠٠٠٠٤٠٧,٨٨٠	٠٠٠٠٠١٧٧,٦٠٠	٠٠٠٨٩	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	وليد محمد عبدالله حتامله
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٩٠	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	يوسف ابراهيم موسى مجالي
٠٠٠٠٠٤٧١,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٤٨,٠٠٠	٠٠٠٨٨	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	سليمان موسى حسين عوايشه
٠٠٠٠٠٣٥٩,٨٦٥	٠٠٠٠٠١٨٢,٤٠٠	٠٠٠٨٧	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	فايزه حسن محمد عيسى
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٠٠	٠٠٠٠٠١٨٣,٢٠٠	٠٠٠٨٦	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	كمال احمد سليمان عقرباوي
٠٠٠٠٠٠٢٥,٧٤٠	٠٠٠٠٠٢٥١,٦٠٠	٠٠٠٨٥	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	احمد اسماعيل محمد ابراسي سبط
٠٠٠٠٠٠٢٥,٧٤٠	٠٠٠٠٠٢٤٤,٨٠٠	٠٠٠٨٤	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	فايزه حسن محمد عيسى
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠١٩٦,٤٠٠	٠٠٠٤٠	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	احمد عبدالحافظ اسماعيل مالي جدي
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠١٩٤,٤٠٠	٠٠٠٣٦	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	جيده عيد حسين عايش
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٤	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	محمود عبدالحميد سالم فاويش
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٠٠	٠٠٠٢٨	٠٥ العرافية	٩٥/١٠/٠٣	٧	عطا عارف عواد ابوجبريل
٠٠٠٠٠٣٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٦٣	٠٨ الميالة	٩٥/١٠/١٣	١٢	جودت علي احمد بطاينه وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠١٠٠٩,٠٠٠	٠١٠٤٣	٠٨ الميالة	٩٥/١٠/١٣	١٢	محمود علي محمدعلي حسن حاج
٠٠٠٠٠١٩٤,٨٢٣	٠٠٠٠٠٧٥٦,٧٥٠	٠١٠٧٥	٠٨ الميالة	٩٥/١٠/١٣	١٢	خالد تركي عبداللطيف مجالي وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٦٨,٧٥٠	٠٢٢٩٠	٠٨ الميالة	٩٥/١٠/١٣	١٢	اكرم محمود سوطري وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨١,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٧٥	٠٨ الميالة	٩٥/١٠/١٣	١٢	ابراهيم محمد ابراهيم حسان وشريكه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٧٤٤,٠٠٠	٠١٠٢٣	٠٨ الميالة	٩٥/١٠/١٣	١٢	فاروق عبدالكريم سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٣٢,٠٠٠	٠٢٥٩٩	٠٢ الونانات	٩٥/١٠/٠٢	١٠	سلطه المياه

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـــادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنـــة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبةالدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

تسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٠١	امينه احـمد حسين البلابسه	٩٠٠	٢٤٣٣	٨٧_٨٠
٠٢	خليل علي قاسم السعدى	٢٨٠	٣١٠٧	٨٣ _ ٧٨
٠٣	خميس عبد الرحمن رمضان	٧٧٨	١٢٨٤	٧٦_٧٥
٠٤	راشد عودة الراشد البرايسه	٩٥٢	٣١٤٧	٩٣ _ ٧٧
٠٥	سلامه عيسى يوسفظنوس	٥١٠	١٢٥	٧٩ _ ٧٧
٠٦	مالح موسى محمود حمدان	٢٨٠	٢٩٩٣	٨٨ _ ٨٠
٠٧	عبدالله محمد علي حسين	٤٨٠	١٤٨٨	٩٣ _٩٠+٨٧
٠٨	عبدالقادر خميس عبدالرحمن رمضان	٢٠٠	٢٠٦٢	٨٢__٦٩
٠٩	عزت موسى سليمان يعقوب	٦٧٥	٢٨٤٢	٨١ _ ٧٢
١٠	عصام علي أحمد عكيله	٢٦٠	٣٩٩٢	٩٣ _ ٨٠
١١	عوني عبد المعطي احمد ابو رابش	٧٦٩	٢٣٥٣	٩٤ _ ٧٥
١٢	كامل يوسف حسن بلبل	٧١٥	٤٨٩٠	٨٣ _ ٦٥
١٣	محمد محمد عمر الشبتيني	٢٨٤	٣٠١٩	٩٤ _ ٧٦
١٤	محمد سعيد يوسف ابو خالد	٥٢٠	١٠٢٦	٩٤ .. ٨٩
١٥	منير فؤاد عبد الغني قنازع	٣٦٠	٨٦٤٦	٩٥_٧١

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الاعلان تلافياً لاجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

تسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٠١	ابراهيم سمعان ابراهيم المجروح	٤٢٠	٢٣٩٢	٨٩
٠٢	ابراهيم طاهر محمد عبد الله	٤٠٠	٤٠٦	٩٣ _ ٩٢
٠٣	جبريل عبد العزيز عبد الحميد	٩٢٥	١٦٧٣	٧٩ _ ٧٥
٠٤	حسن يوسف حسن ابو ذياب	٤٣٠	١٧٣٩	٩٤ _ ٧٦
٠٥	سعادمحي الدين عزت بويس	١٤٥	١٦٨٢	٨١_٨٠
٠٦	عمران صلاح عثمان ابو سعد	١٢٥	٤٩٥٩	٩١ _ ٨٩
٠٧	عيسى عبد الفتاح احمد ابو طوق	٢٩٥	٥٩٢٣	٩٤ _ ٨٣
٠٨	محمد فارس رمضان النتشه	٣٢٥	٥٧٦	٨٨ _ ٨٢
٠٩	محمود موسى خليل موسى	٥٠٠	١٨٦٤	٧٤ _ ٧٦
١٠	محمود يوسف تايه النعيرات	-	٢٦٠٧	٨٢ _ ٨١

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حداديـــــن

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
محمد عقله محمد النوافله	٣٦٠	٣٠٥	٩٣-٩٠
وليد عبدالقادر سلامه الزيادنه	٠٠٠	٣٥٠	٩٣-٩٢
خليل ابراهيم قاسم زويد	٦٢٥	١٣٤	٩٣-٩٢
عبيد عوض عيسى الخليفات	٣٦٥	١٧٨	٩٣-٩٠
كمال ابراهيم عبدالله البدور	٠٠٠	٧٩٢	٩٣-٨٩
محمد جراد غانم الفوالحه	٠٠٠	١٧٦	٩٣-٩٢
محمد عبدالحي حسين أبو هلاله	٠٠٠	٢٧٥	٩٠-٧٨
محمد عبدالله سلامه المهتدي	٤٧٥	٢٢٨	٩٢
"محمد جهاد" ذياب محمد الكاتب	٤١٠	١٦٨	٨٩-٨٣
"محمدعبدالله" ذياب محمد الكاتب	٨١٠	٢٢٧	٨٩-٨٣
محمد سالم عودة الزيدانين	٠٧٨	٢١٠	٨١-٧٨
هشام محمد مفلح عصري	٧٧٥	٣١٣	٩٣-٨٣
"محمد خير" موسى مشحن ابوكركي	٥٠٠	٢٢٥	٩٣-٩١
احمد ضاحي محمد ابوهلاله	٥٣٦	١١٤	٩٠-٨٩
معتصم شفق محمد جعفر الخوري	٢٥٠	٦٤٧	٧٩-٧٧
بركات ممدوح اربيع العودات	٧٨٠	١٧٥	٩٣-٩٠
احمد ذياب العبد ابو ذوابه	١٤٠	٣٠١	٩٤-٨٨
مزوك صباح ابراهيم كريشان	٤٠٠	١٤٤	٩١-٨٨
محمد احمد مرعي كريشان	٠٠٠	٧٢٦	٩٤-٩٢

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حداديـــــن

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
محمد سعيد علي الرياطي	٥٠٠	٢١٤	٨٦
نعيم زهدي احمد القاعود	٠١٠	٢٠٨	٩٤/٩١
خليل محمد محمد ابو معيق	٥٢٠	٢٠٣	٨٩/٨٧
محمد عادل محمد ضبان	٦٢٠	٢٠٢	٨٦/٨١
خالد عبدالرحمن سليمان الكفاوين	٤٩٩	٢٠٢	٩٤/٩٠
محمود صلاح خليل الخضري	٨٩٠	١٩٧	٩٠/٨٥
اكرم زهدي احمد القاعود	٨١٠	١٩٤	٩٤/٩١
محمد احمد اسماعيل الرواشده	٥٠٠	١٨٨	٩٣/٧٧
سهران صباح محمد الركيبات	٠٨٩	١٨٥	٨٥/٧٨
احمد فرج محمد سلمى	٧١٠	١٨٣	٨٩/٧٩
علي سلامه صالح الكبارتي	٢٥٨	١٨٣	٨٢/٨٠
صبري حريزي عبدالسلام البدري	٠٨٧	١٦٦	٩٤/٩٠
حامد صلاح خليل الخضري	٣٤٠	١٦٤	٩٠/٨٥
سمير مصطفى اسعد هنيه	٩٤٨	١٥٦	٨٦/٨٢
محمد سالم محمد العتيلي	٠٠٠	١٥٥	٩٤/٨٢
طلحه كامل ابراهيم عودة	٠٠٠	١٥١	٩٠/٨٤
سليمان عوده منسي ابو عطيه	٩٣٠	١٥٠	٨٤/٨٣
عبدالاله قاسم محمد نصير	٠٠٠	١٥٠	٩٤/٨٦
سليمان ناصر محمد السعيدين	٥٠٠	١٤٨	٨٧/٨٥
نبيهه عبدالكريم حسن شعث	٦٠٠	١٤٦	٩١/٨٣

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور حداديـــــن

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
خيـر عاطف محمود حواره	٢٣٤	٣٠٩١٧	٩٢/٨٦
ورثة المرحوم كامل مصطفى الشويخ بالاضافة الى التركه	-	٦٠٠٠	٨١/٧٩
صبحي منيب عبدالله عرموش	٠٠٠	٢٤١٢	٩٤/٩٠
حسن سالم عليان ابو خليل	٥٠٠	٢٩٣٧	٩١/٨٨
كمال سلمان حمادة ابو برابو	٤٠٠	٢٧٣٢	٩٤/٨١
ورثة المرحوم سيد علي محمد ابو العز بالاضافة الى التركه	٠٣٨	١٧٦٣	٩٢/٨٨
جواد جودت يوسف مرعي	-	١١٧٧	٩٥/٩٠
علي محمود صبحي ابو عبيده	٣٢٠	١٠١٨	٩٥/٩٣
محمد ذياب محمد الكيال	١٨٠	٧٨٩	٨٩/٨٦
ابراهيم موسى عواد العس	٦٠٠	٧٣٨	٩٤/٨٥
ابتسام احمد ابراهيم ابو كمرجي	٩٨٦	٤٦٧	٨٦/٨٢
ورثة محمد يوسف حسين علي بالاضافة الى التركه	٢٠٠	٤٤٨	٩٣/٨٨
عزات فهمي شاكر عليوه	٦٥٠	٣٦٥	٩٤/٩٢
اسماعيل رمضان موسى العس	٩٠٠	٣٦١	٩٤/٩٠
عيسى عبدالرحمن ابراهيم محيسن	٤٠٠	٣٥٦	٨٦/٨٣
رجب سليم عبد مرزوق سليم	٦٠٠	٣٤٥	٩٣/٧٨
فيصل حسن ابراهيم لصيرات	٢٠٠	٢٩٩	٩٣/٩٠
عبدالله حسن حسين ابو زيد	٧٥٠	٢٦٩	٩٣/٩١
احمد محمد علي مراد	٨٠٠	٢٦١	٨٧/٨٢
مصطفى عبد درويش درويش	٨٣٥	٢٣٣	٩٤/٨٩
موسى العبد عبدالله ابو عودة	٦٢٤	٢١٥	٩٣ ٨٦

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حداديـــــن

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
محمد موسى ابراهيم عيسى	١٠٠	١٤٤	٨٧/٧٤
ورثة المرحوم عبد اسماعيل الصافي بالاضافة الى التركه	٥٥٠	١٤٣	٨٥/٧٥
شاكر حمزه توفيق زيتون	٠٤٠	١٤٣	٩٢/٨١
حمدي اسماعيل اسعد هنيه	٢٢٣	١٣٥	٨١/٧٩
مصطفى اسماعيل مفلح الوديان	٠٤٥	١٣٣	٨٥/٧٨
ايمان زهدي احمد القاعود	٦٦٠	١٣٢	٩٤/٨٣
جمال بكر حماد الهيموني	٩٨٤	١٣١	٧٨/٨١
محمد فتحي عاهد سليمان عرفات	٧٥٠	١٣٠	٩١/٨٢
رشدي اسماعيل عبدالرزاق حسان	٢٥٠	١٢٩	٨٦/٨٠
تيسير محمد حافظ الشناوي	٤١٠	١٢٥	٨٦/٨٥
منصور صلاح خليل الخضري	٨١٥	١٢٢	٩٠/٨٥
عماد زهدي احمدالقاعود	٤١٠	١١٣	٩٤/٩١
فايز مصباح حسونه ابو عيشه	٠٩٠	١١١	٨٦/٧٧
ابراهيم عبيد محمد حوات سطوحي	٥٥٠	١١٠	٨٩/٨٥
عبد الحفيظ خضر اسماعيل ياسين	٤٠٠	١٠٣	٨٩/٨١
محمد عبدالرحيم مصطفى عوض	٦٦٣	١٠٢	٨١/٨٠
نواف داود حسن شلبي	٢٠٠	٨٩	٩٤/٨٦



مطالبــــــــــة

● يتحقق على : خالد راشد دواس الهلال ــ المفرق
ــ مبلغ ٤٠٩٢٣ دينارا فقط اربعين الفا وتسعمايــــــة وثلاثة وعشرين دينارا و ٢٤٠ فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٦١ــ٩٦ جــــزاء .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسميــــة تلافيــا لتحصيله بالطرق القانونيــــة .

مدير عام الجمـــــارك

امـــــــــــلان

● يرجى من المذكورين المدينن المنظمة التعاونيـــــة الاردنية ــ الجمعية التعاونية الزراعية لتسويق التبغ المبادرة الى دفع ما هو مستحق عليهم للجمعية التعاونية الزراعية لتسويق التبغ خلال ــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطــر اسفين للحجز على أموالهم عملا باحكام المادة ٦ــب من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ــب لسنة ١٩٥٣ .

الاســـــــم	المبلــــغ دينار	المبلــــغ فلس
١ ــ محمود عبدالهادي الحلاحلــــه	١٤٦٠	٠٠٠
٢ ــ عبدالمعطي عبدالله ابو جويعد	٣٠٠٠	٠٠٠
٣ ــ ورثة المرحوم [illegible] خلف الحســـــين	٢٤٠٠	٠٠٠

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
خالــد الطيـــب

امـــــــــــلان

● استنادا لاحكام المادة ٦٠ من قانون بنك الاسكان رقم ٤ لسنة ١٩٧٤ وعملا باحكام الفقرة ــ ب ــ من ــ٦ــ من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل القانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٣ يرجى من المذكور ادناه المبادرة الى دفع المبلغ المبين ازاء اسمه الى بنك الاسكان ــ الادارة العامة خلال مدة اقصاها ٦٠ ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

الاســـــم	صفته	الفــــــرع	المبلــغ فلس	المبلــغ دينار
١ ــ خالد سالم عقله العوضات	مدين	الادارة العامـــــة	٥٢٥	٠٩٩

مدير عام بنــك الاسكـــان

مطالبه

يتحقق على الساده شركة الثلج والصودا والكازوز الاردنيه " بيبسي كولا " المبالغ المبينه في ادناه وذلك غرامات اضافيه عن التأخير في دفع الضريبه المتحققه على الشركة اعلاه عن الفترات المبينه تاليا سندا لقرارات التحصيل المبلغه لاصحاب العلاقه اصولا .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبالغ المذكوره خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبه بالجريدة الرسميه .

مدير عام الجمارك

الفتره	الغرامه الاضافيه
١٠/١ – ١٩٩٥/١٠/٣١	٢٠٤٤٢٥,٣٩٧ دينارا
١١/١ – ١٩٩٥/١١/٣٠	٩١٣٢٤,١٢١ دينارا
١٢/١ – ١٩٩٥/١٢/٣١	٥٢٣٩٨,٨٤٦ دينارا
المجموع	٣٤٨١٤٨,٣٦٤ دينارا

مطالبه

يتحقق على الساده شركة الثلج والصودا والكازوز الاردنيه " بيبسي كولا " المبالغ المبينه في ادناه وذلك ضريبة مبيعات مستحقه على الشركه عن الفتره من ٣/١ – ١٩٩٦/٣/٣١ والفتره من ٤/١– ١٩٩٦/٤/٣٠ سندا لقراري التحصيل المبلغين لاصحاب العلاقه اصولا .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبالغ المذكوره خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبه بالجريدة الرسميه تلافيا للاجراءات القانونيه .

مدير عام الجمارك

الفتره	الضريبه
٣/١ – ١٩٩٦/٣/٣١	١١٧٥٤٠٨,٦١٠ دينارا
٤/١ – ١٩٩٦/٤/٣٠	١٤٨٧٣٣٩,٩٢٠ دينارا
المجموع	٢٦٦٢٧٤٨,٥٣٠ دينارا

الإعلانات

اعـــــلان

● يعلن انه تم تسجيل دار حضانة الطائر الكبير ــ عمان تحت الرقم ٧٤٢ في اليوم السابع والعشريـــن من شهر اب لعام ١٩٩٦ وذلـــك وفقـــا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

حمـاد ابـو جاموس
وزير التنمية الاجتماعية

اعـــــلان

● يعلن انه تم تغيير اسم حضانة الانامل الصغيرة عمان والتي سجلت تحت الرقم ٤٣٧ في اليوم التاسـع والعشرين من شهر كانون الثاني لعام ١٩٩١ الـــى دار حضانة طيور الجنة ــ عمان على أن تحمـل نفس الرقم والتاريـــخ .

حمـاد ابـو جاموس
وزير التنمية الاجتماعية

اعـــــلان

● يعلن أن نادي الفحيص الارثوذكسي ــ محافظة البلقاء قد سجل تحت رقم ٥٦١ بموجب الفقرة ــجــ من المادة ــ٥ــ من نظام ترخيص وتسجيل الانديـــة رقم ــ١٩ــ لسنة ١٩٨٧ في اليوم التاسع من شهـــر ايلـــول ١٩٩٦ .

وزيـــر الشبـــاب
محمـــد داوديـــه

اعـــــلان
تسجيـــل جمعيـــة تعاونية

● يعلن ان جمعية اللبن التعاونية للاسكان محدودة المسؤوليـــة ــ عمان .
قـــد سجلـــت تحـت رقـــم ــ ١٨٦٣ ــ بموجب المادة الخامسة من قانون رقم ١٢ لسنـــة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ــ٢٠ــ لسنة ١٩٧١ في اليوم التاسع عشر من شهر ايلول لسنة ١٩٩٦ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
خالـــد الطيـــب

اعـــــلان
تسجيـــل جمعيـــة تعاونية

● يعلن ان جمعية صحارى التعاونية متعـــددة الاغراض محدودة المسؤوليـــة ــ عمـــان .
قـــد سجلـــت تحـت رقـــم ــ ١٨٦٤ ــ بموجب المادة الخامسة من قانون رقم ١٢ لسنـــة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ــ٢٠ــ لسنة ١٩٧١ في اليوم الثالث عشر من شهر ايلول لسنة ١٩٩٦ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
خالـــد الطيـــب

امـــر تسويـــة
صادر بمقتضى المـادة ــ٥ــ من قانون تسوية
الاراضـــي والميـــاه لسنـــة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع في قرية كفر اسد ــ محافظة اربـــد .
٢ ــ ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في أراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب أن يقدموا فيـــه ادعاءاتهـم بموجب المـادة السادسة مـن القانـون المشـــار اليـــه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعـــلان تسويـــه
صادر بمقتضى المادة ــ٦ــ من قانون تسويـــة
الاراضـــي والميـــاه لسنـــة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفـــة ادناه بـــدا في اليـوم ١٥ــ٩ــ١٩٩٦ .
الوصف : القطعة رقم ــ١ــ من حوض رقم ــ١٨ ــمن اراضي قرية كفر اسد التابعة لمحافظة اربـــد المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنـــه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيـــل اراضي اربد ومكتب مامور التسوية المختص .
٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حـــق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الـــى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القريـــة .
٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعـــة في الاحياء سواء كان ذلك الحـــق معترفا به او منازعـــا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعـــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بـــان البضائـــع والاشيـــاء المدرجه بادنـــاه قد مضى علـــى وجودها في جمـــرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ٢٦٦ــ مـــن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمـــزاد العلني بعـــد مضي شهر من تاريخ نشر هـــذا الاعلان بالجريـــدة الرسمية سندا لاحكام المادة ــ١١٣ــ من القانـــون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــاء هـــذه المـــدة .

دائرة الجمـــارك

اسم صاحـــب العلاقـــة	المحتويـــات ــ العـــدد
علي محمد ناصـــر الغانـــم	حقيبة تحتوي على قطع فضيـــه
	كرتونة تحتوي على فلتر قماش عدد ٧
شركـــة كونسلتـــل	طرد يحتوي على ٢٠ طقم كهربائي لتشغيل الماكنـــات
مفيـــد منصـــور	حقيبة تحتوي على ١٤ بلوز ستاني
سعيـــد منصـــور	كرتونة تحتوي على شاحن تلفون خلوي عدد ٢ ، محول كهرباء عدد ٢ .

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
نافذ محمد فارس القاضي	كميرة فيديو
امال محمود	لاقط ستالايت
وائل عبدالهادي	كرتونة قطع غيار الكترونيه
مجهول	كرتونة تحتوي على طابعة كمبيوتر عدد ٢
المعدات الاردنية	كرتونة تحتوي على قطع غيار سيارات عدد ٥
احمد بعتنجي	كرتونة مواد تجميل
M.T.BAA:BACHL	كرتونة تحتوي على شفاط
BIESSERV!CE	طرد يحتوي على قطعة عدد ٢
TETRAPAK	طرد يحتوي على كيبل عدد ٢
محمد شفيق محمد ابو زيد	رسيفر ستالايت مع ريموت
البسطامي وصاحب	طرد يحتوي على جهاز فحص عدد ٢
صالح محمد علي	مسجل مع تلفزيون ٥ بوصة
المتحدة التجارية	طرد يحتوي على صينية عدد ١
STARLEXANDERGIB	طرد مخططات مختلفة
باسل مرقه	طرد أقمشه بوزن ٨ كغم تقريبا .
FOODANDICEREAM	كرتونة تحتوي على كيس بودرة اغذية بوزن ١٥ كغم تقريبا .
مستودع ادوية قعوار	طرد عينة مواد طبية عدد ٤٠ باكيت ، ٢٠ باكيت
لونا حداد	لعبة اتاري
سناء تادرس ـ مؤسسة شاكر	كرتونة تحتوي البسه مختلفة عدد ٧ قطع
ELECTRONIC ENCIEERING	كرتونة تحتوي على ١٠ قطع بلاستيكية للمختبرات .
جنرال برودكت	كرتونة تحتوي على لوحة الكترونية
مجهول	طرد امتعة شخصية
فتحي يوسف محمد علي	كيس اشرطة عدد ١٩ ، عدد ٥ شريط اذاعي كبير ، ١ شريط اذاعي صغير .
وليد عبدالله داوود	حقيبة تحتوي على ٣٨ شريط فيديو
عبدالكريم مشهور الضامن	جهاز مقوى تلفون مع محول
مجهول	زجاجة مشروب ، افلام عدد ٣
وليد احمد دماس	تلفون خلوي عدد ١
علاء الدين ابراهيم	قاعدة تلفون لاسلكي بناسونك

اعلان

● استنادا الى أحكام قانون تملك الحكومة للاموال التي يلحقها التقادم رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٥ وعملا باحكام المادة ٥ ب منه ، يرجى من المذكورة اسماؤهم ادناه المبادرة لاستلام اموالهم المبينة ازاء اسمائهم خلال مدة اقصاها شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وبعكس ذلك ستؤول أموالهم المبينة ادناه الى الحكومة اذا لم يقوموا بمراجعة فروع بنك الاسكان المعنية لاستلامها خلال المدة المذكورة اعلاه .

اسم المساهم	رقم المساهم	المبلغ بالدينار	سنة الارباح
عبدالكريم الفايز	٠١١٠	٠ر٩٠٠	١٩٧٨
منصور خضر قردن	٠١١٣	٠ر٩٠٠	١٩٧٨
عبداللطيف موسى محمد العوم	٠٢١٣	٩ر٠٠٠	١٩٧٨
بديعه فاضل حمد عبادي	٠٢٤٨	٠ر٥٤٠	١٩٧٨
عبدالرضى جعفر سلمان	٠٣٣٣	١ر١٧٠	١٩٧٨
مريم حلمي مراد الشاهد	٠٣٤١	١ر٨٠٠	١٩٧٨
عبدالله محمد عبدالله التذيفي	٠٤٠٨	٤ر٩٥٠	١٩٧٨
فايز محمد الدقاق	٠٧٩٨	٤ر٥٠٠	١٩٧٨
خالد ولمى فايق الموسى	٠٨٣٤	٤ر٥٠٠	١٩٧٨
يوسف علي يوسف الحمدان	٠٨٥٤	٩ر٠٠٠	١٩٧٨
ناصر مصطفى ناصر	٠٨٥٥	١ر٨٠٠	١٩٧٨
نهى بولص معايعه	٠٩٢٦	٠ر٩٠٠	١٩٧٨
احمد سلمان سالم	١١٣٢	٠ر٤٥٠	١٩٧٨
عامر خليل سلامة القمار	١١٤٤	٠ر٩٠٠	١٩٧٨
عاني فارس أسعد البازيان	١١٥٢	٠ر٩٠٠	١٩٧٨
رائدة هنري ابو جنم	١١٨٥	٠ر٤٥٠	١٩٧٨
ابراهيم بشير عبدالكامل	١٢٠٤	٠ر٤٥٠	١٩٧٨
مروان عادل حسن	١٢٠٩	٠ر٩٠٠	١٩٧٨
يوسف ابراهيم سلمان الفصام	١٦٠٣	٢٧ر٠٠٠	١٩٧٨
احمد محمود محمد الشياب	١٦١١	١ر٨٠٠	١٩٧٨
خليل ابراهيم كرسوع	١٦١٣	٢٧ر٠٠٠	١٩٧٨
منيده عبدالرزاق راغب ابو غزالة	١٦٢١	٢٧ر٠٠٠	١٩٧٨
امنه وجميل وعبد الرؤوف ذياب سلامة	١٦٢٥	٤ر٥٠٠	١٩٧٨
عدن نايف عثمان هنداوي	١٧٤٦	٩ر٠٠٠	١٩٧٨
فاطمه رشيد الحشاش	١٧٦٥	٩ر٠٠٠	١٩٧٨
عبدالمحسن خليل ابو ضبيعات	٢٢٦٧	٤ر٣٢٠	١٩٧٨
طاهر رياض طاهر الجقه	٢٣٨٩	٩ر٠٠٠	١٩٧٨
امال عبد الحنا	٢٦٣٧	٤ر٥٠٠	١٩٧٨
كوكب حسن معروف شتا	٢٦٧٧	٢١ر٦٠٠	١٩٧٨
نيفين السيفي	٢٧٥١	٠ر٩٠٠	١٩٧٨
سليمه عبدالرزاق حسونه	٢٨٦٤	١ر٨٠٠	١٩٧٨

اسم المساهم	رقم المساهم	المبلغ بالدينار	سنة الارباح
عبدالعزز عبدالمجيد الحزماوي	٢٩٣٢	٠ر٩٠٠	١٩٧٨
امل احمد علي بيضون	٣٠٢٣	٠ر٩٠٠	١٩٧٨
هديل احمد علي بيضون	٣٠٢٤	٠ر٩٠٠	١٩٧٨
ايهاب احمد علي بيضون	٣٠٢٥	٠ر٩٠٠	١٩٧٨
هبه احمد علي بيضون	٣٠٢٦	٠ر٩٠٠	١٩٧٨
هيثم احمد علي بيضون	٣٠٢٧	٠ر٩٠٠	١٩٧٨
سلافه ادريس محمد عاشور	٣١٢٩	٠ر٣٧٥	١٩٧٨
هيام حامد زكريا	٣١٣٩	٠ر٠٦٠	١٩٧٨
خيريه علي عبدالله	٣١٤٠	٠ر١٥٠	١٩٧٨
عرسان حسن اسعد عبدالله المغير	٣٢٠٦	١٥ر٠٠٠	١٩٧٨
زينب سميح الخطيب	٣٣١٣	٠ر٧٥٠	١٩٧٨
هايل محمد علان الضامن	٤٣٥٠	٢٢ر٥٠٠	١٩٧٨
دلال كمال عبدالكريم المدني	٤٣٥٢	٢ر٧٠٠	١٩٧٨
فوزيه بدري الجبر الديك	٤٣٥٧	١ر٨٠٠	١٩٧٨
عبدالرحمن ابراهيم الديك	٤٣٥٨	١ر٨٠٠	١٩٧٨
محمد فيصل صادق علي زيتون	٤٣٦٤	٦ر٣٠٠	١٩٧٨
فاطمه محمد عبدالكريم	٤٣٦٥	٣ر٦٠٠	١٩٧٨
فارس محمد فارس	٤٣٦٦	٢ر٧٠٠	١٩٧٨
عبدالكريم محمد كريم	٤٣٦٧	١ر٠٨٠	١٩٧٨
سالم علي سلامة الحنيطي	٤٣٦٨	٠ر٤٥٠	١٩٧٨
ايوب محمد محمود كنفوش	٤٣٦٩	٢ر٢٥٠	١٩٧٨
محمد سالم عبدالرحمن عاليه	٤٣٧٠	٣٦ر٠٠٠	١٩٧٨
محمود حسن احمد عبدالله	٤٣٧١	١ر٨٠٠	١٩٧٨
اميه ابراهيم سليم ابراهيم شاهين	٤٣٧٢	٤ر٥٠٠	١٩٧٨
مروان رشيد الطبري	٤٣٧٣	٩٠ر٠٠٠	١٩٧٨
خالد حسن محمد الصباح	٤٣٧٤	٠ر٩٠٠	١٩٧٨
عمر سامي الدقاق	٤٣٨١	١٨ر٠٠٠	١٩٧٨

الاسم	رقم الحساب	الرصيد بالدينار	اسم الفرع
انصاف محمد اسحق حجازي	٣١٠—٢٧٩٠—١	٩٢ر٥٦٩	المدينة
عبدالرحيم محمود احمد ازمقنا	٣١٠—٤٥٠٦—٣	٢٠٦٠ر٦٠٧	المدينة
سلوى توفيق الخماس	٣١٠—٤٦٨٠—٥	٧٦ر٠٧٩	المدينة
عزالدين عبدالرزاق مسعود العبد	٣١٠—٥٣٤٩—٢	١٣٤ر٠٦٨	المدينة
سلوى محمد خضر بالي	٣١٠—٦٠٢٤—١	٥٢٨ر٤٨٢	المدينة
عبدالله سعيد يوسف	٣١٠—٦٥٠٨—٣	٧٤٠ر٢٣٦	المدينة
منصور حسن البطاينه	٣١٠—٦٩١٩—٤	٣٨٢ر٨٩٥	المدينة
صلاح الدين محمود البيطار	٣١٠—٧٢٤١—٠	٤٥٥ر٧٨٣	المدينة
شاكر مصطفى محمد عيد	٣١٠—٧٢٥٦—٤	٥٨ر٢٠٣	المدينة
لويزا عبدالله خليل صوالحه	٣١٠—٧٣١٩—٠	٥١ر٢٩٠	المدينة
عبدالله نمر شاكر	٣١٠—٨١٣٩—٤	٢٦٧ر٨٠٤	المدينة
سهاد محمد رسمي ابو عكر	٣١٠—٨٣٣٤—٤	٤٤ر٩٥٢	المدينة
ورثة ابراهيم يوسف فرح	٣١٠—٨٦٣٩—٦	٢٠١ر٠٠٦	المدينة
حسني مسعود ابو زينه	٣١٠—٩٠٠٦—٢	٦٦ر٨٣٢	المدينة
عطاالله نعيم سليم خضر يعقوب	٣١٠—٩١٧٩—٨	٢٧٦ر٦١٦	المدينة
مهند منير محمد شموط	٣١٠—٩٩٣٩—٢	٥٨ر٧٧٢	المدينة
منال منير محمد شموط	٣١٠—٩٩٤٠—٧	٣٧ر٨٤٨	المدينة
عبدالله علي سلامه ومحمد علي سلامه	٣١٠—٩٩٧٢—٠	٢٠٨ر٢٧٠	المدينة
علياء عبدالعزيز صادق البطيخي	٣١٠—١٠٠٤٦—٣	٧٥ر٩٤٩	المدينة
روعه عبدالعزيز صادق البطيخي	٣١٠—١٠٠٤٧—١	١١٤ر٩٤٠	المدينة
عصام عثمان عمرو	٣٠٠—٢٩٩٣—٧	٢٥ر٧٥٠	المدينة
جمال عبدالكريم احمد نمر	٣٠٠—٣٠٠٨—٨	٥٠ر٠٠٠	المركز الرئيسي
احمد عزام حامد	٠١٩٣١٧ ٠١١٠	٤٠ر٤٨٧	المركز الرئيسي
ناديه سعيد عبدالرحيم شقم	٢٨١٠٦٧ ٠١١٠	٤٧ر٠٢٥	المركز الرئيسي
نوال عيسى سليمان	٥٧٦٩٤١ ٠١١٠	٤٢ر٣٦٦	المركز الرئيسي
يعقوب حنا ملكي	٥٢٣٠١٥ ٠١٠١	٢٢	المركز الرئيسي
نجم اسعد غانم	٥٥٧٤٤٠ ٠١٠١	٢٩ر٥٨٠	المركز الرئيسي
احمد علي ابو لغد	٠١٩٥٥٤ ٠١٠١	٥٠	المركز الرئيسي
محمود عبدالفتاح زهيه	٤٩٢٦٦٧ ٠١٠١	٥٠	المركز الرئيسي
عبدالرحمن رزق الشديفات	٣٠٧٢٠٧ ٠١٠١	٤٦ر٥٠٠	المركز الرئيسي
يوسف عبد المحيسن	امانات اقساط القروض الواردة	٩٢ر٤٦٩	جرش
مديرية التربية ــ جرش	امانات شيكات مصدقة	١٠٠	مادبا
عطاالله علي سليم	امانات برسم الدفع	٧٦ر٧٤٦	

اعـــلان

● يعلن لعموم اهالي قرية عيمه بان جدول الحقوق المتعلق بعين ماء عدوى وعين الشاعر من أراضي قرية عيمه قد دقق من قبل قاضي محكمة التسوية بتاريخ ١٥-٩-١٩٩٦ واصبح قيد الجدول نهائـي فعلى الراغبين مراجعة مديرية تسجيل اراضي الطفيلـة لمعرفة حصصهم من المياه خلال ساعات الدوام الرسمي ودفع ما يترتب عليهم من الرسوم بنسبة (٥ر١ ٪) خلال مدة خمسة سنوات من تاريخ تصديق جدول الحقوق وستتضاعف هذه الرسوم بعد انتهاء المـدة المذكـورة .

مدير تسجيل اراضي الطفيلة
عبدالله المهايـرة

قـرار امهـال

صادر عن محكمة جنايات الزرقاء

قـرار رقـم ٢٠٦-٩٦

الى المتهم : زهير عبدالنبي داوود – الزرقـاء شارع الجيش بجانب معرض عاصم للسيارات .

عملا باحكام المادة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسميـة لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن جناية الافتراء . خلافا للمادة ٢١٠-٢ عقوبات .

واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المده تعتبـر فارا مـن وجه العدالة وتوضـع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف وتمنع من اقامة دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد به بعد ذلـك باطـلا .

وانني أمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصه .

رئيس محكمة جنايات الزرقاء
سليمـان الطراونـه

قـرار امهـال

صادر عن محكمة جنايات معان

في القضيـة رقـم ١٩-٩٤

الى المتهم سليمان متعب عبدالله البواب من معان وسكانها – فار من وجه العدالة .

اقرر عملا بالمادة ٢٤٣ من قانون أصول المحاكمات الجزائية أمهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هـذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك من جـرم :

١ – جناية السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤ و ٧٦ عقوبات .
٢ – السرقة خلافا للمادة ٤٠٦ عقوبات .
٣ – شراء أموال مسروقة خلافا للمادة ٤١٢ عقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية لالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجـع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن وجودك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة أقرر اعتبارك فارا من وجة العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا من وجـه العدالة مع حرمانك من التصرف باموالك ومنعك مـن أقامة اي دعوى واعتبار كل تصرف تقوم بـه أو تلتزم به او تتعهد به باطلا واقرر نشر هذا القرار بالجريـدة الرسمية ووضع اشارة الحجز على كافة مقاراتـك واملاكـك .

مذكرة تبليـغ متهم

صادرة عن محكمة بداية جزاء الكرك

في الدعوى رقـم : ٤٨٦-٩٦

الاسـم والشهـرة ومحـل الاقامـة : تركي احمد الصالـح – مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الثلاثاء الواقع ١٥-١٠-١٩٩٦ الساعة ٩ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الـى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكـام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليـغ متهم

صادرة عن محكمة بداية جزاء الكرك

في الدعوى رقـم : ٧٨١-٩٦

الاسـم والشهـرة ومحـل الاقامـة : محمد ابراهيم احمد الضمور – مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الثلاثاء الواقع ١٥-١٠-١٩٩٦ الساعـة ٩ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الـى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكـام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليـغ متهم

صادرة عن محكمة بداية جزاء الكرك

في الدعوى رقـم : ١٠٠٩-٩٦

الاسـم والشهـرة ومحـل الاقامـة : عاكف عبد ربه جيدان الطراونه – مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الثلاثاء الواقع ١٥-١٠-١٩٩٦ الساعة ٩ صباحا موعدا لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك عصام ابراهيم العمارين فيقتضى حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

خلاصة احكام جزائية
صادرة عن محكمة صلح جزاء بلدية اربد
بحق المذكورين تاليا مجهولي مكان الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
نواف ابراهيم سليمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالغفور سليم مصطفى	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
شركة احمد عيسى مراد وشركاه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
راكان علي سليمان حسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالحميد عبدالقادر دراوشه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
امنه احمد الملاح محسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد ابراهيم الزريقات	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالكريم محمد عقيل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فتحي احمد صالح درادكه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جوزيف سمعان حنا	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالرحمن محمود صالح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد علي محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
كمال صالح عيسى	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبداللطيف عبدالقادر الشراقي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
وائل رفعت عبدالقادر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود عبدالرحيم ملكاوي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ايهاب محمد زهير ابو غزاله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فواز محبب سعد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد عبدالغني محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مامون محمد احمد علاونه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ناصر عيسى ناصر الربضي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين محمود مطلق بطاينه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فضل ابراهيم الحوراني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عاطف فلاح ذياب محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مريم ابراهيم محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نادر موسى عبدالله ابراهيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين علي سليم عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين حمدي محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد صالح علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود حسن محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فؤاد محمد محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد توفيق محمد حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جوليت موسى كايد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

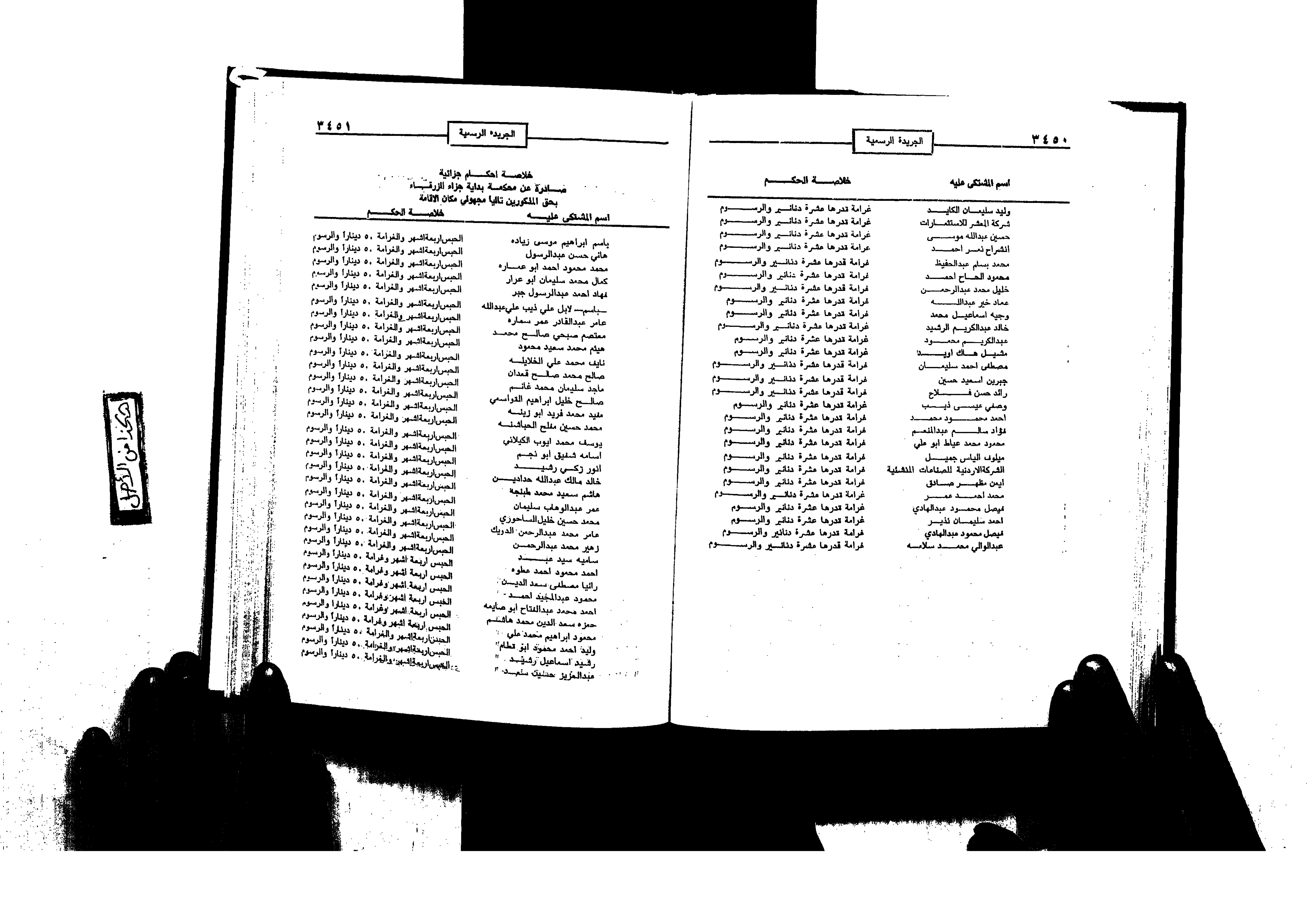
اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عبدالحميد معين عبدالكريم عبدالهادي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
منتصر موسى الملكاوي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اميه فالح يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عصام لطفي محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
باسم محمد جميل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مستودع ادوية جورج خوري	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد مصطفى احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
منصور احمد العوض	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عودةالله مفلح الساكت العزايمه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سمير ابراهيم راضي البدور	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فايز محمد علي ارشيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ياسر حنا يوسف حداد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سليمان الاسمر فليحان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سناء اسماعيل احمد بني السعد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
منصور ذيب طعمه عميش	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمران يحيى طاهر وائل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين ذيب محمد البكراوي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود عبدالرحيم ملكاوي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سامر بشير محمود مساعده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محسن فخري محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله علي عبدالله مطيبات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فايز محمد عبدالله الروسان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سميه خميس مفضي نوفل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رسمي خليل حسن النعيمي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نعيمه ابراهيم السيد عزمه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسن محمد حسن اليوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فخري سلطان محمود عبيدات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد ناصر فضل الخصاونه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ميسر ابراهيم صالح صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد سمير مبارك	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي احمد عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سامي حامد عطيه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اسعد احمد الاسعد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
لؤي اسماعيل سعود مساعده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بلال حماد احمد حماد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسن محمد حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد اسعد خضر عودةالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركةارام وهاكوبللتصدير والتجاره	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد توفيق طاهر قاسم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عيد قطيف جورج حياتي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالكريم احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عيسى احمد عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد فايز علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحيم حافظ محمد عثمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة ارام وهاكوبللتصدير والتجارة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل محمد حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي سليمان متيل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
امين صبري امين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فيصل عطيه الشرمه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صبحي سعيد عقلة محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فيصل حلمي عزت نزال	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زياد شتات محمد طارق زكريا	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ربحي شحادة احمد قضاه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عدنان سليمان احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
كايد حمد السميرات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
توفيق فضل موفق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
بسام شريف علي يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد علي احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمر محمد فالح سكر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالفتاح محمد عطيه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سالم فلاح محسن الجبور	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالحميد محمد المحمد نصيرات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نشات فالح عبدالقادر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خلف محمد محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالحليم عبدالسلام عبدالعزيز	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زيدان حسن عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فؤاد نجيب خلف جبريل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اشرف علي محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد نايف عوده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالله عبدالقادر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رائد طلال محمود الزعبي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نضال طالب محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عبدالسلام جمال عبدالرحيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سعيد جبر بكر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سامح نجيب عيسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
كمال محمد عوض القرعان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عوض ارشيد الخزاعله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عفاش دويري	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عوده محمد نهار	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله محمد عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يوسف سليمان سلامه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي طه مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ايمن احمد محمد بني هاني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زيدان محمد حمدان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد محمد صبح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فلاح مصطفى احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
يعقوب نزار شور	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة الانماء الزراعي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سعيد عبدالحاج صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة البلاستيك الشرق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رزق خليل مرح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
معين عبد محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالوهاب علي مطلق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فايز احمد عبدالله الروسان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عبده ذياب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم بدران	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة محمود ابو الذهب واولاده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
اميره احمد محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عزالدين احمد ابو قمر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زياد خليل محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زياد بولص	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم عبدالله ابو العسل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شايش نايف مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد سالم الزامل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حمدي محمد درويش	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم درويش مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة زيدان وخيري طالب شحاده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صلاح عبدالله عوده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عماد جورج ميخائيل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة محمد واشرف ابو عيسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خلف محمد خلف بني هاني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عادل محمود محمد السلال	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة صلبشيان التجارية	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد وضان مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
صبحي محمد تركي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالرحمن يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد مصطفى محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ناديه محمد حسن الفار	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ياسين خالد حامد الشمايلة	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عوض فندي نهار	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود احمد محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سناء اسماعيل احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسام نمر ذياب احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين فخري حسين طه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
كمال طاهر محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
علي مطاوع حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد ابراهيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
طلال سليمان الحربي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالفتاح عادل حسن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
هاشم عبدالله محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عيد احمد عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد خيري احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
طه حسن احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسن محمد حسن اليوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم علي اسماعيل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وليم احمد ترسلمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
راتب محمود يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
غازي توفيق مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
موني عايش مسلم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ياسر عبدالكريم نهار	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خلف ذيب عبدالرحيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد حسين اسماعيل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مصطفى عبدالفائز عبدالوالي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عمر احمد محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
ماهر زيدان احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سليمان حسين مصطفى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
غازي احمد محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد صالح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
هيا علاء الدين محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مروح فيصل صالح الخالد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد توفيق صبحي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد صالح هشام الكردي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عدنان احمد يوسف	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد حمدان ابراهيم ردايده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خضر طالب شحاده المصري	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وليد محي الدين سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
نبيل محمد عبدالقادر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد يوسف محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فؤاد محمود محمد اسماعيل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد سليمان عيد المومني	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
توفيق علي هلال محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مصطفى بشير سعيد الجمال	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ماهر محمود احمد الناصر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مؤيد صبحي سعيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وفاء سليم عبدالحميد ابو النصر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالله هواس باير وشريكه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين احمد حسين المراشده	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود احمد محمود فضيل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
طه محمد عقاب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
الشركة الاردنية الدولية للملاحه والنقل .	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد بسام عبدالحفيظ ابراهيم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
موسى محمد محمد العبيه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة النقيب ونصار	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
زينب محمد احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد القرمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
سامح سعود حداد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد محمود محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين علي حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
توفيق سعدي علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم



اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
وليد سليمان الكايد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
شركة المعشر للاستثمارات	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
حسين عبدالله موسى	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
انشراح نمر احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد بسام عبدالحفيظ	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود الحاج احمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خليل محمد عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عماد خير عبدالله	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وجيه اسماعيل محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
خالد عبدالكريم الرشيد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم محمود	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مشيل هاك اويد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
مصطفى احمد سليمان	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
جبرين اسعيد حسين	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
رائد حسن فلاح	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
وصفي عيسى ذيب	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد محمود محمد	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فؤاد سالم عبدالمنعم	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد عياط ابو علي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ميلوف الياس جميل	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
الشركةالاردنية للصناعات المنشئية	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
ايمن مظهر صادق	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد عمر	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فيصل محمود عبدالهادي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
احمد سليمان نذير	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
فيصل محمود عبدالهادي	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم
عبدالوالي محمد سلامه	غرامة قدرها عشرة دنانير والرسوم

خلاصة احكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية جزاء الزرقاء
بحق المذكورين تاليا مجهولي مكان الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
باسم ابراهيم موسى زياده	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
هاني حسن عبدالرسول	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
محمد محمود احمد ابو عماره	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
كمال محمد سليمان ابو عرار	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
نهاد احمد عبدالرسول جبر	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
باسم لابل علي ذيب علي عبدالله	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
عامر عبدالقادر عمر سماره	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
معتصم صبحي صالح محمد	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
هيثم محمد سعيد محمود	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
نايف محمد علي الخلايله	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
صالح محمد صالح قعدان	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
ماجد سليمان محمد غانم	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
صالح خليل ابراهيم القواسمي	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
مفيد محمد فريد ابو زينه	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
محمد حسين مفلح الحباشنه	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
يوسف محمد ايوب الكيلاني	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
اسامه شفيق ابو نجم	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
انور زكي رشيد	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
خالد مالك عبدالله حدادين	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
هاشم سعيد محمد طبنجه	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
عمر عبدالوهاب سليمان	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
محمد حسين خليل الساحوزي	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
عامر محمد عبدالرحمن الدويك	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
زهير محمد عبدالرحمن	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
ساميه سيد عبد	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
احمد محمود احمد عطوه	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
رانيا مصطفى سعد الدين	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
محمود عبدالمجيد احمد	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
احمد محمد عبدالفتاح ابو صايمه	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
حمزه سعد الدين محمد هاشم	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
محمود ابراهيم محمد علي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
وليد احمد محمود ابو قطام	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
رشيد اسماعيل رشيد	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
عبدالعزيز حنتيت سعد	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
خالد علي مبارك الملكاوي	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
خالد علي مبارك الملكاوي	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
دلال سعيد مبارك ابو غليون	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
محمد رفعت حسين	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
مرزوق سعيد سلمي عليمات	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
ابراهيم محمد يوسف	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
فيصل عبدالله محمود	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
فتحي لافي فتحي صالح	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
لطفي رشدي موسى بسيسو	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
عزت احمد سعاده بني هاني	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
عزت احمد سعاده بني هاني	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
يعقوب يوسف علي ابو الليل	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
امنه احمد الغول	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
نائل طلال محمد الداهودي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
فيصل محمود حسن مصطفى	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
احمد جمال الخولي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
شاديه حسن وجيه عقل	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
زهير احمد محمد ابو حمام	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
زهدي علي احمد صبيح	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
جمال عبدالرحمن محمد هندي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
فضل حسن سالم خضير	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
ياسر محمود حسن	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
هدايا خليل عبدالحميد درويش	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
محمد احمد محمد عبدالعال	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
حسني حسن حسين حماد	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
مامون احمد محمود الايراني	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
اسامه شفيق محمد ابو نجم	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
فاضل مهنا حمدان الخنلوي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
احمد صالح رشيد سلامه	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
سليمان ضيف الله الدعجه	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
زاهي محمد رفعت مصطفى	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
خليل سالم عيد الدغمي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
حامز صلاح عزت هلال	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
ندى كامل محمد ابو عيشة	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
اجود سليم عبدالغني	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
اجوه سليم محمد عبدالغني	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
عبدالله صالح عبدالعزيز	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
صلاح مصطفى اسعد عبدالهادي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد امين محمود الزينه	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
مروان ابراهيم درويش قطنان	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
خالد احمد محمد حامد	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
ايمن فؤاد ابو طوق	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
عيسى محمود عبدالهادي خلف	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
غالب يوسف احمد الحياري	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
احمد عرابي الخطيب	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
عامر سالم صفوق المجالي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
ابراهيم عيد ناصر العوضات	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
ميلاد خليل جادالله جرجس	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
سعاد سليمان خليل الكردي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
محمود يوسف محمود سيلان	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالغفور احمد هاجي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد عبدالرحمن الخضور	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عصام محمود فرج البلتاجي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد عبدالرحمن محمد المطلق	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
احمد ابراهيم عنيزان ابو حطب	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
حمدي حسن محمد ابو خمسه	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
ابراهيم احمد سليم	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
ناجح سليم كايد حسين	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
حسين عبدالله حسين	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
ايهاب وصفي علي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
مهند سالم تطيش الجمزاوي	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
اكرم عبدالحافظ العصار	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
رائد نعمان احمد المعاني	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
فتحي ابراهيم السعيد	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
اكرم عبدالحافظ	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
اكرم عبدالحافظ	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
نعيم محمد علي بشير	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
كفاح سليم عيسى	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
ايمن عبدالحفيظ احمد	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
يوسف محمد خضر	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
ماهر علي عبدالله	الحبس سنة والغرامة مائة دينار والرسوم
حسين محمد عقله العمري	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد توفيق صبره	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
علي محمد حباني	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود اسماعيل طالب	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد علي حسن ابو الرز	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
راشد الفيرا	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عثمان مودةالله الخلايله	الحبس سنة واحده والرسوم
محمد حسين مفلح الحباشنه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمدياسر ملحم	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
منصور احمد محمد عبدالغني	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
نبيل ابراهيم اسماعيل	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
ماهر محمود محمد خريشي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود عارف راشد حسن	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عماد سالم عبدالله	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد نور لطفي الشواهنه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
جهاد نواف صالح	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
نمر محمد احمد	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عماد فوزي سليم	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عماد فوزي سليم	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
زهير احمد محمد	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
داوود علي محمد	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد عبدالكريم عبدالرسول	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
سليم علي مزهر	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
صالح خليل ابراهيم	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
تيسير مواد فلاح	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
زهو محمود محمد ابراهيم	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
كريم علي عبدالله	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالكريم حسن النجار	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
زاهي غالب شاور	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
موفق لطفي كامل	الحبس سنة واحده والرسوم
خالد فكري شكري	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
خالد يوسف حسين حمدان	الحبس سنة واحده والرسوم
يوسف ذيب صالح	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
جهاد سعيد سليم الحاج	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد عبدالكريم عبد حمدان	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عبدالغفور احمد حاجي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عمر أحمد حياتي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
احمد جمال الخولي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
ايمن فخري محمود محمد	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
خالد محمد عامر الجمره	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
باسل سعيد بطارسة	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
اسامه لطفي عبدالقادر	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
سامي محمد موسى عليان	غرامة قدرها خمسون دينارا والرسوم
فاطمه محمد سليمان الضمور	الحبس شهرا واحدا والرسوم
محمد عبدالفتاح احمد عواد	الحبس ستة اشهر وغرامة خمسون دينارا
محمد عيد احمد زريقات	الحبس شهرين وغرامة سبعون دينارا
رائد عمر عطيه عويضه	الحبس شهرا واحدا والرسوم
ندى كامل محمد ابو عيشه	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود خميس مصطفى	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
مريم علي محمد	الحبس شهرين والرسوم
محمد عبيد	الاشغال الشاقة المؤقته ثلاث سنوات والرسوم
احمد ابو صابر	الاشغال الشاقة المؤقته ثلاث سنوات والرسوم
عيسى المصري	الاشغال الشاقة المؤقته ثلاث سنوات والرسوم
صبحي محمود موسى	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
احمد المصري	الاشغال الشاقة المؤقته ثلاث سنوات والرسوم
منصور رمضان نايف	غرامة قدرها خمسون دينارا والرسوم
مؤسسة الفيصل للمواد التموينية	غرامة مائتي دينار والرسوم
فخري محمود محمد خليل	الحبس خمسة اشهر وغرامة خمسون دينارا

خلاصة احكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية جزاء مادبا
بحق المذكورين تاليا مجهولي مكان الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
احمد حسين احمد بدران	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
خضر احمد محمد ابو تعنونه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
خضر احمد محمد ابو تعنونه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
جمال محمد شعبان سالم	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
عيسى عبدالسلام عيسى	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود حسين حسن نويجح	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
علي محمود قاسم الصعوب	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
فواز سليمان عايد الكعابنه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
فوزي محمد بدوي	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
ياسر خلف قاسم المشاهره	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
ياسر خلف قاسم المشاهره	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
خضر احمد محمد ابو قعنونه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد امين لطفي البخاري	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
احمد علي العموري	الخبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
ياسر خلف قاسم المشاهره	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
طالب عايد حسن العموش	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
ياسر خلف قاسم المشاهره	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود حسين رجا معتوق	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
منعم علي سالم الشياب	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود حسين رجا المعاني	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
علي محمد عواد الترتوري	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
فارس نمر حماده الزيدان	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود حسين رجا معتوق	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
حسن عساف محمد العبابسه	الحبس سنة وغرامة مائة دينار والرسوم
نايف نقولا سالم المعلوف	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
عوده عبدالرزاق بن طريف	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
عوده عبدالرزاق بن طريف	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
ذياب سعد سلامه الفقهاء	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
محمد امين لطفي البخاري	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
نبيل ابراهيم عبدالحافظ ناصيف	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
محمد عبداللطيف محمد يونس	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
نبيل محمود محمد داود	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
محمود حسين رجا معتوق	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
ماهر عبدالمجيد ابو بكر	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
ثائر داوود اسماعيل عياد	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
ثائر داوود اسماعيل عياد	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
ثائر داوود اسماعيل عياد	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
اسحاق عبدالفتاح القيسي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
نايف حسن سلمان الطوره	الحبس اسبوعا واحد والرسوم
رمضان محمد شحادته خضير	الحبس شهرا والرسوم وغرامة ٢٠ دينارا والرسوم
يعقوب محمد حموده اسماعيل	الحبس سنة والرسوم وغرامة مائة دينار والرسوم
محمد شيخ الحسين	الحبس سنة والرسوم وغرامة مائة دينار والرسوم
نصرالله خليل ابراهيم دار عمر	الحبس سنة والرسوم وغرامة مائة دينار والرسوم
جمال نمر حماده الزيدان	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم ومصادرة السلاح
حسن شراري مسلم المنان	الحبس اربعة اشهر والغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
عمر سلامه خلف العساف	الحبس سنة والرسوم وغرامة مائة دينار والرسوم
محمود احمد احمد الزيني	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
ابراهيم محمد ابراهيم عيسى	الحبس اربعة اشهر والرسوم وغرامة ٥٠ دينارا والرسوم
جمال علي احمد حمارنه	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ ديناراً والرسوم
ناصر ابراهيم محمد عبدالرحمن	الحبس ستة اشهر وغرامة عشرون دينارا والرسوم
صالح احمد حسين العذره	الحبس سنتين والرسوم وغرامة مائة دينار والرسوم